

الموسوعة السياسية للشباب

10

التدخل الدولى



د. عماد جاد

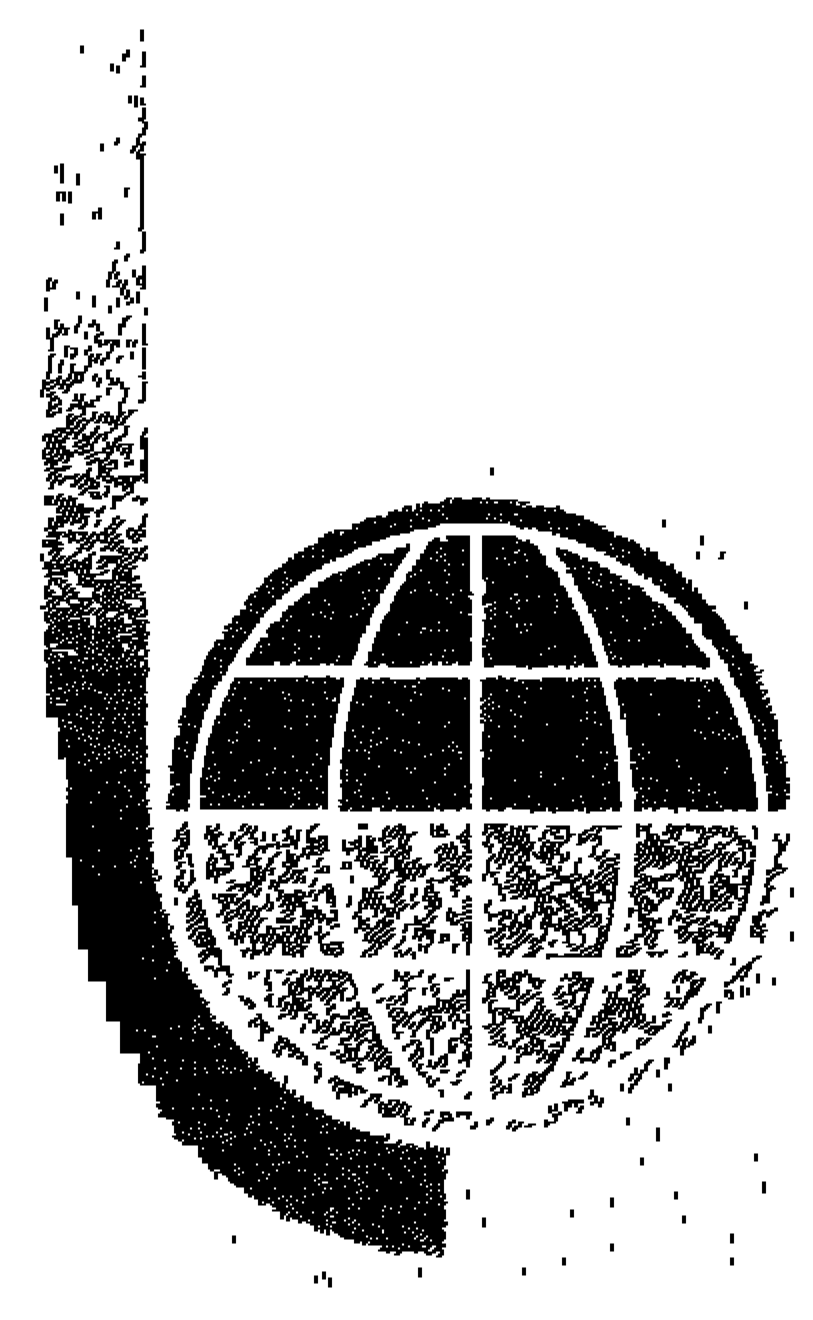


التدخل الدولى

د. عماد جاد
خبير فى وحدة العلاقات الدولية
بمركز الأهرام للدراسات السياسية







العنوان : التدخل الدولى
تأليف : د. عماد جاد
إشراف عام : داليا محمد إبراهيم

رئيس التحرير
د. سعيد اللاوندى

المستشارون :

- د. محمد عبد السلام
- د. عمرو الشوبكى
- د. محمد غنيم
- د. عمار على حسن
- د. صفوت العالم



للطباعة والنشر والتوزيع
أسسها أحمد محمد إبراهيم سنة 1938

الترقيم الدولى: 3-3891-14-977 | رقم الإيداع: 2007/15025 | الطبعة 1 : يوليو 2007

الإدارة العامة :
21 شارع أحمد عرابى - المهندسين - الجيزة
تليفون : 33466434 - 33472864 02
فاكس : 33462576 02

المركز الرئيسى :
80 المنطقة الصناعية الرابعة - مدينة 6 أكتوبر
تليفون : 38330287 - 38330289 02
فاكس : 38330296 02

مركز التوزيع :
18 شارع كامل صدقى - الفجالة - القاهرة
تليفون : 25909827 - 25908895 02
فاكس : 25903395 02

فرع الإسكندرية :
408 طريق الحرية - رشدى
تليفون : 5462090 03

فرع المنصورة :
13 شارع المستشفى الدولى التخصصى - متفرع من شارع عبد السلام عارف - مدينة السلام
تليفون : 2221866 050

E-mail: publishing@nahdetmisr.com–customerservice@nahdetmisr.com

www.nahdetmisr.com



تقديم

يثور لغط كبير (بين مؤيد ومعارض) حول مفهوم التدخل الدولى الذى يعتبر من أكثر المفاهيم تداولاً فى العقود الثلاثة الأخيرة.

فهناك من يرى أن المعادلات الدولية التى أفرزها انفراد أمريكا بالقرار الدولى (بعد انهيار نظام الثنائية القطبية) أفسحت المجال رحبًا أمام رواج هذا المفهوم وانتشاره فى كافة الأوساط..

وكان لابد أن يظهر - على الطرف الآخر - فريق يشكك فى (صدقية) هذا المفهوم ولا يرى منه سوى جانبه العسكرى - الذى يعنى ضمن ما يعنى - استخدام القمع والبطش والتدخل فى الشئون الداخلية للدول..

يقول المؤلف (د. عماد جاد الخبير فى وحدة العلاقات الدولية وأحد أبرز المتخصصين فى القضايا التى يطرحها التدخل الدولى): إن هذا المفهوم أصبح سيئ السمعة عندما فرضت أمريكا رؤيتها له على العالم خصوصًا مع غياب الأشكال الإنسانية الأخرى للتدخل الدولى مثل عمليات الإغاثة والإنقاذ ومواجهة الكوارث الطبيعية..

كما يقرر أن النقاش حول التدخل الدولى سوف يصحبنا طوال الربع الأول من القرن الحالى (القرن الحادى والعشرين) ليس فقط بسبب البؤر الساخنة التى تنذر بالمخاطر فى دارفور والبلقان والشرق

الأوسط؛ ولكن أيضًا لأن ثمة من يرى أن هذا التدخل سواء أكان عسكريًا أم إنسانيًا إنما يتأسس على مبدأ الانتقاص من مكونات مفهوم سيادة الدول..

يبقى أن نلفت الانتباه إلى أن الثقافة السياسية لأى شاب لن تكتمل إلا بالاطلاع على هذا الكتاب.

د. سـعيد اللاوندى



مقـــدمــــة

يعد مفهوم التدخل الدولى International Intervention، من أكثر المفاهيم تداولاً على الساحة الدولية فى العقود الثلاثة الأخيرة، كما أنه من أكثر المفاهيم طرحًا فى منطقتنا، سلبًا أو إيجابًا، فتارة نطالب بالتدخل الدولى فى القضية الفلسطينية وتوفير الحماية الدولية للشعب الفلسطينى، وهو ما ترفضه القوى الكبرى وتحديدًا الولايات المتحدة، وتارة أخرى يطرح مفهوم التدخل الدولى فى العديد من القضايا التى تخص دولاً عربية مثل الوضع فى دارفور، وبينما تضغط القوى الكبرى وتحديدًا الغربية من أجل إرسال قوات دولية إلى الإقليم، تتمسك الحكومة السودانية، وتؤيدها فى ذلك الدول العربية برفض الفكرة وترى فيها نوعًا من التدخل الخارجى فى شأن سودانى داخلى. وتكشف هذه المشاهد عن أن مفهوم التدخل الدولى مفهوم معقد، وإذا كان المفهوم من الناحية الموضوعية يمكن التعامل معه، فإن التداخل السياسى - وتحديدًا حسابات ومصالح القوى الكبرى - يجعل تطبيقه يجرى على نحو انتقائى.

أيضًا أدى تطوير القوى الكبرى - وتحديدًا الولايات المتحدة - لرؤية انتقائية وظيفية للمفهوم إلى جعله مفهومًا سيئ السمعة، فشعوب ودول العالم الثالث فى أغلبها رأت من المفهوم جانبه المسلح، أى التدخل العسكرى من جانب قوة أو قوى كبرى تستغل تطورات محلية أو إقليمية من أجل اختراق سيادة الدولة والتدخل فى شئونها الداخلية ودفع التطورات فيها على نحو يتوافق مع مصالح هذه القوة أو تلك

القوى المتدخلة. هذا بينما يتضمن مفهوم التدخل الدولى أشكالاً أخرى «خيرة» أو «إنسانية» مثل المشاركة فى عمليات الإنقاذ والإغاثة إبَّان الكوارث الطبيعية أو البشرية، وإنشاء جسر جوى لتوفير الغذاء ومواد الإعاشة للمناطق التى تضربها المجاعات أو الكوارث، وعمليات الإنقاذ والإسعاف...

وقد تحول المفهوم إلى إشكالية مع نهاية الحرب الباردة عندما جرى توظيفه من قبل الولايات المتحدة والمعسكر الرأسمالى من أجل جنى ثمار الانتصار فى الحرب الباردة عبر تطويع البنية القائمة التى رأت الدول الرأسمالية أنها تحرمها من جنى ثمار الانتصار فى الحرب الباردة، ويعود ذلك بالأساس إلى الطريقة التى انتهت بها الحرب الباردة، أو الطريقة التى تهاوى عبرها النظام الدولى فى أواخر الثمانينيات ومطلع التسعينيات، فهذا النظام الذى جرى وضعه فى نهاية الحرب العالمية الثانية، تهاوى بفعل الانهيار الداخلى لأحد قطبيه، أى دون حرب شاملة فى النظام، على غرار ما كان يحدث، ومن ثم فهى المرة الأولى فى تاريخ العلاقات الدولية التى ينتهى فيها نظام دولى قائم دون حرب تطيح بالمؤسسات القائمة وتفتح الطريق أمام الدول المنتصرة كى تصوغ مؤسسات النظام الجديد وفق ما تراه من مبادئ وما ترمى إليه من مصالح. وبالتالى فى الوقت الذى سقط فيه النظام الدولى الذى جرى وضعه بعد الحرب العالمية الثانية، فإن أسسه ومبادئه وأيضًا مؤسساته ظلت قائمة وتتحكم فى تفاعلات الدول فى بيئة عالمية مغايرة. وفى الوقت الذى نظرت فيه دول المعسكر الرأسمالى إلى الوضع القائم على أنه بات ضاراً بمصالحها ولا يعبر عن



مكانتها الجديدة، فإن بقايا المعسكر الآخر تمسك بمبادئ ومؤسسات النظام الذى تهاوى؛ لأنها تحقق مصالحه وتعطيه مكانة ـ رسمية ـ أعلى بكثير مما تمثله قدراته الواقعية.

وقد أدى هذا الانفصام بين البنية القانونية من ناحية والتفاعلات الواقعية النابعة من توزيع القدرات فى النظام الدولى، إلى حالة من السيولة والاضطراب فى العلاقات الدولية تجلت بوضوح فى حالة إقليم كوسوفو عام ١٩٩٩، فهذه الحالة ووفق البنية القانونية القائمة والمنتمية لنظام ما بعد الحرب العالمية الثانية، هى شأن يوجوسلافى داخلى لا يجوز التدخل فيه، وأى عمل مطلوب على أرضية «تهديد السلم والأمن الدوليين» لابد وأن يسبقه تفويض من مجلس الأمن الدولى، وهو أمر لم يكن واردًا نظرًا لتمتع روسيا الاتحادية بحق النقض فى المجلس والكفيل بعرقلة صدور أى قرار من هذا القبيل حتى لو وافق عليه باقى أعضاء المجلس. فى المقابل فإن دول المعسكر الرأسمالى الفائز بالحرب الباردة، كانت لديها القدرة العملية على القيام بكل ما تريد بعيدًا عن البنية القانونية الدولية، أى بعيدًا عن الأمم المتحدة، وبقى بعد ذلك تقديم الحجج التى تجعل هذا العمل مقبولاً من المجتمع الدولى.

هنا جرى التركيز على ما سمى «حق التدخل الإنسانى» والانتقاص من مكونات مفهوم سيادة الدولة لمصلحة مفهوم «المحاسبية الدولية»، وهو مبرر شكلى استهدف وضع بذور وأسس «بنية قانونية دولية جديدة» يجرى العمل على تضمينها فى البنية القائمة وإن كان بشكل عملى فى مرحلة أولى. وفى نفس الوقت كانت دول المعسكر



الرأسمالي تحرص على التحرك على أكثر من مستوى: منها العمل على تطوير قواعد القانون الدولى الإنسانى من أجل تقنين وتشريع «حق التدخل»، ومنها أيضًا اختلاق السوابق التى تتحول عبر التواتر إلى «عرف دولى» له قوة القانون، وفى هذا السياق يمكن فهم حملة الحلف الأطلسى على يوجوسلافيا فى مارس ١٩٩٩.

ويمكن القول إن العقد الأخير من القرن العشرين، كان عقد الصراع بين هذين التيارين فى العلاقات الدولية، وهو صراع لم يحسم بعد، فكل تيار يسعى إلى تحقيق رؤيته ويعمل على أكثر من جبهة، ومن ثم نتوقع أن يصاحبنا هذا الصراع وما يطرحه من جدل نظرى على مدار العقد الأول من القرن الحادى والعشرين إلى أن يتمكن أى من الفريقين المتصارعين من تحقيق رؤيته، الأول-أى الفائز بالحرب الباردة- عبر تعديل البنية القانونية الدولية لتعكس رؤيته الساعية إلى تكريس واقع الأحادية القطبية، والثانى- الذى خسر الحرب الباردة- عبر التمسك بالبنية القانونية الدولية القائمة ريثما تستعيد بعضًا من قدراتها المفقودة فيتكرس عالم متعدد الأقطاب.

وحول هذا الصراع وآفاقه المستقبلية، تدور فصول هذا الكتاب الذى يبدأ برصد طبيعة النظام الدولى بعد الحرب الباردة، ثم يتعرض لمسيرة طرح مفهوم حق التدخل الدولى بعد هذه التحولات. ويتناول الفصل الثالث الأسس القانونية لحق التدخل الدولى. وينتهى الكتاب بفصل يتضمن رؤية حول متطلبات ضبط مفهوم حق التدخل من أجل تغليب الإنسانى فيه على السياسى.



الفصل الأول
طبيعة التغير فى النظام الدولى

فى أعقاب التحولات الثورية التى وقعت فى شرق ووسط أوربا بدءًا من عام ١٩٨٩ وعبرت عن نفسها فى تهاوى أنظمة الحكم الاشتراكية وسقوط حلف وارسو، ثم تفكك الاتحاد السوفييتى فى ديسمبر ١٩٩١، شهد النظام الدولى تغيرات عميقة ذهب أحد المفكرين - وهو الأمريكى اليابانى الأصل فرانسيس فوكوياما - إلى وصفها بأنها غير مسبوقة، وأنها تمثل نهاية التاريخ على أساس أن المرحلة الجديدة شهدت انتهاء آخر المعارك الكبرى فى التاريخ الإنسانى فى ظل سيادة الأيديولوجية الليبرالية والنظام الرأسمالى(١).

وذهبت الغالبية العظمى من الدارسين للنظام الدولى والعلاقات الدولية إلى وصف تلك التغيرات بأنها تمثل نهاية لنظام عالمى، هو نظام القطبية الثنائية الذى تشكل فى أعقاب الحرب العالمية الثانية على أساس أن أحد قطبى النظام قد انهار. وأن ما حدث عام ١٩٩١ لا يختلف كثيرًا عن السوابق التى شهدها النظام الدولى فى نهاية الحروب الكبرى، والتى أسفرت عن ظهور تحولات رئيسية فى هيكل وتوزيع القوة والقواعد التى تحكم التفاعلات الدولية.

---

(١) د. ودودة بدران، «الرؤى المختلفة للنظام العالمى الجديد»، فى د. محمد السيد سليم (محرر) النظام العالمى الجديد، مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٩٤، ص ٢٣.

ويمكن القول إن ما حدث منذ أوائل التسعينيات كان عبارة عن نهاية لنظام دولى، وبداية لتبلور ملامح نظام جديد. ويمكن الاستناد فى هذا الرأى إلى المؤشرات التالية:

(أ) انهيار الكتلة السوفييتية: فقد انهارت الكتلة التى كان يهيمن عليها الاتحاد السوفييتى والمتمثلة فى حلف وارسو ومجلس المساعدة الاقتصادية المتبادلة. وقد جرى الانهيار بدون حرب عسكرية وفى فترة قصيرة جدًا.

(ب) انتهاء الشيوعية كقوة سياسية نتيجة تهاوى أنظمة الحكم فى شرق أوربا ووسطها، كما أن التحولات فى الصين تشير إلى تحركها صوب الرأسمالية إن لم تكن الليبرالية. والدول الشيوعية الأخرى- كوبا، كوريا الشمالية، فيتنام - غير قادرة على تقديم بديل دولى(٢).

(ج) تبدل العلاقات بين القوى العظمى، حيث أدى تفكك حلف وارسو وتحلل الاتحاد السوفييتى إلى انتهاء الصراع الدولى الذى ساد منذ عام ١٩٤٥، كما انتهى سباق التسلح الذى تبارت فيه واشنطن وموسكو سواء مباشرة، أو من خلال الحلف الذى تقوده كل منهما.

(د) التحول إلى التكتلات الاقتصادية الكبرى: حيث لم تعد الدولة القومية قادرة على القيام بفاعلية بوظائفها الاقتصادية التقليدية، كما

(2) Fred Halliday, "The End of the Cold War and International Relations: Some Analytic and Theoretical Conclusions", in: Ken Booth and Steve Smith (Eds.) International Relations Theory today, Pennsylvania University Press, 1995,pp.40-42.



أن الشركات متعددة الجنسيات وعابرة القوميات لم تعد قادرة -إلى حد كبير- على التنافس فى شكل فردى نظرًا لبروز مراكز صناعية وتجارية جديدة تتنافس بقوة مع المراكز الصناعية والتجارية الغربية. ومن ثم لجأت الدول القومية إلى الدخول فى تجمعات اقتصادية ضخمة كوسيلة لمواجهة المنافسات الفردية من ناحية أولى، كما أنها تشكل استجابة للتحول فى النظام الدولى من طابعه السياسى والرمزى إلى طابع أكثر أهمية وذى صبغة ملموسة وهو الطابع الاقتصادى والتجارى من ناحية ثانية، كما أنها تشكل تسليمًا بانكماش دور الدولة القومية فى إدارة الموارد المتاحة لديها من جانب ثالث. ومن قبيل ذلك كان تجمع النافتا والتجمع الاقتصادى لدول الباسيفيك وتجمع الدول الخمس عشرة النامية[٣].

(هـ) تغير الخريطة السياسية للدول: حيث تفكك الاتحاد السوفييتى إلى خمس عشرة دولة، كما تفككت يوجوسلافيا إلى خمس دول، وانشطرت تشيكوسلوفاكيا إلى دولتين، وتوحدت ألمانيا التى كان تقسيمها أبرز نتائج الحرب العالمية الثانية، وبين شطريها جرت ممارسات المواجهة فى الحرب الباردة. ولم تستقر الأوضاع بعد، حيث هناك احتمالات للمزيد من التفكك وأيضًا الاندماج[٤].

(٣) د. عبد المنعم المشاط، هيكل النظام العالمى الجديد، فى د. محمد السيد سليم (محرر) النظام العالمى الجديد، مرجع سابق، ص ص ٦٥، ٦٦.

(4) Fred Halliday, “The End of the Cold War and International Relations: Some Analytic and Theoretical Conclusions”, op.cit, pp.43-44.



ويرصد دارسو النظام الدولى والعلاقات الدولية ثلاث سوابق لهذه التحولات الكبرى، الأولى بعد الحروب النابليونية، حيث أعاد مؤتمر فيينا عام ١٨١٥ تشكيل النظام الدولى، وتمكن من حفظ الاستقرار لمدة تقترب من القرن حتى اندلاع الحرب العالمية الأولى عام ١٩١٤. والثانية بعد الحرب العالمية الأولى حيث أعادت معاهدة فرساى عام ١٩١٩ تشكيل النظام، إلا أن انسحاب الولايات المتحدة من هيكل النظام فتح المجال أمام سقوطه مرة أخرى بعد نحو عقدين باندلاع الحرب العالمية الثانية عام ١٩٣٩. والثالثة بعد الحرب العالمية الثانية عندما بادرت الدول المنتصرة فى الحرب ببناء عالمى جديد فى يالتا وبوتسدام.

ومن ثم يرون أن انتهاء الحرب الباردة - والذى يؤرخ له البعض بشهر يونيو عام ١٩٨٩، عندما ترك الاتحاد السوفييتى الحكومة الشيوعية فى بولندا تسقط دون تدخل(٥) - مثلت نهاية للنظام العالمى الذى استقر منذ عام ١٩٤٥، وقام على القطبية الثنائية وشهد صراعًا أيديولوجيًا حادًا بين قوتين عظميين انتهى بانتصار التحالف الغربى(٦).

وإذا كان الباحثون قد اتفقوا على انتهاء النظام العالمى الذى ظهر بعد الحرب العالمية الثانية بفعل اختفاء حلف وارسو ثم تفكك الاتحاد السوفييتى، إلا أنهم اختلفوا فى توصيف ماهية النظام الدولى الراهن، حيث ذهب البعض إلى القول بأن النظام الدولى قد أصبح أحادى

(5) David S. Mason, Revolution in East-Central Europe: The Raise and Fall of Communism and the Cold War, Westview press, 1992pp. 159-160.

(6) Richard Holbrooke, "America a European power", Foreign Affairs, March/ April 1995 p.39.

القطبية، فى حين ذهب آخرون إلى القول بأنه أصبح متعدد الأقطاب تتوازن فيه خمس قوى على الأقل هى الولايات المتحدة والاتحاد الأوربى واليابان والصين وروسيا الاتحادية. وذهب فريق ثالث إلى القول بأن النظام الراهن لا يعدو أن يكون مرحلة انتقالية تفصل ما بين سقوط النظام القديم ثنائى القطبية وبروز هياكل النظام الجديد الذى لم تتشكل ملامحه بعد وإن كانت الأوضاع الراهنة ترجح أنه سيكون نظامًا متعدد الأقطاب(٧).

ويرجع الخلاف إلى تباين الرؤية تجاه المحدد الرئيسى لتوجيه التفاعلات الدولية، فالباحثون الذين أعطوا دورًا أكبر لهيكل النظام فى توجيه التفاعلات الدولية، ومن ثم دور القوة فى النظام ،اعتقدوا أن الولايات المتحدة يمكن أن تمارس دور القطب الواحد المسيطر على النظام العالمى. ويرى أنصار هذا الاتجاه أنه بانهيار الاتحاد السوفييتى، واستسلامه فى الحرب الباردة، وتوجه روسيا نحو التحالف مع الولايات المتحدة وخروجها -ولو مؤقتًا- من حلبة السياسة الدولية وانشغالها بأزماتها الداخلية ،أدى إلى سقوط أحد قطبى النظام الثنائى، فأصبحت الولايات المتحدة القوة العظمى الوحيدة القادرة على ترتيب الأوضاع العالمية دون معارضة فعالة من قوى أخرى، كما أن القوى المرشحة لمنافسة الولايات المتحدة - اليابان، الاتحاد الأوربى، الصين - ليست مؤهلة بعد لكى تلعب دور القطب، ناهيك عن إمكانية المنافسة(٨).

(٧) د. محمد السيد سليم، الأشكال التاريخية للقطبية الواحدة، فى: د. محمد السيد سليم (محرر) النظام العالمى الجديد، مرجع سابق، ص ٩٣.
(٨) المرجع السابق، ص٩٣.

ومن ثم فالولايات المتحدة هى الدولة الوحيدة التى تتمتع بالقدرة التى تمكنها من القيام بدور حاسم فى أى صراع تختار أن تشارك فيه فى أى مكان من العالم، وتستطيع - إذا أرادت - استخدام عناصر قوتها المختلفة لإرساء قواعد النظام العالمى وتنفيذها[٩]. ويرى أنصار هذا الاتجاه أن ما حدث فى حرب الخليج الثانية يمثل نموذجاً لهذه القدرة، حيث تمكنت الولايات المتحدة من حشد التأييد الدولى - فى مجلس الأمن- ضد الاحتلال العراقى للكويت، وشكلت ائتلافاً عسكرياً ضخماً تحت قيادتها تولى العمل العسكرى ضد العراق . بل إنها نجحت فى إظهار العمل ضد العراق على أنه بداية لوضع أسس نظام عالمى جديد، ذلك المصطلح الذى استخدمه الرئيس الأمريكى - آنذاك - جورج بوش لأول مرة أمام الاجتماع المشترك لمجلسى الكونجرس فى سبتمبر عام ١٩٩٠، وعاد مرة أخرى ليصف بدء عمليات عاصفة الصحراء ضد العراق بأنها بداية تشكيل هذا النظام[١٠]. هذا فى حين أن التحرك الأمريكى فى جوهره جاء وليد إدراك القيادة الأمريكية لما يمثله الاحتلال العراقى للكويت من تهديد للمصالح الحيوية الأمريكية، الأمر الذى استدعى التدخل على غرار ما حدث فى كوريا وفيتنام وأنجولا وتشيلى وجرينادا وبنَمَا، فما حدث فى الخليج عامى ١٩٩٠ و١٩٩١ لا يختلف عن هذه السوابق من حيث الدوافع[١١].

---

(٩) د . ودودة بدران، الرؤى المختلفة للنظام العالمى الجديد، فى د . محمد السيد سليم (محرر) النظام العالمى الجديد، مرجع سابق، ص ٢٥، ٢٦.

(10) Ernst B. Haas, "Collective Security Management: Evidence for a New World Order?" In Thomas G. Weiss (Ed) Collective Security in a Changing World, Lynne Rienner Publishers, 1993,p.97.

(11) David S. Mason, Revolution in East-Central Europe: The Raise and Fall of Communism and the Cold War , op.cit,p.170.

وهكذا يبدو واضحًا أن أنصار هذه الرؤية تأثروا بما حدث فى أزمة وحرب الخليج الثانية عامى ١٩٩٠ و١٩٩١، سواء من حيث التوظيف الأمريكى لمفهوم «النظام العالمى الجديد»، أو من حيث قدرة الولايات المتحدة على تحقيق وتنفيذ ما أرادت.

أما الباحثون الذين أعطوا دورًا أكبر للعناصر الأخرى سواء اقتصادية أو ثقافية، فقد رأوا أن النظام العالمى بعد الحرب الباردة تنتفى فيه إمكانية سيطرة دولة واحدة على مجمل التفاعلات الدولية، ومن ثم فالنظام أقرب إلى التعددية القطبية منه إلى القطبية الواحدة، مع التأكيد على اختلاف هيكل التعددية الراهن عن ذلك الذى ساد فى ظل نظام ميزان القوة فى القرن التاسع عشر. واعتمدوا فى هذه الرؤية على التفرقة بين القدرة Capability بمعنى عناصر القوة وبين النفوذ Influence بمعنى القدرة على التأثير على سلوك الآخرين(١٢).

وفى تناولهم لحدود القوة، عمدوا إلى بيان حدود القوة العسكرية فى توجيه التفاعلات الدولية، وتعدد مصادر القوة التى يجب أن تمتلكها الدولة لتتمتع بدور القطب المسيطر على التفاعلات الدولية، وفى ظل ازدياد ظاهرة الاعتماد المتبادل، فإن احتمال استخدام القدرات العسكرية لتوجيه التفاعلات الدولية أصبح احتمالاً محدودًا، وفى نطاق عدد محدود من القضايا، كما أن هناك أنواعًا من القدرات يجب أن تتمتع بها الدولة إذا كان لها أن تسيطر على مجرى الأحداث الدولية، فإضافة إلى

(١٢) د. ودودة بدران، الرؤى المختلفة للنظام العالمى الجديد، مرجع سابق، ص٢٦.

القدرات العسكرية، هناك القدرات الاقتصادية والتكنولوجية وقدرات غير مادية فى مقدمتها القدرة الثقافية(١٣). ومن جانبه أكد جوزيف ناى أن القدرات المادية ليست الوحيدة التى يمكن أن تتمتع بها الدول، وأشار إلى ما أطلق عليه القوة الجاذبة أو الملهمة Captive Power التى تتمثل فى جاذبية أفكار الدولة والتى تمكنها من التأثير على الأولويات السياسية للوحدات الأخرى، وممارسة مثل هذا النوع من التأثير يعتمد على مصادر غير مادية للقوة مثل الثقافة، الأيديولوجيا والمؤسسات(١٤).

ويرى أنصار هذا الاتجاه أن مراجعة توزيع عناصر القوة بين الوحدات الرئيسية فى هذا النظام - الولايات المتحدة، الاتحاد الأوربى، اليابان، الصين، روسيا الاتحادية - يوضح أنه لا توجد دولة واحدة تتمتع بتفوق فى جميع عناصر القوة، ومن ثم فالولايات المتحدة تتمتع بتفوق كبير فى بعض عناصر القوة العسكرية -التفوق التكنولوجى والقدرة على نشر القوات- الأيديولوجية - جاذبية الأفكار السياسية والاقتصادية، والدبلوماسية - علاقات صداقة مع العديد من الوحدات الدولية والثقافية - انتشار الرموز الاستهلاكية للثقافة الأمريكية. إلا أن الولايات المتحدة تعانى فى المجال الاقتصادى من مشكلات كبيرة؛ إذ إنها تواجه تهديدًا اقتصاديًا فى إطار تدهور أدائها فى هذا المجال مقارنة بأوربا واليابان(١٥).

(13) Fred Halliday, The End of the Cold War and International Relations : Some Analytic and Theoretical Conclusions, op. cit, pp.54-56.

(١٤) نقلاً عن د. ودودة بدران، الرؤى المختلفة للنظام العالمى الجديد، مرجع سابق، ص ٢٧.

(١٥) المرجع السابق، ص ٢٨، ٢٩.



وفى نفس الوقت لا تتمتع أى من القوى الأخرى، منفردة، بعناصر القوة اللازمة لقيادة النظام العالمى، فالاتحاد الأوربى رغم قدراته الاقتصادية، يعانى ضعفاً شديداً فى القدرات العسكرية، وأيضاً فى القدرة على الفعل السياسى المستقل على النحو الذى أظهرته أزمات البلقان المختلفة وفى مقدمتها الصراع الذى دار فى البوسنة، حيث عجزت دول الاتحاد الأوربى عن التدخل العسكرى لوقف الصراع، ولم تتمكن من ذلك إلا بعد أن قررت الولايات المتحدة التدخل.

أيضاً فإن اليابان، برغم قوتها الاقتصادية، إلا أنها غير مؤهلة للقيام بدور قيادى فى النظام العالمى بالنظر إلى ضعفها العسكرى وعدم سيادة ثقافتها وحضارتها فى النظام العالمى[١٦]. ولا يمكن للصين الشعبية أن تقوم بهذا الدور لاعتبارات عديدة تتعلق بطبيعة مرحلة النمو الاقتصادى التى تمر بها وما ينطبق على اليابان فى الجانب الثقافى ينطبق على الصين أيضاً.

ومن ثم يرى أنصار هذا الاتجاه عدم إمكان قيام الولايات المتحدة بدور القطب الواحد، بالنظر إلى عدم تمتعها بالقوة، بمعنى القدرة على التأثير على جميع التفاعلات الدولية.

ومن هنا يمكن القول إن النظام العالمى الراهن لا يمكن أن يكون أحادى القطبية بمعنى هيمنة دولة على النظام، فحتى مع غياب الاهتمام بنظام القطبية الواحدة من جانب دارسى العلاقات الدولية والنظام الدولى نظراً لعدم تكراريته عبر تاريخ النظم الدولية، إلا أنه يمكن تعريف هذا النظام - من خلال بنيان النظام عبر عاملى توزيع القدرات والتوجهات السياسية -

(١٦) المرجع السابق. ص ٢٩.

بأنه يعنى تركيز القدرات فى يد القطب المسيطر، وتماثل التوجهات السياسية لمختلف الوحدات المكونة للقطب المسيطر، فالقطبية الواحدة هى «بنيان دولى يتميز بوجود قوة أو مجموعة من القوى المؤتلفة سياسيًا تمتلك نسبة مؤثرة من الموارد العالمية تمكنها من فرض إرادتها السياسية على القوى الأخرى دون تحدٍّ رئيسى من تلك القوى[١٧]». ومن ثم فالعبرة فى تحديد القطبية الواحدة هى بوجود تكتل دولى واحد متجانس سياسيًا ومتميز فى توجهاته السياسية عن باقى التكتلات. أيضًا لا يمكن اعتبار النظام العالمى الراهن متعدد الأقطاب، حيث يبدو واضحًا - ومنذ أزمة الخليج الثانية عامى ١٩٩٠و ١٩٩١ - عدم قدرة القوى المختلفة المرشحة لمنافسة الولايات المتحدة - وهى اليابان، الاتحاد الأوربى، الصين وأيضًا روسيا - على تحدى السياسة الأمريكية، فهى ليست مؤهلة - حتى الآن - للعب دور أقطاب منافسة للدور الأمريكى، كما أن التعددية تعنى وجود أحلاف متغيرة بين دول عديدة متقاربة فى القدرات[١٨].

ومن ثم يمكن القول إن النظام العالمى الراهن يعتبر نظامًا أحادى القطبية ولكنه لا يخضع لهيمنة دولة منفردة، بل يخضع لهيمنة منظومة كاملة هى المنظومة الرأسمالية التى تعبر عنها الولايات المتحدة واليابان والاتحاد الأوربى والباسيفيك، وتقودها الولايات المتحدة[١٩]، فالدول

(١٧) د. محمد السيد سليم، الأشكال التاريخية للقطبية الواحدة، مرجع سابق، ص ص ٩٥-٩٧.

(18) R. Harrison Wagner, "What was bipolarity?" International Organization, 47,1,winter, 1993,p.105.

(١٩) د. عبد المنعم سعيد، «العرب والنظام العالمى الجديد»، كراسات استراتيجية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، عدد (٣) مايو ١٩٩١، ص٨.



الرأسمالية وهى متشابهة فى توجهاتها السياسية تمتلك مجتمعة، نحو ٤٩,٥٪ من إجمالى الناتج العالمى، وتستحوذ الولايات المتحدة على ٢٦,٨٪ من هذا الناتج أو ما يمثل ٥٤٪ من ناتج دول تحالف الأطلسى حسب إحصاء ١٩٨٤[٢٠] وقد وصلت هذه النسبة فى عام ١٩٩٧ إلى ٤٦,٤٪. وتحكم المنظومة الرأسمالية شبكة من المنظمات والمؤسسات مثل منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية، وكالة الطاقة الدولية، الجات، البنك والصندوق الدوليين، قمة الدول الصناعية السبع الكبرى، إضافة إلى شبكة واسعة من الأسواق والتنظيمات الاقتصادية الأخرى. ومن ثم هى هيمنة قطب/ منظومة تحمل تعددية داخلها، ولكنها تعددية محكومة وفق قواعد مستقرة ينتفى فيها احتمال استخدام القوة العسكرية أو التهديد باستخدامها فى علاقاتها المتبادلة وذلك وفق ما أسماه كارل دويتش «المجتمع الأمنى التعددى»[٢١].

وإذا كان النظام الدولى بعد الحرب الباردة أقرب إلى الأحادية القطبية حيث تهيمن منظومة الدول الرأسمالية على النظام من الناحية الواقعية، فإن القواعد القانونية التى تحكم تفاعلات وحدات النظام لا تزال هى نفسها القواعد التى وضعتها الدول المنتصرة فى الحرب العالمية الثانية لحكم عالم متعدد الأقطاب، وهو ما جسده ميثاق الأمم المتحدة. وقد أدى هذا الوضع إلى إيجاد حالة من التناقض بين الأسس

(٢٠) د. محمد السيد سليم، الأشكال التاريخية للقطبية الواحدة، مرجع سابق، ص ٩٧، ٩٨.

(٢١) د. ودودة بدران، الرؤى المختلفة للنظام العالمى الجديد، مرجع سابق، ص٣١.

والقواعد القانونية الدولية التى تحكم تفاعلات الوحدات الدولية – وهى أسس عالم متعدد الأقطاب – وبين توزيع القدرات الشاملة فى النظام الدولى والذى يقترب من حالة الأحادية القطبية.

وقد أدى هذا التناقض إلى شيوع حالة من السيولة وأيضًا الاضطراب فى العلاقات الدولية انعكست بوضوح فى عدم ملاءمة القواعد القانونية الدولية القائمة لحكم تفاعلات العلاقات الدولية لعالم ما بعد الحرب الباردة الأقرب إلى الأحادية القطبية.

وقد أسفر ذلك عن أزمات عديدة فى النظام نتيجة ما بدا من عجز الشرعية الدولية المستمدة من قواعد النظام الدولى متعدد الأقطاب، عن مواجهة مشاكل وأزمات وصراعات عالم ما بعد الحرب الباردة، وبدا أيضًا أن متطلبات تسوية هذه الصراعات لا تتوافر فى حزمة القوانين التى تحكم العلاقات الدولية، وأن تسويتها تأتى عبر التسليم بواقع توزيع القدرات الشاملة فى النظام الراهن.

ومن هنا، فإنه فى الوقت الذى بدت فيه الشرعية الدولية عاجزة عن مواجهة مشاكل وأزمات وصراعات النظام القائم، فإن أنماط التسوية التى تمت لعدد من هذه الصراعات بدت فاقدة لغطاء الشرعية الدولية وفق الأسس والمعايير المتوارثة من حقبة ما بعد الحرب العالمية الثانية.

من هنا بدا العقد الأخير من القرن العشرين وكأنه عقد الصراع بين القوى التى تراجعت مكانتها حسب معايير القوة الشاملة فى النظام الدولى – مثل روسيا الاتحادية – والقوى التى صعدت مكانتها فى



عالم ما بعد الحرب الباردة حسب نفس المعايير. وعلى حين نحت الأولى صوب التمسك بمكانتها القانونية فى النظام الدولى، وهى مكانة تفوق بكثير موقعها على سلم ترتيب القوة على الصعيد العالمى، أى التمسك بقواعد عالم متعدد الأقطاب يجسده ميثاق الأمم المتحدة، فإن الثانية سعت إلى تطويع القواعد القائمة كى تعكس واقع توزيع القدرات فى النظام الدولى حتى تسمح القواعد الجديدة لها بالتعبير عن مبادئها وقيمها وفى قلبها مصالحها، وهو ما سوف نتناوله بالتفصيل فى الفصل التالى.



الفصل الثانى
تغـير النظـام الدولـى
وطـرح مفهـوم حـق التدخـل الدولـى

جرت عمليات تغيير النظام الدولى باستمرار عبر اندلاع حروب شاملة بين الدول الفاعلة فى النظام، وعندما كانت الحرب تضع أوزارها، كانت تطيح فى الوقت نفسه بالمؤسسات الخاصة بالنظام الدولى السابق على الحرب، وتجنب ما تراه الأطراف المنتصرة المصادر الرئيسية لاندلاع الصراعات والحروب فى النظام. وتضع الدولة أو الدول المنتصرة فى الحرب، القواعد الجديدة للنظام الذى يعقب هذه الحرب، وهى قواعد تنهض على مبدأ تعظيم مصالح الطرف المنتصر فى الحرب . وقد حدث ذلك فى ثلاث سوابق مسجلة، الأولى كانت بعد الحروب النابليونية ،حيث أعاد مؤتمر فيينا عام ١٨١٥ تشكيل النظام الدولى وتمكن من حفظ الاستقرار لمدة تقترب من القرن حتى اندلاع الحرب العالمية الأولى عام ١٩١٤، وذلك عبر صياغة قواعد لحكم علاقات وتفاعلات نظام دولى متعدد الأقطاب وفق مبدأ توازن القوى. والثانية بعد الحرب العالمية الأولى حيث أعادت معاهدة فرساى عام ١٩١٩ تشكيل النظام، إلا أن انسحاب الولايات المتحدة من هيكل النظام الوليد فتح المجال أمام سقوطه مرة أخرى بعد نحو عقدين باندلاع الحرب العالمية الثانية عام ١٩٣٩. والثالثة بعد الحرب العالمية الثانية عندما بادرت الدول

المنتصرة فى الحرب ببناء عالمى جديد فى يالتا و بوتسدام، ظهرت على إثره الأمم المتحدة.

أما انتهاء نظام ما بعد الحرب العالمية الثانية، أو النظام ثنائى القطبية، فقد جاء وليد الانهيار الذاتى لأحد قطبى النظام - الاتحاد السوفييتى- دون وقوع حرب فى قمة النظام، ومن ثم فقد سقط النظام الدولى ثنائى القطبية وبقيت مؤسساته - الأمم المتحدة-، ومبادئ النظام القديم التى تجسدها مواد ميثاق المنظمة الدولية. وعلى حين أصبح النظام الدولى بعد الحرب الباردة أقرب إلى الأحادية القطبية، الذى تهيمن عليه منظومة الدول الرأسمالية بقيادة الولايات المتحدة، فإن أسس ومبادئ وأيضًا مؤسسات النظام القديم، أى النظام متعدد الأقطاب والذى تحول فى مرحلة تالية مباشرة إلى نظام ثنائى القطبية، ظلت تحكم العلاقات الدولية من الناحية الرسمية، وهو الأمر الذى أحدث نوعًا من الانفصام بين المبادئ والمؤسسات من ناحية والتفاعلات من ناحية أخرى. ويقف هذا التناقض وراء المشاكل المثارة فى العلاقات الدولية على مدار العقد الأخير من القرن العشرين والمتوقع أن تصاحبنا فى العقد الأول من القرن الحادى والعشرين إلى أن يزال هذا التناقض سواء بإرساء مبادئ وأسس جديدة وأيضًا مؤسسات تعبر عنها سواء عبر استحداث مؤسسات جديدة أو تطويع القائمة، أو عبر حدوث تحولات واقعية تعيد شكلاً ما من أشكال التوازن فى توزيع القدرات الشاملة بين الوحدات الفاعلة فى النظام الدولى على نحو يعيد الاعتبار للمؤسسات القائمة حاليًا ويجعلها ملائمة للتعامل مع التفاعلات الدولية المختلفة.



ويبدو واضحًا أن هذا التناقض يقف أيضًا وراء الجدل النظرى والسياسى الدائر فى المنظمات الدولية وأيضًا بين دارسى العلاقات الدولية والقانون الدولى حول ما يسمى بحق التدخل الإنسانى وتعديل مفهوم سيادة الدولة وأيضًا إدخال تعديلات على ميثاق الأمم المتحدة.

وتتجلى هذه المشاكل بوضوح فى الجدل الدائر حول العديد من القضايا التى شهدت تحركات عملية دون توفير الغطاء القانونى اللازم، ودون المرور عبر القنوات المختصة. ويمكن القول إن القضايا التى أثيرت بصددها فكرة حق التدخل الإنسانى باتت تمثل جوهر التناقض ما بين المبادئ والمؤسسات من ناحية والتفاعلات الدولية من ناحية ثانية، فالدول التى كسبت الحرب الباردة وعلى رأسها الولايات المتحدة باتت تنظر إلى المبادئ والمؤسسات الموروثة عن النظام ثنائى القطبية على أنها تمثل قيودًا شديدة على حركتها الهادفة إلى تنفيذ أجندتها تجاه النظام الدولى الجديد المأمول. ووجدت أن العمل فى ظل المبادئ والمؤسسات «القديمة» بات مكلفًا للغاية ماديًّا ومعنويًّا، فهى تارة تحشد قدراتها الاقتصادية والسياسية للحصول على ما تريد من قرارات من هذه المؤسسات - حالة الاحتلال العراقى للكويت وحرب الخليج الثانية-، وتارة ثانية تحصل على أقل مما كانت ترى من قرارات وتتولى عبر آلتها العسكرية تمديد مضمون هذه القرارات كى تحقق غاية ما تصبو إليه - حالة الصراع فى البوسنة - وتارة ثالثة تتجاوز المبادئ المستقرة والمؤسسات القائمة وتسير لتنفيذ رؤيتها، وذلك عندما يبدو واضحًا عدم القدرة على نيل المراد من قرارات - حالة كوسوفو -.



أما الدول التى تحمل رؤية مغايرة للمعسكر الفائز بالحرب الباردة، سواء كانت تنتمى للمعسكر الذى تهاوى أو ترتبط بعلاقات قوية معه، وتلك التى ترى أن وضعها كان أفضل فى ظل النظام الدولى ثنائى القطبية، وأيضًا تلك المعنية مباشرة بقضايا التدخل المثارة، مع ملاحظة التداخل بين هذه الفئات، فقد تخندقت وراء مبادئ ومؤسسات النظام ثنائى القطبية الزائل ورأت فى التمسك بهذه المبادئ وتلك المؤسسات ما يحقق مصالحها أو يدافع عنها ويصونها فى مواجهة محاولات فرض أجندة المعسكر الفائز بالحرب الباردة.

وقد تجسدت هذه المواقف بوضوح فى النقاش الذى شهده مجلس الأمن الدولى حول قضية إرسال بعثة تحقيق دولى إلى إقليم تيمور الشرقية، فقد تقدم الاتحاد الأوربى بالطلب ودعمته الولايات المتحدة الأمريكية، بينما عارضته إلى جانب إندونيسيا المعنية مباشرة بالموضوع، الدول الإسلامية والصين والهند ودول أمريكا اللاتينية(1).

مبادئ ومؤسسات قديمة

عندما اجتمع الحلفاء المنتصرون فى الحرب العالمية الثانية لوضع أسس نظام ما بعد هذه الحرب، كان المبدأ الحاكم هو عدم السماح بتطور الأزمات التى أدت إلى اندلاع الحرب العالمية الثانية. ومن ثم فقد صاغوا ميثاق الأمم المتحدة على النحو الذى يعطى الأولوية لمواجهة المشاكل والنزاعات التى تندلع بين الدول فى مرحلة مبكرة حتى لا تتطور وتتحول إلى حرب شاملة فى النظام. ومن ثم فقد نهض ميثاق الأمم

(1) When to Intervene, World Press Review, December 1999, vol 46, Issue 12, p. 9.



المتحدة على فكرة المساواة فى السيادة وعدم التدخل فى الشئون الداخلية للدول المستقلة ذات السيادة، ورفض استخدام القوة فى العلاقات الدولية إلا فى حالة الدفاع الشرعى عن النفس وردع العدوان(٢).

وظلت هذه المبادئ تحكم العلاقات الدولية طوال الفترة من ١٩٤٥ وحتى انهيار المعسكر الاشتراكى وتفكك الاتحاد السوفييتى وتهاوى النظام ثنائى القطبية دون أن تثار مشاكل كبرى بصدد الصراعات الداخلية فى الدول، إذ لم يتعامل الميثاق مع هذه الصراعات على نحو مشابه للصراعات التى تندلع بين الدول، وتعامل فقط مع الحالات التى يراها تمثل تهديدًا للسلم والأمن الدوليين، واشترط أن يكون أى عمل فى مواجهة أية حالة من هذا النوع، بموافقة وتفويض مجلس الأمن الدولى(٣).

وبمرور الوقت بدأت الدول المنتصرة فى الحرب الباردة تشعر بعدم ملاءمة ميثاق الأمم المتحدة لحكم تفاعلات ما بعد الحرب الباردة، وانصب الاعتراض الرئيسى على مبدأ عدم التدخل فى الشئون الداخلية للدول الأعضاء إلا بعد الحصول على ترخيص بذلك من مجلس الأمن، وأيضًا على مضمون المفهوم المستقر لسيادة الدولة والذى رأته يمثل الحاجز القانونى الذى يحول دون تنفيذ أفكار «حق التدخل الإنسانى». من هنا بدأت الدول الفائزة بالحرب الباردة فى الدعوة لتعديل ميثاق الأمم المتحدة وتطويعه كى يلائم واقع العلاقات

(2) Michael J. Glennon. The new Interventionism: The search for a just International law, Foreign Affairs, May-June 1999, vol.78, Issue3. P.2.
(3) Ibid. , P.3.



الدولية التى تجرى فى ظل نظام أقرب إلى الأحادية القطبية منه إلى النظام متعدد الأقطاب الذى جرت فى ظله صياغة الميثاق الذى نجح فى إدارة تفاعلات نظام ثنائى القطبية، فالميثاق لا يعكس الانتصار الرأسمالى ولا التفوق والتفرد الأمريكى، وبالتالى جاءت كافة دعوات تغيير الميثاق من بلدان المعسكر الغربى بهدف تطويع المبادئ وتكييف المؤسسات مع واقع حال العلاقات الدولية التى تجرى فى ظل نظام أقرب إلى الأحادية القطبية.

قضية التدخل الدولى

من بين القضايا الرئيسية التى تبلور حولها جدل شديد، تلك الخاصة بالتدخل الدولى فى النزاعات والصراعات التى تجرى داخل بلدان مستقلة وتراها الدول الفاعلة فى النظام الدولى تمثل انتهاكًا لحقوق الإنسان الأساسية أو تمثل تهديدًا للسلم والأمن الدوليين. ونظرًا لأن ميثاق الأمم المتحدة يحظر التدخل فى الشئون الداخلية أو التطورات الجارية فى دولة ما من الدول بشكل عام، وأن هذا التدخل إذا ما تم لابد أن يسبقه الحصول على تفويض بذلك من مجلس الأمن، فقد غدت هذه القضية محل جدل شديد لاسيما بعد أن تدخلت الولايات المتحدة الأمريكية ودول حلف شمالى الأطلنطى فى الصراع الدائر فى كوسوفو بشن حملة عسكرية على يوجوسلافيا دون الحصول على تفويض بذلك من مجلس الأمن. فما حدث هو أن واشنطن وعواصم الدول الأعضاء فى حلف شمالى الأطلنطى قد اتخذت قرار التدخل دون موافقة مجلس الأمن، وأعلنت هذه الدول بوضوح أنها لم تلجأ

إلى المجلس لأنها كانت تدرك أن روسيا الاتحادية كانت ستستخدم حق النقض - الفيتو- فى المجلس لمنع صدور القرار اللازم، ومن ثم فقد اختصرت الموقف ولجأت مباشرة إلى التحرك دون الدخول فى مجادلات دبلوماسية مع روسيا الاتحادية.

والواقع أن تمديد الولايات المتحدة وبريطانيا لنطاق الحملة ضد العراق من تحرير الكويت إلى التدخل فى شمال العراق كان بمثابة أول عمل من أعمال التدخل الخارجى فى شئون داخلية لدولة مستقلة عضو فى الأمم المتحدة بغير ما يقول الميثاق ودون تفويض واضح من مجلس الأمن، هذا بينما كانت حملة حلف شمالى الأطلنطى على يوجوسلافيا، هى السابقة الأولى فى التدخل الشامل دون تفويض من المجلس، فما حدث عملياً هو أن الدول المعنية قررت التحرك العملى والعمل على إيجاد سابقة يمكن من تواترها أن تأخذ شكل «العرف الدولى» الذى يتملك قوة القانون، فالدول الغربية المنتصرة فى الحرب الباردة قررت السعى إلى تحقيق ما أسمته «التحرك من أجل تطوير القواعد القانونية الدولية حتى تعترف بشرعية التدخل الدولى»[4]. وقد بدأ هذا التحرك فى فترة مبكرة وتحديداً مع تبلور غروب شمس الحرب الباردة بفعل التردى الواضح فى القدرات السوفييتية قبل التحلل. ويشار هنا إلى العملية التى قادتها الولايات المتحدة وبريطانيا فى نهاية حرب الخليج الثانية شمال العراق، فقد كان ذلك عملاً من أعمال التدخل فى الشئون الداخلية لدولة مستقلة، ومن ثم فقد كانت

(4) Ramphal Shridath, Law and Intervention, Peace Review, December 1996, vol.18, issue 4,pp. 493.



العملية مناقضة لميثاق الأمم المتحدة، ولكن لأنها جاءت فى وقت كان الغضب على السياسة العراقية شديدًا بسبب غزو الكويت، والانتهاكات واسعة النطاق ضد الأكراد، فقد جرى التدخل دون مشاكل كبرى. ويذكر فى هذا السياق أيضًا التدخل الأمريكى فى هاييتى، فهذا التدخل جرى بموجب تفويض من مجلس الأمن الدولى ولم يكن المبرر وجود تهديد للسلم والأمن الدوليين، وإنما لما ذكرته مندوبة الولايات المتحدة فى الأمم المتحدة فى ذلك الوقت مادلين أولبرايت، «من أجل العمل على استعادة الديمقراطية». ومن ثم فقد كان المبرر يتناقض مع ميثاق الأمم المتحدة الذى لا يرد هذا الهدف ضمن الأهداف التى نصَّ عليها ميثاق الأمم المتحدة، كما أنه لم يكن الهدف الحقيقى من وراء التدخل الأمريكى هو إعادة الرئيس المنتخب جان برتراند أريستيد إلى كرسى الرئاسة، وإنما كانت الضغوط القادمة من ولاية فلوريدا الأمريكية تدفع فى اتجاه عمل ما لوقف تدفق اللاجئين من هاييتى إلى شواطئ تلك الولاية الأمريكية. ففى العراق كما فى هاييتى جرى التدخل لحسابات تتعلق بمصالح قوى كبرى تتقدمها الولايات المتحدة الأمريكية ومن يقول بغير ذلك عليه أن يقدم تفسيرًا لعدم حدوث تدخل مشابه فى نيجيريا أو بورما؟(٥).

التدخل الدولى: مفهوم معقد

على الرغم من أن مفهوم «التدخل الدولى» من الناحية النظرية يعد تطورًا كبيرًا فى تحرك المجتمع الدولى على طريق توفير الحماية

(5) Ibid. p. 394.



للإنسان بصفة عامة ومواجهة الأعمال التى تستهدف الإساءة إليه أو انتهاك حقوقه، فإن هذا المفهوم بات من المفاهيم سيئة السمعة فى العالم الثالث نتيجة الملابسات غير الموضوعية المحيطة بالمفهوم والتوظيف الانتقائى للدول الكبرى- الغربية أساسًا- إضافة إلى سيادة اتجاه فى البلدان المستهدفة يتعامل مع المفهوم على النحو الذى يدمغ من يطرحه أو يردده بالخيانة.

والواقع أن جزءًا أساسيًّا من الالتباس المحيط بالمفهوم يأتى من اختزال مضمونه فى شكل واحد فقط من أشكال التدخل ألا وهو الأعمال الإكراهية المتخذة من جانب دولة أو مجموعة دول - مثل العقوبات الاقتصادية، الحصار والمقاطعة أو الإجراءات العسكرية- الرامية إلى الضغط على السلطة المعنية من أجل التوقف عن سياسة ما أو تعديل سلوك ما أو سياسة معينة بصدد قضايا ذات علاقة بالشأن الداخلى(٦). هذا بينما يتضمن التدخل الدولى كمفهوم مجموعة من السياسات ويتخذ أكثر من شكل، ولا يقتصر على الأعمال الحكومية، أى الصادرة عن الحكومات، بل تندرج فى إطاره أعمال المنظمات غير الحكومية مثل صندوق النقد الدولى الذى يضع شروطًا اقتصادية تحد من الخيارات المتاحة أمام الحكومات فى تخصيص الموارد المتاحة، وأيضًا منظمة مراقبة حقوق الإنسان التى تدعو إلى ربط المساعدات المالية بتحسين سجل حقوق الإنسان من قبل الدولة التى تتلقى هذه المساعدات. فجميع هذه الأعمال تندرج تحت مسمى «التدخل» وتكمن المشكلة الرئيسية فى

(6) Thomas G. Weiss, Tangled up in blue: Intervention and Alternatives, Harvard International Review, fall 1993,vol.16,issue 1, pp.30-31.

تضييق نطاق التدخل واختزاله فى مجرد الأعمال الإكراهية[٧]. ومن جانبه حرص الأمين العام للأمم المتحدة فى سياق سعيه لتقديم أوجه إيجابية لمفهوم التدخل، على أن يؤكد على أن المساعدات الخارجية التى تقدم للدول المحتاجة تندرج تحت مسمى التدخل الدولى[٨].

تعديل ميثاق الأمم المتحدة

فى سياق سعى الدول الرأسمالية المنتصرة فى الحرب الباردة لتجاوز حالة التناقض ما بين المبادئ والمؤسسات الحاكمة للعلاقات الدولية وبين واقع هذه العلاقات والتفاعلات، طرح موضوع تعديل ميثاق الأمم المتحدة. والهدف الرئيسى من وراء ذلك هو حذف أو تعديل ما فى الميثاق من مبادئ تراها هذه الدول معوقة لحركتها الهادفة إلى تنفيذ أجندتها تجاه النظام الدولى.

ونقطة البداية هنا النظر إلى الميثاق على أنه أعد لضبط التفاعلات فى نظام دولى متعدد الأقطاب، وهو النظام الذى برز بفعل انتهاء الحرب العالمية الثانية وتطور لاحقًا ليأخذ شكل القطبية الثنائية، أى أن نصوص الميثاق لم تعد تلائم واقع النظام الدولى اللاحق على انتهاء الحرب الباردة والذى تهيمن عليه منظومة الدول الرأسمالية، كما أنها لا تعكس التفوق الأمريكى.

والواقع أننا نشهد توجهًا أمريكيًا عامًّا صوب تعديل الاتفاقات والمعاهدات التى جرى توقيعها فى مرحلة الحرب الباردة، أى فى

(7) Ibid, p. -31.
(8) Kofi Annan, Two Concepts of Sovereignty, Economist, 18/9/1999.

فترة القطبية الثنائية وذلك من أجل تخليص واشنطن من قيود هذه الاتفاقات وإطلاق يدها فى تبنى وتنفيذ ما تريد من سياسات وبرامج. ويبدو ذلك واضحا فى مطالب واشنطن المتكررة بتعديل معاهدة الصواريخ الدفاعية أو الصواريخ المضادة للصواريخ الموقعة مع موسكو عام ١٩٧٢. وترغب واشنطن فى تعديل بعض بنود الاتفاق على النحو الذى يمكنها من بناء شبكة من الصواريخ الدفاعية حول الأراضى الأمريكية، فى وقت تدرك فيه تمامًا عجز موسكو - وبالتالى كافة الدول الأخرى- عن تحمل التكاليف الاقتصادية لبناء مثل هذه الشبكات أو الدخول فى منافسة مع واشنطن حول هذه القضية. والملاحظ هنا أن واشنطن لم تبال بالرفض الروسى وشرعت مباشرة فى الإعداد لبناء شبكة الصواريخ الدفاعية.

وفيما يخص المطالبة بتعديل ميثاق الأمم المتحدة، فقد اجتهد دارسو القانون الدولى والعلاقات الدولية فى الغرب، فى تقديم الحجج التى تبرر المطالبة بتعديل الميثاق. وكانت الحجة الأبرز فى هذا السياق أن البيئة الدولية التى جرى فى ظلها وضع الميثاق بعد الحرب العالمية الثانية مغايرة تمامًا لما هو قائم بعد الحرب الباردة، فالميثاق توجه نحو معالجة المشاكل والنزاعات والصراعات التى تندلع بين الدول باعتبارها مصدر التهديد الرئيسى للسلم والأمن الدوليين، ومن ثم فقد نص على المساواة فى السيادة بين الدول صغيرها وكبيرها، وعلى مبدأ عدم جواز استخدام القوة فى العلاقات الدولية إلا فى حالة الدفاع الشرعى عن النفس وصد العدوان، وأن أى استخدام للقوة فى غير هذه الحالات لابد وأن يسبقه الحصول على تفويض بذلك من مجلس الأمن الدولى.



ويرى هؤلاء الدارسون أن التهديدات الأساسية للسلم والأمن الدوليين بعد الحرب الباردة لم تعد الصراعات بين الدول أو الصراعات عابرة الحدود الدولية، بقدر ما تأتى من النزاعات داخل الدول، لاسيما أن العديد من هذه النزاعات تطورت إلى حروب أهلية طاحنة شهدت أعمال قتل جماعى وتطهير عرقى وتشريد مئات الآلاف من البشر. كما أن عددًا من هذه الصراعات تطور إلى صراعات إقليمية استقطبت العديد من الدول المجاورة على خلفية عامل أو عوامل الانقسام والصراع.

ومن ثم فإن النظام الدولى فى حاجة إلى قواعد قانونية تتعامل مع النزاعات الداخلية بنفس قدر تعاملها مع النزاعات عابرة الحدود. كما أن هذا النظام أصبح فى حاجة لتشريع التدخل الدولى بشكل سلس عندما يبدو هذا التدخل مطلوبًا لمواجهة تطورات داخلية فى بلد ما تهدد بالتطور إلى حرب أهلية تترتب عليها كوارث إنسانية(٩).

وأضاف أنصار هذه الرؤية أن عدم تعديل الميثاق ومن ثم استمرار التناقض بين المبادئ والقواعد القانونية من ناحية، وطبيعة النظام الدولى ووقائع التفاعلات الدولية من ناحية ثانية سوف يؤدى إلى تهميش المنظمة الدولية وتجاوزها فى صنع القرارات الخاصة بضبط تفاعلات دولية معينة على النحو الذى بدا واضحًا فى قضية كوسوفو. ويقصدون بذلك أنه ما لم يتم تغيير الميثاق على النحو الذى ترغبه واشنطن، فإنها ـ أى واشنطن ـ سوف تتصرف بشكل منفرد وفقًا

(9) Ibid. , P.4.



لما تمليه مصالحها وما تتطلبه عملية تنفيذ رؤيتها وأجندتها تجاه النظام الدولى والنظم الإقليمية متجاوزة المنظمة الدولية(١٠).

وأضاف أنصار هذه الرؤية أن ميثاق الأمم المتحدة أشبه بدساتير الدول لابد من تطويرها لمواكبة التطورات الجارية، وإلا فسيحدث نوع من الانفصام بين النصوص من ناحية والوقائع التى يفترض أن تحكمها هذه النصوص من ناحية ثانية، أو يكون جمود الدستور مقدمة لخرقه من جانب قوى عديدة ومن ثم تبدأ مرحلة من الفوضى(١١).

والواقع أن كافة الدعوات لتغيير الميثاق قد قوبلت برفض مبدئى من جانب الدول التى لا تسير وفق التوجه الغربى بصفة عامة، ورأت هذه الدول أن تغيير الميثاق بات مطلوباً بالفعل، ولكن من أجل تحقيق درجة أكبر من التوزيع العادل للمواقع المؤثرة فى المنظمة الدولية، لا أن يتم كى يلائم مرحلة التفرد الغربى الرأسمالى. وعندما اصطدمت الولايات المتحدة بمواقف رافضة لفكرة التعديل على النحو الذى ترغب فيه واشنطن اتجهت، اعتماداً على حقائق الأمر الواقع، إلى تنفيذ ما تريد عبر التصرف المنفرد أملاً فى أن يقود هذا التصرف إلى تواتر السلوك، الأمر الذى يحول السلوك بمرور الوقت إلى «عرف دولى».

تغيير مفهوم سيادة الدولة

هناك سعى واضح من جانب دول المعسكر الغربى المنتصر فى الحرب الباردة لتغيير مفهوم سيادة الدولة، ذلك المفهوم القديم الذى

(10) Michael J.Glennon, The Charter: Does it fit?, UN Chronicle, 1999, vol. 36, issue 2,pp.32-34.
(11) Ibid,p.33.



حكم العلاقات الدولية منذ معاهدة وستفاليا التى أنهت حروب الثلاثين عامًا الدينية. فقد هدف واضعو المعاهدة إلى الموازنة بين دول مستقلة ومتساوية انطلاقًا من أن محصلة مبدأ المساواة ستكون سلامًا دائمًا واستقرارًا راسخًا. نفس الأمر أكدت عليه معاهدة فيينا التى أنهت الحروب النابليونية عام ١٨١٥. وانطلاقًا من ذلك جاءت فكرة وضع الدول معًا فى منظمات دولية على النحو الذى بلورته معاهدة فرساى عقب الحرب العالمية الأولى عام ١٩١٩، وذلك بإنشاء عصبة الأمم. وأخيرًا جاء إنشاء الأمم المتحدة بعد الحرب العالمية الثانية عام ١٩٤٥، ليمثل خطوة إضافية فى هذا السياق، وذلك عبر وضع نموذج لاستخدام القوة من جانب سلطة فوق قومية[١٢].

وفى أعقاب انتهاء الحرب الباردة بدأت تسود الكتابات القانونية والسياسية الدولية نزعة تؤكد على ضرورة تعديل مفهوم سيادة الدولة للتخلص مما أسموه «القيود» التى يفرضها مفهوم السيادة على «قدرة المجتمع الدولى» على التدخل لاعتبارات إنسانية. وأيضًا الدعوة إلى مفهوم جديد ينطلق من فكرة «المحاسبية» وذلك بعد أن غدت حقوق الإنسان جزءًا من المسئولية الدولية فى عالم لم تعد فيه التهديدات الأساسية للسلم والأمن الدوليين تأتى من النزاعات بين الدول، بقدر ما باتت تنبع من النزاعات داخل الدول[١٣].

(12) Michael J. Glennon, The new Interventionism: The search for a just International law, op.cit,p.5.

(13) Thomas G. Weiss, Tangled up in blue: Intervention and Alternatives, op.32.



باختصار بات مطلوبًا إدخال تعديلات على مفهوم «السيادة» كى يفسح المجال للمجتمع الدولى للقيام بكل ما هو ضرورى فى مواجهة النزاعات الداخلية التى ينظر إليها على أنها تمثل تهديدًا للسلم والأمن الدوليين أو تمثل انتهاكًا واسعًا لحقوق الإنسان.

فى المقابل ترى دول العالم الثالث والدول التى لم تتكيف بعد مع الأجندة الغربية لعالم ما بعد الحرب الباردة، أن سيادتها بالمعنى الذى يراه الغرب تقليديًا باتت تمثل خط الدفاع الأخير فى مواجهة محاولات الاختراق الخارجى والتطويع للتكييف القسرى مع تلك الأجندة. وقد عبر عن ذلك بوضوح الرئيس الجزائرى عبد العزيز بوتفليقة عندما انتقد دعوة الأمين العام للأمم المتحدة كوفى عنان من أجل تعديل مفهوم السيادة بمعناه التقليدى بالقول: «..إن سيادة الدولة هو خط دفاعها الأخير فى مواجهة قواعد عالم غير متوازن» وتساءل بوتفليقة: «..متى تتوقف المساعدة ويبدأ التدخل ؟»[١٤].

والواقع أن مفهوم سيادة الدولة من المفاهيم المستقرة فى فقه القانون الدولى منذ مئات السنين، وما يجرى الآن على صعيد البحث عن سبل تغيير هذا المفهوم، إنما يجرى من أجل إزالة المعوقات التى تحول دون تدخل الدول الكبرى فى الشئون الداخلية للدول ذات السيادة، على أن يتم هذا التدخل تحت مظلة القانون الدولى وبقرار من المنظمة الدولية يصدر عن مجلس الأمن الدولى[١٥].

(14) When to Intervene, World Press Review , op.cit, p.9.

(١٥) د. مصطفى الفقى، سيادة الدولة، الأهرام ١١/٧/٢٠٠٠.

مشاكل تحيط بقضية التدخل

بات واضحًا من الجدل الدائر حول قضية التدخل الدولى، أنها قضية معقدة للغاية والسياسى فيها يفوق الإنسانى بكثير مهما كانت الشعارات المرفوعة. فالمؤكد أن التدخل يظل رهنًا بإرادة الدول الكبرى، كما أنه يخضع أيضًا لحساباتها فيحدث التدخل فى تيمور الشرقية ولا يحدث فى رواندا. أيضًا فإن التدخل عادة ما يجرى فى مراحل متأخرة من تفجر الصراع ومن ثم ينصرف إلى إدارة الصراع بدلاً من العمل المبكر على منعه(١٦)، وكل ذلك يجرى وفق حسابات القوى الكبرى وتفضيلاتها. وربما كان هذا المعنى وراء دعوة الأمين العام للأمم المتحدة كوفى عنان إلى ضرورة عدم قصر التدخل على استخدام القوة أو فرض العقوبات، فهو يتضمن أيضًا تقديم المساعدات الإنسانية.

ومما يزيد من التعقيد المحيط بمفهوم التدخل أنه أفرز مجموعة من السياسات التى اتخذت كمقدمة للتدخل أو محصلة له، وتبرز هنا دبلوماسية الحصار، وهى دبلوماسية عادة ما تدفع الشعوب عبرها فواتير قرارات أنظمة للحكم لا تصل إليها العقوبة المطلوبة رغم أنها المستهدفة نظريًا بذلك(١٧).

والواقع أنه رغم محاولات «تجميل» وجه مفهوم التدخل، عبر تقديمه تحت مسميات براقة يصعب الاعتراض عليها ولو من الناحية

(16) Thomas G. Weiss, Tangled up in blue: Intervention and Alternatives, op.cit, p. 30.

(١٧) د. مصطفى الفقى، سيادة الدولة، الأهرام ١١/٧/٢٠٠٠.



الشكلية بحكم احتوائها ظاهريًا على شعارات إنسانية[١٨]، فإن الممارسات الواقعية كانت كفيلة بإجهاض هذه المحاولات وترسيخ الصورة السلبية المحيطة بالمفهوم وأيضًا تأكيد سلامة التحفظات التى أطلقتها الدول الصغيرة والمتوسطة فى النظام الدولى وتحديدًا تلك التى ترفض التكيف مع الأجندة الأمريكية. وبدا واضحًا أن التدخل لا يعدو أن يكون أحدث الأدوات الغربية فى التعامل مع الدول الصغيرة والمتوسطة، وتبدأ بمحاولة طمس مفهوم السيادة النابع من الإقرار بالمساواة القانونية بين الدول صغيرها وكبيرها، وتحصن الدول الصغيرة والمتوسطة فى مواجهة محاولات الاختراق من جانب القوى الكبرى فى النظام.

خاتمـــــة

يبدو واضحًا أن ما يسمى بحق التدخل الإنسانى يأتى ليختزل طبيعة الأزمة التى يعيشها النظام الدولى بعد الحرب الباردة، ذلك النظام الأحادى القطبية والذى تحكمه مبادئ ومؤسسات نظام متعدد الأقطاب بات يفرض قيودًا قانونية على حرية حركة القطب الواحد – منظومة الدول الرأسمالية بقيادة الولايات المتحدة– وبات هذا القطب يرى فى هذه المبادئ وتلك الأسس ما يعوق حركتها نحو تنفيذ أجندتها، أى يعوق جنى ثمار الانتصار فى الحرب الباردة. وعلى خلفية هذا التناقض وعلى أرضية ما سمى بحق التدخل الإنسانى دار الجدل وتنوعت المواقف والسياسات ما بين سعى حثيث لتعديل ميثاق

(١٨) المرجع السابق.

الأمم المتحدة وتطوير القواعد القانونية الدولية التى تشرع حق التدخل من ناحية، والتحرك العملى من ناحية أخرى من أجل إرساء أسس مفهوم حق التدخل واقعياً أى عبر التجارب العملية سواء باستغلال قرارات دولية والتحرك فى ظلها ثم تجاوزها إلى شأن داخلى لم يرد فى مضمون هذه القرارات - حالة العراق - أو استغلال قرارات دولية تجاه مشكلة ما للانفراد بوضع تسوية سياسية وإدارة الصراع برمته - حالة البوسنة - أو التدخل دون قرارات دولية - حالة كوسوفو -، أو القيام بالتدخل والغزو العسكرى دون قرار دولى - حالة العراق ٢٠٠٣ -.



الفصل الثالث
التدخـــل الدولـــى
جدل القانونى والسياسى والإنسانى

ترتب على انهيار المعسكر الشرقى وانتهاء الحرب الباردة، سقوط نظام ما بعد الحرب العالمية الثانية، ذلك النظام الذى تطور من التعددية القطبية إلى الثنائية، والذى هيمن على العلاقات الدولية قرابة أربعة عقود ونصف. وحقق المعسكر الغربى نصرًا بلا حرب، وغدت بلدان هذا المعسكر بقيادة الولايات المتحدة تهيمن على نظام ما بعد الحرب الباردة، وتسعى لنشر نظامها بمكوناته الاقتصادية والسياسية وأيضًا الثقافية والعسكرية، داخل بلدان العالم المختلفة بما فيها دول المعسكر الاشتراكى السابق.

وترافق مع ذلك حالة من السيولة فى العلاقات الدولية ترتبت على اختفاء الاتحاد السوفيتى، ودخول وريثه الشرعى-روسيا الاتحادية- فى طور كمون طويل. وانعكس ذلك بوضوح فى تفجر أو تأجج عشرات الحروب الأهلية داخل الدول التى كانت جزءًا من الكتلة الشرقية، وتلك التى كانت تتقوى بالمظلة السوفييتية.

وهنا برزت وتفاقمت أنماط للصراع يمكن تأطيرها فى الأشكال التالية:

١- صراعات على السلطة بين النظم الحاكمة وفصائل معارضة على أسس سياسية أيديولوجية، اقتصادية وأيضًا عرقية:

وهى صراعات تأججت إبان الحرب الباردة وتغذت على الدعم من المعسكرين فى إطار الإدارة غير المباشرة للصراع بينهما. وقد أتاح سقوط المعسكر الشرقى وانتهاء الحرب الباردة، الفرصة أمام دول المعسكر الغربى كى تصفى الصراعات المستمرة على أراضى حلفائها لمصلحة الفصائل أو الجماعات الحليفة، وهو ما تحقق ـ على سبيل المثال ـ فى نيكاراجوا بإزاحة حكومة الساندينيستا من الحكم بعد إجبارها على إجراء انتخابات حرة. ونفس الأمر تحقق فى العديد من بلدان العالم الثالث عبر تمكين الفصيل المدعوم من الغرب من هزيمة أعدائه، سواء كان هذا الفصيل فى الحكم أو المعارضة.

ورغم أن الاتجاه العام كان تسوية هذه الصراعات، فإن اندفاع دول شرق ووسط أوربا نحو المؤسسات السياسية والاقتصادية وأيضًا الأمنية الغربية وما شهدته بعض هذه الدول من مشاكل وصراعات، قد أدى إلى استقطاب اهتمام وتركيز دول المعسكر الغربى على النحو الذى توارى معه الاهتمام بصراعات العالم الثالث الذى فقد بصفة عامة ما كان يحظى به من اهتمام من قبل المعسكر الغربى إبان الحرب الباردة. وبالتالى تركت العديد من بلدان العالم الثالث تكتوى بما يجرى على أراضيها من صراعات وصلت تداعياتها إلى حدود الكارثة فى أحيان كثيرة.



٢- صراعات من أجل الانفصال وفق مبدأ حق تقرير المصير:

وقد تجلى هذا النوع من الصراعات بداية فى دول شرق ووسط أوربا، وذلك بعد زوال قوة التوحيد القسرى، فقد أدى تفكيك الاتحاد السوفييتى فى ديسمبر ١٩٩١، إلى ثورة توقعات بتحقيق مبدأ حق تقرير المصير لعشرات الأعراق والقوميات المغايرة التى تقطن دولاً كانت تنتمى إلى المعسكر الشرقى، ومن بينها روسيا الاتحادية نفسها- حالة الشيشان-. وفى الوقت الذى جرى فيه تحقيق الانفصال على نحو توافقى سلمى، كما فى تشيكوسلوفاكيا، فإن معظم التطلعات المشابهة شهدت لجوءاً إلى القوة العسكرية، ولعل حالة يوجوسلافيا السابقة تمثل النموذج الأبرز. فقد تفككت الدول اليوجوسلافية بعد حروب طاحنة تصاعدت من معدل متدن للعنف كما فى حالة سلوفينيا، إلى معدل متوسط كما فى حالة كرواتيا، إلى حالة حرب شاملة كما فى حالة البوسنة. وامتد الأمر بعد ذلك إلى داخل ما سُمِّى بيوجوسلافيا الجديدة التى جمعت صربيا والجبل الأسود، ووصلت إلى أقصى درجات العنف الذى اقترب من وضع «الكارثة الإنسانية» كما فى حالة إقليم كوسوفو.

٣- صراعات إقليمية جديدة بفعل حالة السيولة فى العلاقات الدولية، أو قديمة تجددت نتيجة التغير فى النظام الدولى بانتهاء الحرب الباردة وتلاشى الدعم السوفييتى لأطراف فى هذه الصراعات، أو نتيجة الصراع على بدء عملية تسوية سياسية وفق شروط الطرف المدعوم غربيًا أو أمريكيًا.



فالمعروف أن عديدًا من الصراعات الإقليمية قد تغذت طوال مرحلة الحرب الباردة على الدعم المقدم من المعسكرين، ولأن مصلحة كل معسكر كانت فى انتصار أو على الأقل عدم السماح بهزيمة الحليف، فقد استمرت هذه الصراعات عند مستويات محددة من العداء أو تجمدت عمليًا لعدم قدرة أى طرف على الحسم العسكرى نتيجة الارتباط بقطب من القطبين الأعظمين. أما بعد تهاوى المعسكر الشرقى وتفكك القطب السوفييتى، فقد انفتح المجال أمام دول المعسكر الغربى ـ وتحديدًا الولايات المتحدة ـ كى تضع أسسًا للتسوية السياسية تحقق مصالح الأطراف الإقليمية الحليفة. وقد أدى ذلك إلى موجة جديدة من الصراعات لاسيما فى ضوء رفض بعض الجماعات داخل الدول التى كانت تتقوى بالدعم من المعسكر المنهار، السير فى تسوية سياسية تمت صياغتها وفق رؤية الطرف الآخر -أو العدو-. وتبدو حالة الصراع العربى الإسرائيلى وجهود التسوية الجارية نموذجًا مثاليًا على ذلك.

وقد ترتب على ذلك تزايد حدة الصراع فى أقاليم العالم المختلفة، واندلاع عشرات الحروب الأهلية الداخلية، وأيضًا بين دول إقليمية، على نحو أوقع أعدادًا كبيرة من الضحايا وتفجرت قضايا انتهاك حقوق الإنسان والتحذير من كوارث إنسانية بفعل الحروب لاسيما فى تلك المناطق التى تفجرت فيها الحروب بدوافع عرقية، لغوية، أو دينية وقومية والتى أدت إلى تفجر المخاوف من حدوث المجازر الجماعية أو «القتل على الهوية». وهنا برزت أصوات عديدة فى غرب العالم وشرقه، شماله وجنوبه تطالب بضرورة التحرك فى مواجهة الصراعات المتفجرة وتحديدًا تلك التى تشهد سقوط أعداد كبيرة من



الضحايا، والتى تجرى فيها الحروب على أسس من عوامل الانقسام الأولى، أى العرق، اللغة والدين. وهناك من توسع فى الرؤية ودعا إلى ضرورة إعطاء المجتمع الدولى الحق فى التدخل لوقف انتهاكات حقوق الإنسان داخل الدول المستقلة حتى لو تطلب الأمر القيام بعمل عسكرى -دولى- ضد دولة مستقلة؛ عضو فى الأمم المتحدة، وذلك تحت مبرر «حق التدخل الإنسانى». وقد جرى مد المنطق على استقامته بعد ذلك فخرج من يدعو إلى ضرورة تعديل مفهوم «سيادة الدولة» التقليدى كى يتيح للمجتمع الدولى القيام بكل ما هو ضرورى لحماية «الإنسان» من بطش نظم الحكم الاستبدادية. وكانت تداعيات أزمة إقليم كوسوفو الصربى وما قادت إليه من تسيير أول حملة عسكرية دولية ضد دولة مستقلة وعضو فى الأمم المتحدة، وبقرار من عواصم كبرى، وبعيدًا عن مجلس الأمن وغيره من أجهزة الأمم المتحدة، كانت هذه التداعيات هى نقطة الانطلاق فى الحديث الجدى عن ضرورة اعتماد مبدأ «حق التدخل الإنسانى».

وقد أثار هذا الحديث جدلاً شديدًا فى الغرب والشرق، امتد أيضًا إلى عالمنا العربى، وبدا الانقسام واضحًا بين المثقفين وأيضًا الدارسين للعلوم السياسية تجاه هذه الفكرة، ما بين مؤيد للتدخل واستخدام القوة دفاعًا عن «حقوق الإنسان» ومن ثم القبول بالدعوة إلى تغيير مفهوم السيادة التقليدى، وبين رافض للفكرة ومؤكد على المخاطر الكامنة وراء مسايرتها، إدراكًا من أن القضية تتجاوز نطاق حقوق الإنسان وتستقر عند الحسابات السياسية والاستراتيجية، ومن ثم فلابد من التمهل فى التجاوب مع هذا الطرح القادم من عواصم المعسكر الفائز بالحرب الباردة.

الأسس القانونية لحق التدخل الإنسانى

يجد حق التدخل الإنسانى أسانيده القانونية فى تطور القانون الدولى الإنسانى والقانون الدولى لحقوق الإنسان اللذين تطورا، كل على حدة، بهدف حماية الإنسان وصيانة كرامته[1]. وفى الوقت الذى يعنى القانون الدولى الإنسانى بحماية الإنسان وحقوقه إبان النزاعات المسلحة، أى هو قانون خاص يسبغ الحماية على أنواع محددة من الحقوق فى ظرف استثنائى خاص هو ظرف النزاع المسلح، فإن القانون الدولى لحقوق الإنسان يعنى بحماية حقوق الإنسان بصفة عامة، أى زمن السلم ووقت الحرب، أى أن الأخير قانون عام شامل لجميع أنواع الحقوق فى كافة الظروف والأوقات[2]. وسوف نركز هنا على القانون الدولى الإنسانى.

وقد تطور القانون الدولى الإنسانى، والذى يطلق عليه أيضًا قانون الحرب، Law of War، وقانون الصراعات المسلحة، Law of Armed Conflict فى سياق العمل على الحد من الكوارث والمجازر التى ترتكب إبان الحروب. وتعتبر اتفاقية باريس المبرمة فى ١٦ إبريل ١٨٥٦م، والتى تضمنت قواعد معاملة المحاربين فى

(١) عمران الشافعى، القانون الدولى الإنسانى وقانون حقوق الإنسان، ورقة مقدمة إلى المؤتمر الإقليمى العربى بمناسبة الاحتفال باليوبيل الذهبى لاتفاقيات جنيف للقانون الدولى الإنسانى، القاهرة، ١٤-١٦ نوفمبر ١٩٩٩، ص ١.

(٢) د. محمد نور فرحات، القانون الدولى الإنسانى، والقانون الدولى لحقوق الإنسان: جوانب الوحدة والتميز، بحث مقدم، المؤتمر الإقليمى العربى السابق الإشارة إليه، ص ١.



الحروب البحرية ـ أسبق النصوص القانونية المكتوبة فى هذا المجال[٣].

ويقول د. محمد عزيز شكرى، «إن معظم مؤرخى القانون الدولى الإنسانى يقفون عند البلاغ الصادر من وزارة الدفاع الأمريكية عام ١٨٣٦م، باعتباره نقطة البداية فى التطور الحديث لهذا القانون، بل وفى تاريخ الإجرام الدولى لأنه يقضى بلزوم معالجة الجرائم التى ارتكبت أثناء حرب الاستقلال الأمريكية»[٤].

وقد استمر التطور فى هذا الاتجاه حيث جرى بعد ذلك توقيع العديد من الاتفاقيات مثل اتفاقيتى لاهاى عامى ١٨٩٩ و١٩٠٧، وبروتوكول جنيف عام ١٩٢٥ الخاص بمنع استخدام الأسلحة الخانقة والسامة والجرثومية، وصولاً إلى اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ التى تولت ضمان الحقوق الإنسانية فى فترات الحروب على النحو التالى[٥]:

* **الاتفاقية الأولى:** وتتعلق بتحسين أوضاع الجرحى والمرضى من أفراد القوات المسلحة فى الميدان.
* **الاتفاقية الثانية:** وتتعلق بتحسين أوضاع جرحى ومرضى القوات البحرية.
* **الاتفاقية الثالثة:** وتتعلق بمعاملة أسرى الحرب.
* **الاتفاقية الرابعة:** وتتعلق بحماية المدنيين أثناء الحرب.

---

(٣) د. محمد عزيز شكرى، تاريخ القانون الدولى الإنسانى وطبيعته، بحث مقدم، المؤتمر الإقليمى العربى السابق الإشارة إليه، ص٧.

(٤) المرجع السابق، ص٧.

(٥) المرجع السابق، ص ١١.

وقد استمر التطور فى اتجاه سد الثغرات فى الاتفاقيات الموقعة من خلال مواجهة ما يبدو من تطورات خاصة بالحروب، وما يستجد من تداعيات لم ترد فى ذهن المشرع عند صياغة الاتفاقات السابق الإشارة إليها. وفى هذا السياق جرى التركيز على إحكام النصوص الخاصة بحماية المدنيين إبان النزاعات المسلحة والحروب، لاسيما بعد التطور الكبير فى أساليب الحرب الحديثة، وما جرى خلالها من سقوط أعداد هائلة من المدنيين(٦). وفى هذا السياق جرى توقيع وثيقتين فى يونيو ١٩٧٧م، الأولى وهى البروتوكول الخاص بحماية ضحايا المنازعات المسلحة الدولية. أما الوثيقة الثانية، فهى البروتوكول الخاص بحماية ضحايا النزاعات المسلحة غير الدولية. ووصل التطور فى هذا المجال إلى فرض قيود شديدة على المقاتلين فى استخدام وسائل القوة العسكرية، وقصرها على المقاتلين دون غيرهم. كما تشترك الجماعات المقاتلة فى النزاعات غير الدولية مع الحكومات فى تحمل مسئولية التجاوزات التى تتم خرقًا لقواعد القانون الدولى الإنسانى(٧).

وقد شهد العقد الأخير من القرن العشرين، تفجر عشرات الصراعات والحروب، وأدت الممارسات الإجرامية فى الصراعات بين الدول وداخلها إلى إزهاق أرواح الملايين وإصابتهم بعاهات مستديمة، كما أدت إلى تشريد الملايين بين لاجئ Refugee، ونازح Displaced. وأدى تفشى ظاهرة الانتهاكات الجسيمة والمنظمة

---

(٦) المرجع السابق، ص١٢.

(٧) عمران الشافعى، القانون الدولى الإنسانى، وقانون حقوق الإنسان، مرجع سابق، ص١.



والمتواصلة لحقوق الإنسان الأساسية فى العديد من الدول، إلى إقدام المجتمع الدولى ليس فقط على تجريم تلك الأعمال ومعاقبة مرتكبيها جنائيًا، ولكن إلى البحث عن صيغة تعطى المجتمع الدولى الحق فى التدخل العسكرى إذا لزم الأمر «لاعتبارات إنسانية».

وفيما يخص الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والتى تمثل انتهاكًا لقواعد القانون الدولى الإنسانى، فإن التنكيل بقطاعات كبيرة من المواطنين والمقيمين فى دولة ما، أو القتل الجماعى على نطاق واسع تأتى على قمة هذه الانتهاكات وتعتبر مأساة كمبوديا ١٩٧٥-١٩٧٩م فى ظل نظام الخمير الحمر بقيادة بول بوت نموذجًا تاريخيًا لهذه الانتهاكات(٨). أيضًا قد ترتبط الانتهاكات الخطيرة لقواعد القانون الدولى الإنسانى بصراعات إقليمية تدور للسيطرة على منطقة جغرافية معينة مثل الصراع الذى دار فى كرايينا الكرواتية والبوسنة وكوسوفو وأيضًا تيمور الشرقية. كذلك قد تعكس الانتهاكات الخطيرة والواسعة لحقوق الإنسان رغبة أقلية عنصرية أو قبلية فى احتكار السلطة السياسية العليا فى البلاد . ومثّلت سياسة الفصل العنصرى فى جنوب إفريقيا نموذجًا تاريخيًا لهذا النمط من نظم الحكم، كما يقترب الوضع فى بوروندى من هذا النمط حيث تسعى أقلية - قبيلة التوتسى - إلى إخضاع الأغلبية - من قبيلة الهوتو - لسيطرتها التامة(٩). ويعتبر

(٨) د. سمعان بطرس فرج الله، الجرائم ضد الإنسانية وإبادة الجنس البشرى وجرائم الحرب وتطور مفاهيمها، ورقة مقدمة إلى المؤتمر الإقليمى العربى السابق الإشارة إليه، ص ٢.

(٩) المرجع السابق، ص ٢.

كذلك، نشوب صراعات داخلية على أسس عرقية أو قبلية أو دينية أو سياسية بين مواطنى الدولة الواحدة، وتكون مصحوبة عادة بانتهاكات واسعة لحقوق الإنسان وانتشار أعمال العنف الوحشية، خاصة فى ظل انهيار مؤسسات الدولة وعدم قدرتها على السيطرة على شئون الحكم، مثل الأوضاع التى شهدتها وتشهدها سيراليون، ليبيريا، والصومال. وقد بلغت الأعمال الوحشية فى بعض الحالات درجة الإبادة عبر سعى جماعة إلى إفناء جماعة أو جماعات أخرى[١٠]. ومن هنا، وكما يقول د. سمعان بطرس فرج الله، إن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، أصبحت تدرج ضمن الأعمال المجرَّمة دوليًّا، وتسند إلى الأفراد الطبيعيين وليس فقط إلى الدول بوصفها أشخاصًا قانونية اعتبارية[١١].

ومن ثم فقد شهد العقد الأخير من القرن العشرين تطورات عميقة ومتسارعة فى مجال تطبيق مبدأ المساءلة الجنائية عن الانتهاكات الجسيمة لقواعد هذا القانون[١٢]. ويرى د. سمعان بطرس فرج الله، أن إنشاء محكمتين جنائيتين دوليتين خاصتين بمقتضى قرارات مجلس الأمن تحت مظلة الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، لمحاكمة مجرمى الحرب فى يوغوسلافيا السابقة، ورواندا، خطوة حاسمة فى هذا المضمار، حيث اتخذت هاتان المحكمتان قرارات وأصدرتا أحكامًا مهمة توضح الأبعاد التطبيقية لأهم قواعد القانون الدولى الإنسانى[١٣]. وهو الأمر الذى يراه أيضًا قد مثَّل الحافز الرئيسى على إحياء الاهتمام بإنشاء محكمة جنائية دولية عامة ودائمة، وهو الأمر الذى تحقق

(١٠) المرجع السابق، ص ٢، ٣ .
(١١) المرجع السابق، ص ٣.
(١٢) المرجع السابق، ص ١.
(١٣) المرجع السابق، ص ١.

بالفعل حيث جرى إقرار النظام الأساسى لهذه المحكمة فى مؤتمر عقد بروما فى الفترة من ١٥ يونيو إلى ١٧ يوليو ١٩٩٨(١٤).

المحكمة الجنائية الدولية الدائمة: جدل السياسى والإنسانى

كشفت مداولات مؤتمر روما، عن التداخل الشديد ما بين الإنسانى والسياسى فى مجال عمل هذه المحكمة التى ستغدو دائمة. والمفارقة هنا أن الوفد الأمريكى كان صاحب الصوت الأعلى فى إثارة هذه القضية والتحذير من تداعياتها على السياسة الأمريكية، وعلى مصالح حلفاء واشنطن.

وتوضح أعمال اللجنة التحضيرية الخاصة بإعداد النظام الأساسى للمحكمة، ومداولات مؤتمر روما، الاختلاف الشديد بين الدول فى العديد من القضايا. فمن ناحية أولى بدا الخلاف واضحًا حول قضية امتداد مفهوم جرائم الحرب إلى الصراعات الداخلية، وفى هذا الإطار رفضت بعض الدول -من حيث المبدأ- أية محاولة للقياس بين الصراعات الدولية والصراعات الداخلية فى هذا الشأن. واستند منطق الرفض إلى عدة حجج ذات طبيعة سياسية أبرزها(١٥):

١- أن تدويل المسئولية الجنائية عن الجرائم التى ترتكب خلال الصراعات الداخلية من شأنه إضفاء شرعية دولية على الجماعات المسلحة التى تقاوم السلطات الشرعية فى الدول.

(١٤) المرجع السابق، ص ١.
(١٥) المرجع السابق، ص ص ١٥-١٧.



٢- أن التزام الدولة بعدم ارتكاب الأعمال المجرّمة فى الصراعات الدولية، ضد الجماعات المسلحة الرافضة لسلطة الدولة، يعنى إقرار المجتمع الدولى بشرعية هذه الجماعات الخارجة على القانون.

٣- أن تدويل المسئولية الجنائية قد يتخذ ذريعة لتدخل القوى الأجنبية فى الصراعات الداخلية، حسب مصالحها وارتباطاتها.

٤- أن الدول وأجهزتها العسكرية تريد أن تحتفظ بحرية اختيار وسائل مواجهة حركات التمرد الداخلية.

ومن ناحية أخرى برزت طائفة ثانية من التحفظات، جاءت بالأساس من جانب الولايات المتحدة التى كان يفترض أن تدعم تأسيس محكمة جنائية دولية دائمة بشكل مطلق على اعتبار أن هذه المحكمة ستمثل أحد أهم أذرع ما يسمى بالنظام العالمى الجديد الذى بشّرت به واشنطن بعد الحرب الباردة من ناحية، كما أنها، أى المحكمة الدائمة، ستكون إحدى أهم وسائل حماية حقوق الإنسان وردع أى مغامرة لارتكاب أعمال تدخل فى نطاق اختصاص المحكمة. وقد تمثلت دوافع واشنطن فى رفض إنشاء محكمة جنائية دولية مستقلة وقوية فى:

١- الخوف من ملاحقة جنود الولايات المتحدة العاملين فى الخارج وتوجيه الاتهامات الجنائية لهم، لاسيما أن هناك بالفعل جرائم لهؤلاء الجنود فى القواعد العسكرية الأمريكية فى اليابان، البوسنة، بل وفى القواعد الأطلسية فى القارة الأوربية.

٢- الاعتراض على المادة (١٢) من ميثاق المحكمة والتى كانت تنص على محاكمة المشتبه فى ارتكابهم جرائم حرب حتى من الدول



غير الموقعة على المعاهدة. وقد جرى تعديل النص ليكون: «لن يكون ممكنًا محاكمة مشبوه بارتكاب جرائم حرب، لم توقع بلاده على الميثاق». كما أقر الميثاق بأن ثمة حاجة لمصادقة الدولة التى وقعت فيها الجريمة بغية تقديم المشبوه إلى المحاكمة[١٦]. أيضًا تم تعديل المادة (١١١) الأمر الذى أعطى الدول مدة سبع سنوات قبل أن يبدأ عمل المحكمة، وذلك تجاوبًا مع المطلب الأمريكى.

فى نفس السياق تجاوب المؤتمر مع مطلبين أمريكيين آخرين هما[١٧]:

١- قبول المحكمة دفاع جندى ما بأن الأعمال التى قام بها، والتى تجعله عرضة لمساءلة المحكمة، كانت تنفيذًا لأوامر صادرة إليه، وهو الدفاع الذى سبق أن رفضته محكمة نورمبرج فى أعقاب الحرب العالمية الثانية، من العسكريين الألمان.

٢- أن المحكمة ستتعرض فقط لجرائم الحرب فى حال ثبوت أنها كانت جزءًا من خطة أو سياسة .

ورغم هذه التعديلات، فإن الولايات المتحدة صوتت ضد إنشاء المحكمة، وذلك بعد إخفاق إسرائيل فى استبعاد النص الذى يجعل من الاستيطان جريمة من جرائم الحرب. وانتهى الحال بأن تكون الولايات المتحدة فى خانة الدول التى رفضت إنشاء محكمة جنائية دولية دائمة، والتى بلغ عددها سبع دول، جمعت الولايات المتحدة والصين وقطر والبحرين وإسرائيل والهند وفيتنام. وقد كان وجود

(١٦) التقرير الاستراتيجى العربى ١٩٩٨، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة ١٩٩٩، ص ٧٨.

(١٧) المرجع السابق، ص ٧٩.

واشنطن فى هذه الخانة له دلالات لم تخف على أقرب حلفاء الولايات المتحدة على النحو الذى عبر عنه وزير خارجية كندا بقوله: «إن الحلفاء القليلين الذين وجدت واشنطن نفسها بينهم، ليسوا بالتحديد الصحبة التى تريدها الولايات المتحدة». ومن جانبه علّق وزير خارجية أستراليا على هذا الوضع بالقول: «إن إقرار الميثاق يمثل انتصارًا عظيمًا للذين كافحوا من أجل مثول مرتكبى جرائم الحرب أمام العدالة»(١٨). وقد وقعت ٨٠ دولة على ميثاق المحكمة الجنائية الدولية، أو نظامها الأساسى، بينما لم تصادق عليه سوى دولتين فقط(١٩).

تصنيف الجرائم الدولية

جرى تصنيف الجرائم الدولية، وإن بشكل تحكمى، إلى ثلاث مجموعات رئيسية على النحو التالى:

١-جرائم الحرب War Crimes

وهى أسبق الجرائم الدولية ظهورًا. وتضم جرائم الحرب قائمة طويلة من الجرائم تتمثل فى انتهاك قواعد «قانون الحرب» التى تفرض قيودًا على كيفية استخدام القوة فى العلاقات بين الدول، ويرمز لها باسم «قانون لاهاى» نسبة إلى الاتفاقيات الجماعية التى أبرمت فى مؤتمر لاهاى عام ١٩٠٧. وتضم هذه القائمة مجموعة أخرى من

(١٨) المرجع السابق، ص ٧٩.
(١٩) د. سمعان بطرس فرج الله، الجرائم ضد الإنسانية وإبادة الجنس البشرى وجرائم الحرب وتطور مفاهيمها، ورقة مقدمة إلى المؤتمر الإقليمى العربى السابق الإشارة إليه، ص ٣.



الجرائم تتمثل فى الانتهاكات الجسيمة لقواعد القانون الدولى الإنسانى التى تهدف إلى حماية البشر وبيئتهم من الأضرار التى تترتب بالضرورة على استخدام القوة المسلحة[٢٠]. وجرى بعد ذلك الأخذ بمصطلح الصراعات غير الدولية Non-International Conflicts، بدلاً من مفهوم الحرب الأهلية Civil War، لتغطية كافة أشكال الصراعات الداخلية بحيث غدا يشمل الحرب الأهلية، وأيضًا حركات التمرد المسلح المحدودة ضد السلطة الشرعية وكذلك الاضطرابات الداخلية العنيفة، وأيضًا الصراع بين جماعات مسلحة غير حكومية[٢١]. والشرط الأساسى هنا أن تكون تلك الجرائم جزءًا من سياسة عامة أو خطة شاملة، وأن ترتكب على نطاق واسع.

وقد أخذ النظام الأساسى للمحكمة الجنائية الدولية الدائمة بهذا التوجه، فنصت الفقرة الأولى من المادة الثامنة على «أن المحكمة تختص بالنظر فى جرائم الحرب خاصة تلك التى ترتكب كجزء من خطة أو سياسة، أو كجزء من ارتكاب هذه الجرائم على نطاق واسع»[٢٢].

٢-جريمة إبادة الجنس Genocide

أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة فى الحادى عشر من ديسمبر ١٩٤٦، قرارًا يتضمن إعلانًا باعتبار إبادة الجنس البشرى جريمة دولية لتعارضها مع روح وأهداف ميثاق الأمم المتحدة. وفى

(٢٠) المرجع السابق، ص ١٣، ١٤.
(٢١) المرجع السابق، ص ١٥
(٢٢) المرجع السابق، ص ١٨.

التاسع من ديسمبر ١٩٤٨، أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة الاتفاقية الخاصة بالوقاية من جريمة إبادة الجنس البشرى وتوقيع العقاب على من يرتكبها. وقد أصبحت هذه الاتفاقية نافذة اعتبارًا من الثانى عشر من يناير ١٩٥٢[٢٣]. وقد عرَّفت المادة الثانية من الاتفاقية جريمة إبادة الجنس بأنها «ارتكاب أعمال معينة بنية الإبادة الكاملة أو الجزئية لجماعة قومية أو إثنية أو عنصرية أو دينية». ومن ثم فجوهر الجريمة هنا يتمثل فى إنكار حق البقاء لمجموعات بشرية مستهدفة بصفة كلية أو جزئية[٢٤].

وقد تبنى النظام الأساسى للمحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوجوسلافيا وأيضًا رواندا، والنظام الأساسى للمحكمة الجنائية الدولية الدائمة، تعريف إبادة الجنس، كما ورد فى المادة الثانية من اتفاقية ١٩٤٨، وتنص المادة الثالثة على معاقبة الأعمال التالية[٢٥]:

(أ) إبادة الجنس كما عرفتها المادة الثانية من اتفاقية ١٩٤٨.

(ب) التآمر على ارتكاب الجريمة.

(ج) الشروع فى ارتكاب الجريمة.

(د) الاشتراك فى ارتكاب الجريمة.

وهى جريمة ترتكب زمن السلم ووقت الحرب.

---

(٢٣) المرجع السابق، ص ٨.
(٢٤) المرجع السابق، ص ٩.
(٢٥) المرجع السابق، ص ٩.

٣-الجرائم فى حق الإنسانية Crimes Against Humanity

تتميز الجرائم فى حق الإنسانية عن غيرها من الجرائم التى تستوجب التدخل الدولى، وتحديدًا عن جريمة إبادة الجنس، فى كونها ترتكب ضد المدنيين عمومًا دون النظر إلى جنسياتهم أو انتماءاتهم[٢٦].

ومفهوم الجرائم فى حق الإنسانية، هو مفهوم حديث نسبيًا، استحدثه ميثاق محكمة نورمبرج العسكرية الذى أبرمه الحلفاء فى الثامن من أغسطس ١٩٤٥، ونصت المادة السادسة منه على «مسئولية الأفراد عن الجرائم ضد السلم وجرائم الحرب والجرائم فى حق الإنسانية». وقد أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة مبادئ الميثاق والمبادئ التى تضمنتها أحكام المحكمة باعتبارها مبادئ قانونية دولية. وقد عرفت المادة السابعة من النظام الأساسى للمحكمة الجنائية الدولية مفهوم الجريمة فى حق الإنسانية بأنها تعنى «ارتكاب أعمال كجزء فى اعتداء شائع أو منظم موجه ضد أى سكان مدنيين مع إدراك لهذا الاعتداء»[٢٧]. ولا يشترط ارتباط هذه الاعتداءات بوقوع نزاعات أو صراعات مسلحة. وقد وضع النظام الأساسى للمحكمة الجنائية الدولية الدائمة معيارين لكى تصبح الاعتداءات على البشر، جرائم فى حق الإنسانية.

المعيار الأول: أن يرتكب هذه الجرائم سكان مدنيون بصرف النظر عن انتماءاتهم العرقية أو اللغوية أو الدينية أو السياسية، وذلك بخلاف جريمة إبادة الجنس البشرى التى ترتكب فى حق جماعات موصوفة.

(٢٦) المرجع السابق، ص ص ١٠ – ١٣.
(٢٧) المرجع السابق، ص ١٩.

أما المعيار الثانى: فهو أن تكون هذه الأعمال جزءًا من اعتداء واسع النطاق أو أن تكون أعمالاً منظمة، والمعياران هنا مترابطان تمامًا، فلكى يصبح الاعتداء على المدنيين جريمة فى حق الإنسانية على المستوى الدولى، يجب أن يقع هذا العمل كجزء من اعتداءات واسعة النطاق، أو اعتداءات منظمة، أى على أعداد كبيرة من البشر، وفى شكل منظم يأخذ صورة السياسة العامة، أى يصير نمطًا للسلوك. ولا يشترط أن تسند إلى السلطات الرسمية فى الدول، بل أيضًا إلى الجماعات التى تكون متورطة فى ارتكاب هذه الأعمال المجرمة مثل حركات التحرر القومى والحركات الانفصالية، وأيضًا المنظمات الإرهابية(٢٨).

تلك هى باختصار الأسس القانونية لحق التدخل الإنسانى التى جرى توظيفها بشكل انتقائى، وجرى تحت مظلتها التدخل العسكرى من قبل حلف شمال الأطلنطى ضد يوجوسلافيا ارتباطًا بقضية إقليم كوسوفو، ذلك التدخل الذى فتح الطريق أمام مطالب بتعديل مفهوم سيادة الدولة «التقليدى» كى يسمح «للمجتمع الدولى» بالتدخل فى «الشئون الداخلية للدول المستقلة» من أجل «حماية حقوق الإنسان».

وعلى الرغم من ذلك، فإن الدول الغربية وفى مقدمتها الولايات المتحدة الأمريكية لم تجد فى هذه الأسس ما يحقق رؤيتها، وعلى الرغم من التطور الجارى فى مجال مفهوم حق التدخل الإنسانى، فإن الإطار الرئيسى لتطبيق السياسات المأمولة لا يزال مكبلاً بقيود نابعة من ميثاق الأمم المتحدة، ومن قبيل ذلك النص على عدم جواز التدخل

(٢٨) المرجع السابق، ص ص ٢٠ – ٢٢.



فى الشئون الداخلية للدول الأعضاء فى المنظمة الدولية، وعدم شرعية اللجوء إلى القوة إلا فى حالات الدفاع عن النفس وصد العدوان، وضرورة الحصول على تفويض من مجلس الأمن فى الحالات التى تقتضى عملاً دوليًا مسلحًا، وهو المجلس الذى تتمتع فيه روسيا الاتحادية وأيضًا الصين الشعبية بحق النقض - الفيتو -، ومن ثم فلأى منهما صلاحية وقف صدور قرار توافق عليه باقى الدول الأعضاء فى مجلس الأمن الدولى.

عمومًا بدا واضحًا أن طريق تطويع القواعد القانونية الدولية كى تفسح المجال للتدخل «الدولى» طريق طويل وشاقٌ ويتطلب صبرًا غير متوافر لدى المعسكر الفائز بالحرب الباردة والذى فضَّل العمل على فرض رؤيته بحكم الأمر الواقع والعمل على تنفيذ هذه الرؤية تجاه صراعات معينة لتكون بمثابة السوابق التى يضفى تواترها على السلوك سمة «العرف الدولى»، ومن هنا تأتى الأهمية التى يمثلها تجاوز حدود تفويض مجلس الأمن الدولى (الحالة العراقية من ١٩٩٢)، واستغلال الغطاء الشرعى للانفراد بتسوية صراع قائم على النحو الذى يخدم الرؤية (الحالة البوسنية ١٩٩٥) وتجاوز الشرعية الدولية برمتها (كما جاء فى حالة كوسوفو ١٩٩٩)، ثم العراق ٢٠٠٣.



الفصل الرابع
نحو رؤية لضبط حق التدخل الإنسانى

على الرغم من التطور الذى شهده ميدان حقوق الإنسان فى العقد الأخير من القرن العشرين، وعلى الرغم من الآمال الواسعة التى راهن عليها المشتغلون فى هذا الميدان، وفى حقل القانون الدولى بصفة عامة، فإنَّ إحباطًا واسعًا أصاب هذه الرهانات نتيجة طغيان السياسى على الإنسانى فى مجال التطبيق. وغدت الانتقائية هى سمة التعامل مع قضايا حقوق الإنسان من جانب القوى الكبرى فرادى، وما تسمح به من مجال للحركة أمام المنظمات الدولية العاملة فى هذا الميدان، لاعتبارات تتعلق بهيمنة هذه القوى على المنظمات الدولية سواء من ناحية تمويل الأنشطة أو توفير متطلبات العمل والتحرك، أو توفير الأساس القانونى أو المظلة السياسية للقيام بمثل هذه الأعمال.

ومن ثمَّ غدا التحرك والعمل مرهونًا بإرادة الدول الكبرى، وتحديدًا الولايات المتحدة الأمريكية، تلك الإرادة التى تتحدد وفق اتجاهات المصلحة بمعناها المباشر وغير المباشر. فقد تقع انتهاكات شديدة لحقوق الإنسان، وقد ترتكب من الجرائم ما يضع القائم بها تحت طائلة المحاكمة بارتكاب جرائم حرب، وتقتضى مصلحة القوى الكبرى - وفى مقدمتها واشنطن - طمس الحقائق وعدم مناقشتها أو إثارتها لتورط حلفاء لها، أو لعدم الرغبة فى محاكمة أفراد تكون مقدمة لمحاكمة نظام ما حليف لواشنطن أو يخدم السياسة الأمريكية فى

منطقته. صحيح أن القضية كانت أكثر بروزاً فى ظل الحرب الباردة، إلا أنها كانت تجرى على أرضية الانقسام الواضح بين المعسكرين الشرقى والغربى، ومن ثم حلفائهما، أما بعد الحرب الباردة وشبه الهيمنة الأمريكية على النظام الدولى، وإعلاء قيمة مفهوم حقوق الإنسان والتعهد بمواجهة أى انتهاك لهذه الحقوق فى أى مكان، فإن ما يحدث عملياً هو استمرار الانتقائية فى العمل تحت مظلة هذا المفهوم وطغيان السياسى على الإنسانى بشكل يكاد يكون تاماً، ومن ثم فقد يقع ما يمثل انتهاكاً فظًا لحقوق الإنسان ويندرج ضمن «جرائم الحرب أو الجرائم بحق الإنسانية أو جرائم إبادة الجنس البشرى»، ورغم ذلك لا تحدث الإدانة أو المطالبة بالمحاكمة، ناهيك عن التحرك العملى للمواجهة، وتبرز هنا حالات الانتهاكات الإسرائيلية المتكررة لقواعد القانون الدولى الإنسانى، والقانون الدولى لحقوق الإنسان، بل ارتكاب جرائم حرب وجرائم فى حق الإنسانية مستمرة حتى الآن والتى تكثفت بعد اندلاع انتفاضة الأقصى فى سبتمبر ٢٠٠٠. كل ذلك دون أن تصدر إدانة دولية، أو تناقش القضية فى المحافل المعنية، وقد تحدث الإدانة - على استحياء - وفقط دون المطالبة بالمحاكمة، ومن ثم دون تحرك عملى للمواجهة، ويبدو ذلك واضحاً فى عمليات روسيا العسكرية فى الشيشان. وفى حالة ثالثة قد تقع الانتهاكات، فتصدر الإدانة الدولية ومعها مطالب بالمحاكمة مع تقليص الوجود الدولى، عبر الاكتفاء بطلب محاكمة داخلية، كما هو حال انتهاكات عسكر إندونيسيا لحقوق الإنسان فى تيمور الشرقية. وأخيراً قد يقع ما هو أقل من كل ذلك بكثير، ولكنه يدخل فى إطار انتهاك حقوق الإنسان،



وانتهاك قواعد القانون الدولى الإنسانى والقانون الدولى لحقوق الإنسان، فتصدر الإدانة، وطلب المحاكمة والتحرك العسكرى تحت مظلة الأمم المتحدة - البوسنة - أو بدونها - كوسوفو - وتحملنا هذه الانتقائية فى التعامل مع قضية حقوق الإنسان، ومن ثم طرح فكرة «حق التدخل الإنسانى» فى فترة ما بعد الحرب الباردة، إلى تسجيل الملاحظات التالية:

١- أن الدول الكبرى فى النظام الدولى الراهن، وفى مقدمتها الولايات المتحدة تتعامل مع ملف حقوق الإنسان، وفكرة حق التدخل الإنسانى عبر منظور سياسى متكامل، الأولوية فيه للمصالح الذاتية ومصالح الحلفاء.

٢- لأن نظام ما بعد الحرب الباردة يعطى للدول الرأسمالية وعلى رأسها الولايات المتحدة، وضعَ شبهِ هيمنةٍ، فإن إثارة قضايا حقوق الإنسان غالبًا ما تنصرف إلى دول كانت تنتمى إلى المعسكر الاشتراكى أو كانت متحالفة معه، لاسيما تلك التى لا تزال تحتفظ بهياكل نظم سياسية واقتصادية واجتماعية من قبل العقد التاسع من القرن العشرين.

٣- أن إثارة قضايا حقوق الإنسان، وفكرة حق التدخل الإنسانى - وإن تمت بصفة عامة فى وجه الدول التى كانت، ولاتزال نظريًا، تنتمى للمعسكر الذى خسر الحرب الباردة - فإن الشق الأول (إثارة قضايا حقوق الإنسان) ينطبق عليها جميعًا، أى يشهر فى وجه كل هذه الدول، أما الشق الثانى، أى فكرة حق

التدخل الإنسانى، فينصرف للدول الصغيرة منها، ولا يرد مطلقاً فى مواجهة القوى الكبرى. من هنا كان منطقيًّا - وفقًا لهذا التحليل- أن يجرى التدخل العسكرى تحت مظلة حق التدخل الإنسانى، ضد يوجوسلافيا، ولا يطرح البتة فى مواجهة العمل العسكرى الروسى فى الشيشان.

٤- أن ملف حقوق الإنسان على أهميته القصوى، بات يستخدم لأغراض سياسية فى مواجهة دول العالم الثالث، فالدول التى تتكيف وتتأقلم مع الأجندة الأمريكية لا يشهر هذا السلاح فى وجهها، أما تلك التى ترفض التكيف والتأقلم مع هذه الأجندة، فإنها تتعرض لإشهار هذا السلاح فى وجهها وتتم الدعوة للإدانة والتهديد بوقف المساعدات، ثم التحرك لفرض عقوبات عبر الأمم المتحدة، وإذا ما عجزت عن ذلك، تفرض العقوبات أمريكيًّا وربما غربيًّا، وعند درجات محددة يتم اللجوء إلى التهديد بالتدخل العسكرى عبر ترخيص من الأمم المتحدة، وربما يتم اللجوء إلى مثل هذا العمل بشكل فردى أو جماعى - إقليمى - دون الحاجة لمجلس الأمن.

وما يهمنا التأكيد عليه هنا هو أن مثل هذا الأمر وصل إلى مرحلة من الخطورة، بحيث بات يهدد تماسك المجتمعات الوطنية فى عدد من دول العالم الثالث المستهدفة، وذلك عبر تغذية أنشطة عناصر محلية سواء كانت تنتمى لأقلية أو أغلبية السكان من أجل إمداد «الخارج» بكل ما يمكن أن يساعد على إشهار سلاح ملف «حقوق الإنسان»، ووصل



الأمر إلى درجة تبلور تطلعات من جانب بعض الجماعات سواء العرقية أو اللغوية أو الدينية أو حتى السياسية، صوب الخارج للمساعدة فى تحقيق الطموحات سواءً المشروعة أو غير المشروعة على النحو الذى يزيد من الاحتقان الداخلى، ويشكل الوعى لدى عدد من رموز هذه المجموعات بأن المخرج يأتى من الخارج وليس عبر عمل وطنى متكامل.

وتزداد الخطورة فى سياق الطرح الغربى، الذى تلقفه البعض فى عالمنا العربى، والخاص بتعديل مفهوم سيادة الدولة بعد أن وصف بأنه «تقليدى»، وبالتالى تجرى العملية لتطويع هذا المفهوم أو تحديثه كى يسمح للخارج - سواء تمثل فى المنظمة الدولية أو القوى الكبرى- بالتدخل عند الضرورة أو الحاجة فى الشأن الداخلى للدول تحت ذريعة «حماية المواطنين» من بطش السلطة أو حماية أبناء الأقليات من السياسات التمييزية ضدهم، والتى تصل إلى مرتبة انتهاك حقوق الإنسان، أو مخالفة قواعد القانون الدولى الإنسانى أو القانون الدولى لحقوق الإنسان. وبدا واضحاً أن طرحاً من هذا النوع أسهم وسوف يسهم فى تعميق الأزمات وتفجير الصراعات الداخلية والتقاذف بالاتهامات وإعطاء الأولوية - لدى البعض - للخارج على حساب الداخل فى البحث عن حلول لما قد يكون قائماً من خلافات أو مشاكل أو صراعات.

والمعروف أن عدداً من الدول الغربية بقيادة الولايات المتحدة ومعها الأمين العام للمنظمة الدولية كوفى عنان، قد طالبوا فى اجتماعات الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة

بتعديل مفهوم سيادة الدولة وإقرار مبدأ حق التدخل فى الشئون الداخلية للدول لأسباب إنسانية، الأمر الذى أثار جدلاً شديدًا داخل الجمعية العامة وعلى نحو كشف المخاطر الكامنة فى مثل هذا الطرح على أمن واستقرار، بل وتسوية مشاكل الدول النامية أو الدول التى لم تتكيف مع الأجندة الأمريكية لنظام ما بعد الحرب الباردة.

وقد بدأ الجدل منذ الوهلة الأولى لبدء أعمال الدورة عندما أدركت الدول النامية والصين الشعبية أن هناك ما يشبه خطة غربية محكمة لاستغلال أعمال هذه الدورة من أجل تأطير الرؤية الغربية للنظام الدولى واستكمال فرض أجندتها على الدول الأخرى، وهو ما بدا واضحًا فى نوع من التناغم بين جوهر خطاب الرئيس الأمريكى السابق بيل كلينتون وخطاب الأمين العام للأمم المتحدة كوفى عنان، وأيضًا كلمات وزراء خارجية دول أوربية غربية فى الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٩٩. وكان الاتجاه العام فى هذه الكلمات يبشر بترسيخ «العولمة» حسب التعريف الأمريكى/ الغربى لها بحيث يتم فرض كل ما تسعى إليه الدول الغربية الرأسمالية بقيادة واشنطن تحت هذا المسمى، ومحاولة إظهار العملية برمتها على أنها عملية ذات طابع إنسانى تستهدف حماية الإنسان، أى إنسان يتعرض للاضطهاد والقمع، هكذا دون أى حسابات سياسية، وبالتالى فإن من يعارض هذا التوجه، فهو فى ذاته معادٍ لحقوق الإنسان ومتهم بدعم الاستبداد والظلم، ولأن تحقيق هذه المهمة «الإنسانية» يقتضى منح «الآخر» حق التدخل فى الدول التى تتهم بانتهاك حقوق الإنسان، فإن هذه المهمة تقتضى إعادة تعريف



مفهوم سيادة الدولة على النحو الذى يؤدى إلى مفهوم جديد يفتح الطريق أمام التدخل فى التطورات الداخلية فى دولة ما تتهم بانتهاك حقوق الإنسان أو ممارسة سياسات تمييزية ضد أبنائها أو فئة منهم. أو كما قال كوفى عنان الأمين العام للأمم المتحدة: «إن مفهوم السيادة التقليدى الصارم لم يعد يلبى اليوم تطلعات الشعوب للاستفادة من الحريات الأساسية».

وفى الوقت الذى اجتهد فيه كوفى عنان حتى يكون معبرًا عن مهام منصبه كأمين عام للأمم المتحدة عبر الدعوة إلى تطبيق المفاهيم الجديدة بنزاهة فى كل مناطق العالم مطالبًا بأن يتم التدخل الإنسانى دون تفرقة بغض النظر عن الإقليم لأن مفهوم الإنسانية «لا يتجزأ»، وأن يتم ذلك من خلال المنظمة الدولية، فإن قادة الدول الغربية -وفى مقدمتهم الرئيس الأمريكى السابق بيل كلينتون- ورؤساء الوزراء ووزراء الخارجية طرحوا أفكارهم بصفة عامة دون التوقف أمام سمة العمومية والإطلاق، حتى لا يحمل هذا التوقف ما يشير من قريب أو بعيد لجوهر السياسات الغربية القائم بالأساس على الازدواجية والانتقائية، كما حرصوا أيضًا على عدم قصر «حق التدخل» على المنظمة الدولية، الأمر الذى يعطى هذا الحق لمن يمتلك القدرة السياسية والعسكرية والاقتصادية، وهو هنا الغرب الرأسمالى بقيادة الولايات المتحدة. وبجانب ذلك لم يفوِّت الرئيس الأمريكى الفرصة دون أن يعيد تكرار مكونات السياسة الخارجية الأمريكية بعد صبغها بصبغة إنسانية «عالمية»، وذلك عندما أضاف إلى الأجندة الدعوة إلى تكثيف الجهود لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل بمختلف أنواعها.



وفى الوقت الذى سعى فيه قادة وممثلو عدد من دول العالم الثالث إلى طرح تحفظات وترديد كلمات تشكك فى مكونات الأجندة التى طرحها الرئيس الأمريكى، فإن الصين كانت الدولة الوحيدة التى فندت هذه الأجندة ووجهت إليها انتقادات حادة، ولم تستثن الأمين العام من النقد. وانصبت الانتقادات الصينية بالأساس حول الدعوة إلى تعديل مفهوم سيادة الدول، ومن ثم معارضة فكرة حق الغير فى التدخل فى الشئون الداخلية للدول الأخرى تحت ذرائع حماية حقوق الإنسان، لاسيما فيما يخص حق «الآخر» فى التدخل العسكرى. وأشار وزير الخارجية الصينى إلى سابقة ضرب حلف الأطلنطى لجمهورية يوجوسلافيا الاتحادية دون الحصول على ترخيص بذلك من مجلس الأمن.

وفيما يخص المبادئ التى طرحها الرئيس الأمريكى بيل كلينتون أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة والتى تتمثل فى تعديل مفهوم «السيادة التقليدى» ليسمح للخارج ممثلاً فى المجتمع الدولى - سواء تمثل فى الأمم المتحدة أو القوى القادرة - بالتدخل فى الشئون الداخلية للدول لاعتبارات تتعلق بحقوق الإنسان، يمكن القول - ومن خلال التطورات الجارية فى المنطقة وأيضًا من خلال متابعة مسار عملية التسوية السياسية للصراع العربى الإسرائيلى - إن إسرائيل بعيدة تمامًا عن هذه الدعوة، بل إنّ ما يحدث معها هو عكس ما تبشر به الولايات المتحدة والدول الغربية، بحيث يمكن القول إن «سيادة إسرائيل» تزداد تقليدية وتحصنا ضد الخارج. فالمعروف أن إسرائيل تحتل فلسطين وأراضى من سوريا ولبنان، وعلى الرغم من ذلك فإن واشنطن

تحرص على دعم إسرائيل سياسيًا واقتصاديًا وعسكريًا وتستخدم حق النقض الذى تتمتع به فى مجلس الأمن الدولى لمنع تطبيق قرارات الشرعية الدولية، بل إنها تستخدم هذا الحق فى منع صدور أى إدانة لسلوكيات إسرائيل التى تنتهك جوهر القرارات الدولية وتمارس أبشع وسائل التعذيب وتبتدع الجديد منها، بل تؤطره بشكل قانونى على النحو الذى تجسد فى صدور أحكام قانونية تعطى أجهزة الأمن هناك الحق فى استخدام وسائل التعذيب مع المعتقلين من أبناء الشعب الفلسطينى لانتزاع اعترافات منهم، وعلى الرغم من ذلك فإن واشنطن تتولى حماية بل ودعم السياسات الإسرائيلية التى تمثل قمة انتهاك حقوق الإنسان. ولسنا فى حاجة هنا لسرد الأدلة والبراهين على انتهاكات إسرائيل المتواصلة لحقوق الشعب الفلسطينى أو قواعد الشرعية الدولية عبر احتلال أراضى الغير بالقوة أو أعمال البلطجة والإرهاب ضد الشعوب والدول العربية فى شكل اغتيال الأفراد وشن الاعتداءات المتكررة على دول عربية (١٩٥٦، ١٩٦٧م) بل إن بعضها أخذ شكل الغزو كما جرى عام١٩٨٢م ضد لبنان والعدوان المتكرر على المدنيين كما جرى فى قانا فى إبريل ١٩٩٦م، هذا بالإضافة إلى أعمال القمع والإرهاب المتواصل ضد أبناء الشعب الفلسطينى، ناهيك عن واقع الاحتلال بالقوة المسلحة ومصادرة الأراضى وطرد أبناء الشعب الفلسطينى وبناء المستعمرات اليهودية التى تعتبر جميعها جرائم بحق الإنسانية جمعاء، فماذا كان الموقف الأمريكى؟ باختصار كان مساندة ودعم السياسات الإسرائيلية على النحو الذى تجسد فى التحفظات الأمريكية على مبادئ ونصوص المحكمة الدولية؛ حيث كان هدف هذه التحفظات منع تطبيق هذه المبادئ

على إسرائيل، بل إن الموقف الأمريكي برمته بنى على حماية إسرائيل فى مواجهة قرارات الشرعية الدولية.

باختصار يمكن القول إن ما يذكر عن تعديل مفهوم السيادة التقليدى ينصرف إلى الدول التى ترغب واشنطن فى معاقبتها لاعتبارات سياسية، ومن ثم نجد أن دولاً مثل ليبيا والسودان وأفغانستان وإيران والعراق وكوريا الشمالية وكوبا ويوجوسلافيا، وغيرها من الدول التى تختلف مع الأجندة الأمريكية، سوف يتغير مفهوم سيادتها ولن يُعدّ تقليديًا حتى يسمح للآخر بالتدخل فى شئونها الداخلية، هذا فى حين أن الدول التى تتكيف مع سياسة واشنطن وتتأقلم مع رؤيتها أو التى ترى فيها واشنطن سمة الحليف لاعتبارات مختلفة سوف تزداد سيادتها تقليدية وتتحصن - بدعم أمريكي - ضد الخارج ولا تسمح له بمجرد النظر فى تطوراتها الداخلية مهما ارتكبت من انتهاكات لحقوق الإنسان وخرجت على قرارات الشرعية الدولية، بل إنها ستكون الاستثناء الدائم من دائرة تطبيق قرارات الشرعية الدولية. ويمكن القول إن إسرائيل ستكون الدولة الأولى فى قائمة هذه الدول.

حق التدخل الإنسانى: نحو صيغة لترقية الإنسانى والحد من السياسى

بدا واضحاً من العرض السابق أن ملف حقوق الإنسان وقواعد القانون الدولى الإنسانى والقانون الدولى لحقوق الإنسان، جميعها مفاهيم تتلاعب بها القوى الكبرى وتستخدمها لأغراض سياسية واستراتيجية، وتتعمد هذه القوى تفصيل هذه المفاهيم على النحو الذى



يلائم الحالة المراد التعامل معها، فيجرى «تجميد» أو «حفظ» الملف بالكامل، أو تضييق المفاهيم وتوسيعها حسب متطلبات تحقيق المصلحة المحددة. وقد بدا ذلك واضحًا فى المناقشات الخاصة بالميثاق الأساسى للمحكمة الجنائية الدولية الدائمة، وتحديدًا تجاه قضايا المسئولية الفردية، وأيضًا موضوع الاستيطان.. على النحو الذى جعل واشنطن تصوت فى النهاية ضد إنشاء محكمة مستقلة وفاعلة؛ لأن المطلوب - أمريكيًّا - صيغة مرنة ومطاطة لمحكمة يجرى توظيفها حسب مقتضيات المصلحة، وأيضًا تفصيلها على النحو الذى يلائم الحلفاء ويجنبهم التعرض للمساءلة كما هو الحال فى موضوع اعتبار الاستيطان جريمة من جرائم الحرب.

من هنا نرى أن مفهوم «حق التدخل الإنسانى» فى حاجة إلى الضبط الموضوعى والشكلى على النحو الذى يعظم البعد الإنسانى فيه، ويقلص فى الوقت نفسه من الأبعاد السياسية. نقول ذلك لإدراكنا استحالة تجريد المفهوم من الأبعاد السياسية المصلحية بالكامل. ونرى إمكانية تحقيق ذلك عبر إعادة ضبط المفهوم من النواحى الشكلية والموضوعية.

أولاً: من الناحية الشكلية، نرى إمكانية تحقيق ذلك عبر الآتى:

١- العمل على تقوية ودعم المحكمة الجنائية الدولية الدائمة وتكريس استقلاليتها عبر توفير التمويل اللازم لها من ناحية، ومنحها صلاحية النظر فى القضايا التى تقع داخل دائرة اختصاصها دون التقيد باعتبارات سياسية، وربما يكون مفيدًا هنا البحث فى صيغة للتنسيق بين المحكمة والجمعية العامة للأمم المتحدة، أو مجلس



الأمن بعد تجميد حق النقض من جانب الدول دائمة العضوية، فتكون الإحالة إلى المحكمة بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة أو بالأغلبية البسيطة من مجلس الأمن دون حق نقض.

٢- العمل على إقامة صيغة جديدة للتفاعل بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية من ناحية والمنظمات الإقليمية من ناحية ثانية، صيغة تنهض على التنسيق والتعاون، على النحو الذى يوجد علاقة مباشرة بين المنظمات الإقليمية والمحكمة الجنائية الدولية الدائمة، بحيث تتاح لهذه المنظمات فرصة تحويل القضايا إلى المحكمة الجنائية الدولية وقطع الطريق على تدخلات القوى الكبرى الساعية إلى تحقيق مصالحها الخاصة عبر توظيف هذه القضايا.

٣- النظر فى إمكانية تشكيل قوات إقليمية تتبع المنظمات الإقليمية وتتحرك بقرارات منها، وأيضًا تتحرك لتنفيذ أحكام المحكمة الجنائية الدولية، فالمؤكد أن الحسابات فى الإطار الإقليمى ستكون أقل تعقيدًا من الحسابات على المستوى الدولى، كما أن هذا الأمر سيقطع الطريق على القوى الكبرى التى ترغب فى توظيف القضايا المثارة لمصالحها الخاصة.

٤- النظر فى المنع الكامل لأى تحرك عسكرى تحت بند «حق التدخل الإنسانى»، دون قرار من مجلس الأمن وتفويض واضح وصريح منه. ونرى أن فكرة امتلاك المنظمات الإقليمية لهيكل عسكرى معقول للعمل فى هذا المجال يمكن أن يحل إشكالية احتمال عجز مجلس الأمن عن اتخاذ قرار إعطاء تصريح بالتدخل



العسكرى لاعتبارات إنسانية، ففى هذه الحالة تتحرك المنظمة الإقليمية وفق تفاهم إقليمى وتتخذ القرار الذى تراه ملائماً سواء بالتحرك العسكرى، أو إحالة الملف إلى المحكمة الجنائية الدولية وانتظار حكمها من أجل التحرك لتنفيذه. ويمثل النهج الأوربى فى التحرك لحيازة بنية أمنية مستقلة نموذجاً يحتذى به فى هذا المجال، يمكن أن يجرى التنسيق بعد ذلك مع محكمة العدل الأوربية للبحث فى صيغة تنسيقية وتعاونية تغطى القارة الأوربية فى مراحل تالية.

ثانيا: من الناحية الموضوعية يمكن استكمال تأمين ترقية الإنسانى والحد من السياسى فيما يخص حق التدخل عبر طرح الآتى:

١- الحفاظ على مفهوم سيادة الدولة بمعناه التقليدى، والتركيز على العمل فى سياق الجرائم المحددة فى قواعد القانون الدولى الإنسانى والقانون الدولى لحقوق الإنسان، والقواعد الواردة فى ميثاق المحكمة الجنائية الدولية الدائمة، التى تعطى للمجتمع الدولى ـ ممثلاً حسب هذه الرؤية فى الأمم المتحدة، الجمعية العامة أو مجلس الأمن، أو المنظمات الإقليمية التى تعمل بالتعاون مع المحكمة ـ من أجل التحرك فى مواجهة ما يمثل انتهاكاً لحقوق الإنسان.

٢- التعامل مع ظاهرة الاعتداء من جانب دولة على أخرى، فى غير حالات الدفاع عن النفس، أو العمل على تحرير الأرض المحتلة، على أنه يمثل انتهاكاً لحقوق الإنسان، وتحديداً تلك الطائفة من

الحروب العبثية التى تنشب لأسباب غير عقلانية، أو لأسباب كان يمكن حلها عبر التفاوض المباشر أو برعاية أطراف أخرى تحتل المنظمة الإقليمية صدارتها. ويكون العمل هنا هو المطالبة بوقف العمليات العسكرية فورًا، ثم التوجه للمنظمة الدولية بتوصية بفرض حظر على تصدير السلاح للدول المتحاربة مع عدم جواز استخدام حق النقض فى مثل هذه الحالة، ثم التحرك بفرض عقوبات إقليمية شاملة على الدولة التى ترفض التجاوب مع مطلب وقف العمليات العسكرية، والتوصية بقرار مماثل من قِبَلِ المنظمة الدولية دون ممارسة لحق النقض، وأخيرًا التحرك العسكرى من قبل المنظمة الإقليمية لفرض الوقف الفورى للعمليات العسكرية. وبديهى أن هذه الرؤية تستند إلى حيازة المنظمة الإقليمية لهيكل عسكرى فاعل يتحرك بموجب قرارات المنظمة الدولية. ولعل الحرب الإثيوبية الإريترية التى اندلعت فى مايو ٢٠٠٠م، تمثل النموذج الأبرز للحرب العبثية التى ينبغى مواجهتها وفق الآلية المقترحة فى هذا البند.

٣- التعامل مع الكوارث الطبيعية على أنها حالات تمثل انتهاكًا شديدًا لحق البشر فى الحياة، وحقهم فى العيش فى ظل ظروف إنسانية. فالمؤكد أن ظروف الكوارث الطبيعية مثل الجفاف، والفيضانات، والزلازل، والبراكين، والعواصف والأعاصير.. تمثل ظروفًا قهرية ينبغى التحرك السريع فى مواجهتها والعمل على مدِّ يد العون للدولة أو الدول المنكوبة. وحتى لا يبدو الأمر فى الصورة



اللاإنسانية التى تتخذها الأوضاع فى المناطق المنكوبة الفقيرة مثل إفريقيا جنوب الصحراء وبعض مناطق آسيا وأمريكا اللاتينية، فإن الأولوية هنا تكون لوضع برنامج متكامل على الصعيدين الدولى والإقليمى للتحرك فى مواجهة الكوارث الإنسانية فى مناطق العالم الفقيرة، وبحيث يكون التحرك الأول إقليميًّا، ثم يأتى التحرك الدولى تلقائيًّا إذا ما كانت مقتضيات مواجهة الكارثة تفوق القدرات الإقليمية. وفى هذه الحالة سيكون العمل على المستويين الإقليمى والدولى بالتنسيق الكامل مع منظمات الإغاثة الإنسانية الدولية وفروعها الإقليمية.



الفصل الخامس
من صور التدخل الدولى

شهد العالم حالات للتدخل الدولى منذ بداية العقد الأخير من القرن العشرين ، وكشفت هذه الحالات أن المفهوم حينما تم تطبيقه فقد جرى التحكم فيه على النحو الذى يعكس مصالح قوى كبرى تولت الدفع باتجاه التدخل ، وكانت هناك حالات لم يطرح إزاءها المفهوم ، وهو ما يؤكد أن التدخل الدولى مفهوم يستهدف بالأساس القوى الصغيرة فى النظام الدولى ، حيث لم تجرِ مناقشة المفهوم بشأن أحداث فى قوى كبرى أو حتى متوسطة . وحتى تتضح هذه الأبعاد سوف نتناول مجموعة حالات دالة على ذلك بدءًا بتجاوز حدود وصلاحيات التفويض بالتدخل (حالة العراق ١٩٩٠) وصولاً إلى التدخل دون الحصول على تفويض من الأمم المتحدة (حالة كوسوفو ١٩٩٩)، مرورًا بعدم طرح مفهوم التدخل بشأن ما جرى فى الشيشان .

تجاوز صلاحيات التفويض الدولى: حالة العراق

جاء الاحتلال العراقى للكويت فى ٢ أغسطس عام ١٩٩٠م ، فى وقت أنْ كانت موسكو تركز على التخلص من سياسات مرحلة الحرب الباردة وتبحث عن التوافق الكامل مع الغرب . ولم تكن موسكو مستعدة للدخول فى مواجهات أو صدامات مع السياسة الأمريكية ، بل إن موسكو كانت حريصة فى ذلك الوقت على مقايضة مواقفها التقليدية تجاه العديد من الصراعات الإقليمية وأيضًا علاقاتها القوية مع عدد من

دول العالم الثالث، لقاء ضخ المساعدات الغربية والحصول على بعض الامتيازات المالية أو إزالة العقبات التى تحول دون الحصول على القروض من مؤسسات التمويل الدولية/ الغربية.

من هنا جاءت أزمة الاحتلال العراقى للكويت بكل ما حملته من تهديد للمصالح الأمريكية والغربية عمومًا لتكشف عن عمق التحول فى العلاقة بين العملاقين وعن طبيعة التحولات الجارية فى النظام الدولى، ولتقدم لواشنطن فرصة نموذجية للعمل فى اتجاه استغلال القرارات الدولية الصادرة بحق العراق ودفعها فيما وراء النطاق المحدد لها، وهو تحرير الكويت، إلى التدخل فى الشأن العراقى الداخلى لحسابات تتعلق برؤيتها للنظام الإقليمى فى مرحلة ما بعد الحرب الباردة ومصالحها المتنامية فى المنطقة.

الخروج على التفويض الدولى

على الرغم من أن الغزو العراقى للكويت جاء وقت أنْ كانت القطبية الثنائية هى سمة النظام الدولى، على الأقل من الناحية الرسمية، فإنّ تفاعلات هذه الأزمة قد كشفت بوضوح عن عمق التحولات التى كانت تجرى فى النظام الدولى، فالعراق كان أحد أبرز حلفاء موسكو فى المنطقة والعلاقات بينهما كانت على درجة كبيرة من التطور وأيضًا الأهمية، ورغم ذلك لم تمانع موسكو فى إفساح المجال أمام الدبلوماسية الأمريكية لاستصدار ما تريد من قرارات من مجلس الأمن الدولى، بما فى ذلك القرار الخاص بالتفويض فى استخدام القوة لتحرير الكويت. والواقع أن إقدام

العراق على غزو الكويت قد أضعف مواقف الدول التى كان لها أن تعارض التوجهات الأمريكية - بما فى ذلك دول غربية - ولكن الغزو فى ذاته كان عملا غير مقبول ولا يمكن الدفاع عنه دبلوماسيًا، كما أنَّ الرفض العراقى لكافة المبادرات التى قدمت لتسوية الأزمة سلميا عبر مبادرة العراق بسحب قواته من الكويت، قد أصاب جهود الأطراف الإقليمية والدولية - التى كان لها أن تقف فى وجه الحسابات الأمريكية - بالشلل التام.

وما يهمنا هنا هو الشق الخاص بتجاوز التفويض الدولى، فالمعروف أن الولايات المتحدة استغلت الخروج العراقى على الشرعية الدولية وحالة الاستياء الشديد من هذا العمل إقليميًّا ودوليًّا فى تمرير مجموعة من القرارات الدولية التى مثلت تدخلاً فى الشأن العراقى الداخلى. ويبدو ذلك واضحًا فى القرار ٦٨٨ الصادر فى الخامس من إبريل ١٩٩١م، أى بعد انتهاء عملية تحرير الكويت، فقد نص القرار على «حسن معاملة المواطنين العراقيين وحماية الأكراد»(١).

والواقع أن الحسابات الأمريكية كانت قد انصرفت إلى ضرورة تطويع العراق، ومن ثم لم تكتف بتحرير الكويت، بل اتجهت إلى فرض حالة حصار ومقاطعة دائمين على العراق عبر استغلال أجواء الغزو فى استصدار قرارات من مجلس الأمن تمس الشأن العراقى الداخلى، وفى نفس الوقت فإن رفع الحصار والمقاطعة يظلان فى حاجة إلى قرار بذلك

(١) التقرير الاستراتيجى العربى ١٩٩٤، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة، ١٩٩٥، ص ص١٠٣، ١٠٤.

من مجلس الأمن، وهو الأمر الذى تتحكم فيه واشنطن عبر حق النقض - الفيتو - الذى تتمتع به فى مجلس الأمن الدولى.

وقد تمكنت واشنطن من تحقيق رؤيتها تجاه العراق كاملة عبر استغلال مرحلة التحول التى كان يمر بها النظام الدولى من ناحية، وتوظيف عدم التحديد المحيط بنصوص ميثاق الأمم المتحدة بشأن العقوبات الدولية من ناحية ثانية وخلق السابقة التى تسمح لها باختراق الشأن الداخلى عبر تطويع القرارات الدولية وتفسيرها على النحو الذى يحقق رؤيتها.

وفيما يخص نصوص ميثاق الأمم المتحدة بشأن العقوبات الدولية، فالمعروف أن الميثاق ينظم عملية فرض العقوبات على دولة عضو عبر آلية متكاملة من ثلاث مراحل على النحو التالى(٢):

١- تحديد الحالة التى تستدعى فرض العقوبات، وهى من صلاحيات مجلس الأمن الدولى حسب نص المادة ٣٩ من الفصل السابع. وتنص المادة على ضرورة التدخل فى ثلاث حالات هى وقوع عدوان أو عمل أو أعمال تمثل خرقا للسلم والأمن الدوليين، أو وجود تهديد للسلم والأمن الدوليين.

٢- تحديد نطاق الإجراءات التى يمكن اتخاذها فى هذه الحالة. وتعطى المادة ٤١ من الفصل السابع من الميثاق لمجلس الأمن الدولى

(٢) إبراهيم نوار، الحصار والتنمية: تأثير العقوبات الاقتصادية على التنمية فى ليبيا والعراق والسودان، كراسات استراتيجية، السنة السابعة، العدد ٦٠، ص ٦، ٧.



صلاحية اتخاذ مجموعة من الإجراءات غير العسكرية ضد مرتكب العمل فى الحالات الثلاث السابقة الإشارة إليها.

٣- تحديد طبيعة هذه الإجراءات من حيث كونها إلزامية أو اختيارية، وتنص الفقرة السابعة من المادة الثانية من الميثاق على أن الالتزام بمبدأ السيادة الوطنية للدول الأعضاء ليس من شأنه أن يعطل مبدأ التدخل الدولى الذى ينص عليه الفصل السابع. ومع أن الفقرة الأخيرة تبيح لمجلس الأمن اتخاذ إجراءات عسكرية ضد دولة عضو استنادًا إلى المادتين ٤٢ و٤٣ من الفصل السابع، فإنها استخدمت فى الوقت نفسه من قبل بعض الدول الأعضاء لفرض عقوبات اقتصادية وتمديدها. وفى الحالة العراقية يبدو واضحًا التجاوز الذى تضمنه القرار ٦٨٨ والذى نص على «حسن معاملة المواطنين العراقيين وحماية الأكراد». فمثل هذا النص يعد سابقة غير عادية للتشريع الدولى فى مجال التدخل فى الشئون الداخلية للدول الأعضاء.

فقد استغلت واشنطن هذه النصوص وقامت بوضع تصورها للشروط المطلوب توافرها قبل رفع الحظر، وهنا ظهرت شروط لا علاقة لها بنصوص القرارات التى أصدرها مجلس الأمن، وبات واضحًا أنه على الرغم من استيفاء الشروط التى حددها مجلس الأمن فى منطوق قراراته، فإن واشنطن تمكنت من تعطيل رفع الحظر بذرائع التشكيك فى الوقائع من ناحية، وإضافة شروط ذاتية من ناحية أخرى.

فعلى صعيد التشكيك فى الوقائع، فإن القضية الأساسية الواردة فى القرارات الدولية الخاصة بالعراق تمثلت فى « أسلحة الدمار الشامل العراقية» وغيرها من الأسلحة التى نصت قرارات المجلس على ضرورة إزالتها، وعلى الرغم من أن تقارير اللجنة الدولية المعنية بالملف تؤكد منذ عام ١٩٩٤م على «إغلاق الملف تقريبا»، فإن الإدارة الأمريكية رفضت ذلك وشككت فى نوايا النظام العراقى، وهو أمر لم يرد فى القرارات الدولية الصادرة بحق العراق، كما أن عملية التشكيك فى النوايا تدخل فى سياق آخر غير نصوص قرارات الشرعية الدولية. وفيما يخص تقرير اللجنة الدولية المعنية بملف الأسلحة العراقية المحظورة، فقد جاء فى التقرير الذى وضعه الرئيس الأسبق لها، رالف إيكيوس بتاريخ ١٢ يوليو ١٩٩٤م: «إن العراق فعل كل ما هو مطلوب منه، الأمر الذى يسمح بتسهيل أو إنهاء الحظر الدولى المفروض عليه، بما فى ذلك صادراته النفطية». وأكد التقرير «. . أن مهمة تدمير الأسلحة العراقية قد اكتملت تقريبًا». ومن جانبه أضاف رئيس اللجنة «أن التعاون العراقى مع المفتشين الدوليين كان جيدًا، وليست هناك دلائل تشير إلى أن الرئيس العراقى يحاول عرقلة عمل المفتشين، وبالتالى يكون العراق قد أوفى بالتزاماته المتعلقة بتدمير أسلحة الدمار الشامل ولم يبق سوى تشغيل جهاز المراقبة والاختبار، وأن فترة ستة أشهر تعتبر كافية لأن العراق لم يعد قادرًا على تشكيل أى تهديد للكويت أو غيرها بالأسلحة الكيماوية أو البيولوجية أو النووية أو الصواريخ الباليستية»(٣). وعلى الرغم من ذلك استمرت الإدارة الأمريكية فى تجاهل هذه التقارير.

(٣) التقرير الاستراتيجى العربى ١٩٩٤، مرجع سابق، ص ١٣٠.



أما على صعيد وضع شروط لا علاقة لها بنصوص القرارات التى أصدرها مجلس الأمن، فقد بدا واضحًا أن الإدارة الأمريكية قد وضعت من جانبها شروطًا خاصة للموافقة على رفع الحظر المفروض على العراق، شروطًا تعتبر تدخلاً غير مبرر فى الشئون الداخلية لدولة عضو فى الأمم المتحدة، وتدخل فى إطار «الروح التبشيرية بالنموذج الأمريكى»، تلك الروح التى سبق وحذر بلاده من الوقوع فى أسرها السيناتور الراحل ويليام فولبرايت. وقد بدا ذلك واضحا فيما اعتبرته وزيرة الخارجية الأمريكية مادلين أولبرايت فى ٢٨ مارس ١٩٩٧م متطلبات رفع الحظر المفروض على العراق بقولها.. « أن تغييرًا فى الحكومة العراقية يمكن أن يؤدى إلى تغيير فى السياسة الأمريكية تجاه العراق.. فى حقبة ما بعد صدام يمكن للولايات المتحدة أن تقيم حوارًا مع النظام اللاحق لضمان تحقيق هدفين، الأول أن يكون العراق الجديد مستقلاً وموحدًا ومتحررًا من أى نفوذ خارجى. والثانى أن يكون النظام الجديد حسن السلوك فى مجالات التعاون مع لجنة الأمم المتحدة لضمان التزام العراق بالقرارات الصادرة عن مجلس الأمن فيما يتعلق بحقوق الإنسان وأن تكون القدرة العسكرية العراقية فى حدود احتياجاته الدفاعية»[٤].

والملاحظ أن ما ذكرته أولبرايت يمثل جوهر السياسة الأمريكية تجاه العراق والتى تتمثل فى خضوع العراق للاستراتيجية الأمريكية الخاصة بالاحتواء المزدوج من ناحية والتحكم فى تطوراته المستقبلية

(٤) إبراهيم نوار، الحصار والتنمية، مرجع سابق، ص ٣٨.

من ناحية أخرى على النحو الذى يدفع فى اتجاه بلورة عراق مستوعب فى المنظومة الأمريكية، كما أن ما ذكرته أولبرايت لا يمت بصلة إلى جوهر قرارات مجلس الأمن، وينصرف بالأساس إلى تقديرات الإدارة الأمريكية، فمعظم الشروط التى ذكرتها أولبرايت لا تخضع للقياس الموضوعى، فهى شروط تحكمية والإجابة عليها لدى الإدارة الأمريكية فقط بعد أن باتت واشنطن صاحبة القول الفصل فى تقدير مدى التزام العراق بقرارات مجلس الأمن التى جرى توسيع نطاقها لتتدخل فى صميم الشأن الداخلى العراقى. وتلك قضية فى غاية الخطورة أن تستغل أجواء إقليمية ودولية معينة، ويتم استصدار قرارات من مجلس الأمن الدولى ثم يجرى بعد ذلك وبحكم موازين القوى القائمة التحكم فى مضمون القرارات الدولية وتوسيع نطاقها لاعتبارات تنحرف كثيرًا عن الدوافع الموضوعية التى صدرت فى ظلها هذه القرارات وتتجاوز الأهداف التى صدرت هذه القرارات من أجل تحقيقها، وقد عبر عن ذلك بوضوح وزير الدفاع الفرنسى السابق جون بيير شوفينمان تعقيبًا على صدور قرار مجلس الأمن رقم ٩٤٩ فى ١٦ أكتوبر ١٩٩٤م، والذى أدان فيه المجلس التحركات العسكرية العراقية فى الجنوب، بقوله..«إن الولايات المتحدة تحاول توظيف القانون الدولى وفق مصالحها الخاصة باعتبارها القوة الوحيدة فى العالم بعد انهيار الاتحاد السوفييتى»(٥). أكثر من ذلك استمرت الإدارة الأمريكية فى ابتداع مبررات استمرار الحصار على العراق، وتمزيق الأراضى العراقية عبر ما يعرف بمناطق حظر الطيران

(٥) التقرير الاستراتيجى العربى ١٩٩٤م، مرجع سابق، ص ١٣٠.

الشمالية والجنوبية، بل وتوجيه الضربات العسكرية الأمريكية/ البريطانية ضد مواقع عراقية عديدة تحت دعوى اختراق الحظر أو اضطهاد الشعب على النحو الذى جاء فى تصريح وزير الدفاع الأمريكى ويليام كوهين تعقيبًا على الضربات الأمريكية البريطانية لمواقع فى جنوب العراق فى أغسطس ١٩٩٦م، إذ أعلن كوهين أن الضربات استهدفت « تقليل قدرة الرئيس العراقى على اضطهاد شعبه أو تهديد جيرانه أو تهديد تدفق النفط»[٦] والواقع أن قضية تقليل قدرة الرئيس العراقى على اضطهاد شعبه تعتبر من مستجدات المبررات فى العلاقات الدولية، فلم يرد هذا الهدف فى ميثاق الأمم المتحدة، كما أن إعلانه صراحة والتعامل معه كفيل بنشر الفوضى فى العلاقات الدولية وإحلال إرادة القوى أو القوة الكبرى محل المنظمة الدولية. وتكشف هذه العبارة عن أبعاد توظيف قضية حقوق الإنسان من أجل تحقيق مصالح استراتيجية، فالمؤكد أن حقوق الإنسان العراقى، وبالمثل حقوق الإنسان فى أى بقعة أخرى من العالم، لا تحتل أى مساحة فى دائرة صنع السياسة الخارجية الأمريكية، ومن ثم فإن كل ما يذكر عن حقوق الإنسان العراقى لا يعدو أن يكون مجرد رفع لشعارات شكلية تستخدم كذريعة أكثر من أن تعبر عن اهتمام حقيقى، ناهيك عن عدم الاختصاص أصلاً بمثل هذه القضايا التى تدخل فى صميم الشأن الداخلى للدولة المعنية من ناحية، كما أن المسئولية وإن كانت تعود لطرف ما فهى تعود للمنظمة الدولية فى التقدير والتصرف أيضًا.

(٦) عبد الحليم المحجوب، مستقبل العراق: المحددات والخيارات، كراسات استراتيجية، السنة السادسة، العدد ٤٨، ص ٢.

كذلك فإن طرح مثل هذا الرأى على الملأ يكشف بوضوح الروح التبشيرية التى تتملك الإدارة الأمريكية فى التعامل مع نظم حكم وشعوب دول العالم الثالث، فمثل هذه المبررات تطرح فقط تجاه الدول الصغيرة والتى لم تتكيف بعد مع الأجندة الأمريكية، وتستهدف بالأساس تحقيق مصلحة أمريكية محددة.

عمومًا إذا كان ضرب العراق ومحاصرته قد تمًا بموجب قرارات صادرة عن مجلس الأمن الدولى، فهذه القرارات صدرت فى ظل بيئة إقليمية ودولية معينة، بدا العراق فيها دولة معتدية تحتل أراضى دولة مستقلة جارة لها وعضو فى الأمم المتحدة. أما وقد انسحب العراق من الكويت، وأعلن اعترافه بدولة الكويت وحدودها التى أشرفت على ترسيمها الأمم المتحدة، ولبى معظم شروط رفع الحصار، فإن القضية لم تعد تنفيذ قرارات دولية، بقدر ما أصبحت تلبية الشروط الأمريكية، فالولايات المتحدة استغلت واقعة غزو العراق للكويت واستصدرت ترسانة من القرارات مكنتها من قيادة عملية تحرير الكويت مع ائتلاف إقليمى ودولى واسع النطاق، وبعد ذلك تولت بحكم الأمر الواقع تمديد مضمون القرارات الدولية لتطول صميم الشأن العراقى الداخلى، وتولت إضافة شروط جديدة لم ترد فى القرارات الدولية، ولا وجود لنص قانونى أو قاعدة عرفية لها.

وهكذا تمكنت واشنطن من إرساء سابقة تمديد مضمون القرارات الدولية لتسمح لها بالتدخل فى صميم الشأن الداخلى لدولة مستقلة عضو فى الأمم المتحدة وذلك كمرحلة انتقالية يعقبها العمل على تأطير الأسس

القانونية التى تسمح باللجوء إلى القوة لاعتبارات تتعلق بتطور الأوضاع الداخلية فى دولة ما من الدول وفق حسابات الأجندة الأمريكية، وهو ما تحقق بالفعل فى إقدام واشنطن على غزو العراق فى مارس ٢٠٠٣م.

التدخل دون تفويض من الأمم المتحدة: حالة كوسوفو

يعتبر تدخل حلف شمالى الأطلنطى عسكريًا ضد يوجوسلافيا، عبر شن حملة جوية وبحرية لمدة تسعة وسبعين يومًا، أول تطبيق عملى لفكرة حق المجتمع الدولى فى التدخل العسكرى ضد دولة مستقلة وعضو فى الأمم المتحدة، لاعتبارات «التدخل الإنسانى». وكانت التجربة هى الأولى التى تشن فيها حرب هجومية على دولة عضو فى الأمم المتحدة لاعتبارات تتعلق بأحداث تقع على أراضى هذه الدولة. كما أن هذا التدخل جاء بقرار من عواصم دول حلف شمالى الأطلنطى ودون تصريح بذلك من مجلس الأمن الدولى صاحب الاختصاص الأصيل فى التصريح بمثل هذا العمل. كما كانت تجربة التدخل العسكرى فى كوسوفو هى البوابة التى تم عبرها طرح فكرة تعديل مفهوم سيادة الدولة «التقليدى»، كى يسمح للمجتمع الدولى بالتدخل فيما يندرج فى إطار الشأن الداخلى بدعوى «حماية حقوق الإنسان» أو توسيع مجال تطبيق حق التدخل الإنسانى.

والواقع أن تجربة «ضرب يوجوسلافيا» مثلت حقل التجربة الأبرز ومسرح عمليات إدارة الصراع المحتدم بين المعسكر الفائز بالحرب الباردة وبقايا المعسكر الذى خسر هذه الحرب ومن كانوا يستظلون بدعمه للوقوف فى وجه المعسكر الأول وحلفائه.

وإذا كانت الحالة العراقية (١٩٩١م) قد وقعت فى أواخر عمر الحرب الباردة، وتمت إدارتها وفق مبادئ الأمم المتحدة وعبر مؤسسات النظام القائم، فإن الحالة الكوسوفية كانت الأولى التى تم فيها تجاوز هذه المؤسسات برمتها، إذ اتخذ قرار اللجوء إلى الخيار العسكرى من جانب عدد من عواصم دول التحالف الأطلسى، كما كانت الحالة الأولى التى شهدت اختبارًا حقيقيًّا لتفاعلات العلاقات الدولية وفق موازين القوة الواقعية وأيضًا لقوة القانون الدولى.

وعلى مدار مرحلة الصراع وجهود التسوية السلمية وصولاً إلى استخدام الخيار العسكرى دون غطاء دولى، وأيضًا عملية إدارة مرحلة ما بعد دخول الإقليم، تردد كثيرًا مصطلح «حق التدخل الإنسانى» ونحا المعسكر القائم بالحملة العسكرية والدعائية صوب تصوير الموقف برمته على أنه «محض عمل إنسانى».

غارات الحلف الأطلسى بين الإنسانى والسياسى

منذ الوهلة الأولى لبدء مفاوضات «رامبوييه» التى كانت تهدف إلى التوصل لتسوية ما للصراع الدائر على أراضى إقليم كوسوفو، كان واضحًا أن للولايات حساباتها المختلفة كثيرًا وربما المتصادمة مع الحسابات الأوربية. فالولايات المتحدة سعت من ناحية إلى منع ظهور «دايتون» أوربية، أى الحيلولة دون نجاح الدول الأوربية الحليفة فى تقديم البرهان على القدرة على الفعل المستقل عبر تسوية مشاكل القارة وضمان أمنها دون الاستعانة بالقطب الأول داخل التحالف الغربى، وفى عالم ما بعد الحرب الباردة، كما أنها رمت



من ناحية ثانية إلى «تسويق» ما رأته من مكونات للمفهوم الاستراتيجي الجديد لحلف الأطلنطي ووضعه موضع التنفيذ من قبل أن يجرى إقراره رسميًا. باختصار سعت واشنطن إلى تكريس استمرار دورها القيادى فى القارة الأوربية فى مرحلة ما بعد الحرب الباردة على غرار ما كان قائمًا فى خضم هذه الحرب التى دامت قرابة أربعة عقود. أما البلدان الأوربية الغربية الأعضاء فى حلف شمالى الأطلنطى والتى تمثل غالبية دول الاتحاد الأوربى، فقد كانت تأمل فى أن تستغل انتهاء الحرب الباردة وتلاشى خطر التعرض لهجوم سوفييتى، فى تحقيق قدر أكبر من الاستقلالية وتنهض بالأعباء الرئيسية فى المجالات المختلفة بما فيها المجال الأمنى. ومن هنا نظرت هذه الدول لاسيما فرنسا وألمانيا، إلى مفاوضات «رامبوييه» على أنها المدخل الرئيسى لتبلور الإرادة الأوربية المستقلة على الصعيدين السياسى والأمنى.

ولأن نجاح مفاوضات «رامبوييه» كان يعنى بالنسبة للولايات المتحدة نجاح شركاء التحالف فى قطع أولى خطوات التحرر من القيادة الأمريكية والتحرك الجاد على طريق النهوض بأعباء تسوية مشاكل وصراعات القارة دون حاجة للشريك الأمريكى، باختصار نجاح هذه المفاوضات كان يعنى بداية مرحلة الافتراق بين الإطارين الأوربى والأطلسى داخل حلف «الناتو». ولأن الدور الأمريكى فى نظام ما بعد الحرب الباردة يأتى من قيادة منظومة الدول الرأسمالية، فإن تبلور الافتراق بين الإطارين الأوربى والأطلسى يعنى فى الوقت نفسه تراجعا للدور الأمريكى فى هذا النظام.

ولأن الولايات المتحدة تجمعت لديها كل مبررات إفشال هذه المفاوضات، فقد تم ذلك عبر استغلال مرحلة توقف مفاوضات «رامبوييه»، وتغيير ما تم الاتفاق عليه بالتحديد فيما يخص سقف المفاوضات إذ جرى فتح هذا السقف عبر النص على تحديد مستقبل الإقليم، بعد فترة انتقالية مدتها ثلاث سنوات، بدلاً من تحديد هذا السقف فى شكل حكم ذاتى موسع. فى نفس الوقت بادرت واشنطن باستدعاء أعضاء وفد ألبان الإقليم من جيش تحرير كوسوفو وجرى إبرام صفقة بينهما، تحركت واشنطن بعدها وأعلنت أن تردد الصرب فى توقيع الاتفاق -الذى جرى فتح سقفه- يعنى بدء حلف الأطلنطى غاراته العسكرية على يوجوسلافيا.

وهكذا توقفت مفاوضات الجولة الثانية من «رامبوييه» فى ١٩ مارس ١٩٩٩م، بعد أن كانت الأطراف قاب قوسين أو أدنى من التوقيع على اتفاق تسوية بشقيه السياسى والعسكرى، ولو كانت هناك بالفعل رغبة حقيقية لدى الولايات المتحدة وعدد من دول الناتو فى توقيع هذا الاتفاق لأمكن ذلك عبر مواصلة التفاوض على بندين أساسيين هما إقناع وفد ألبان الإقليم بتوقيع الاتفاق السياسى الذى حدد مستقبل الإقليم فى نوع من الحكم الذاتى، وحل إشكالية هوية وهيكل قيادة القوات العسكرية التى ستتولى ضبط الأوضاع فى الإقليم والإشراف على تنفيذ الشق السياسى. وبدلاً من التباحث حول هذين الموضوعين بادرت واشنطن بإطلاق التهديد ومؤداه «أن تردد الصرب فى توقيع الاتفاق - الذى جرى فتح سقفه - يعنى بدء حلف الأطلنطى غاراته العسكرية على يوجوسلافيا». ومن هنا توقفت



المفاوضات فى ١٩ مارس ١٩٩٩م بقبول القيادتين الصربية واليوجوسلافية للتحدى. وتسارعت الأحداث بعد ذلك بوتيرة غير منطقية، ففى اليوم التالى لتوقف المفاوضات صدر قرار قائد فريق المراقبين الدوليين بقيادة الجنرال الأمريكى ويليام ووكر، بسحب الفريق، وبعد ذلك بأربعة أيام بدأت غارات الحلف الجوية والبحرية على يوجوسلافيا دون تفويض من مجلس الأمن، فقط اتصالات بين واشنطن والعواصم الأوربية الحليفة.

وهكذا فى الوقت الذى تنص فيه مبادئ القانون الدولى على ضرورة استنفاد جميع الوسائل الدبلوماسية قبل اللجوء إلى استخدام القوة بتصريح من مجلس الأمن الدولى فى غير حالات الدفاع عن النفس، فإن ما حدث كان عبارة عن « قرار من أعضاء الناتو الكبار بعدم استثمار الفرصة المتاحة عبر المفاوضات وقرروا بدلاً من ذلك سلك طريق حافل بالأخطار»[٧].

وفى هذا السياق طرح أحد الباحثين الغربيين المتخصصين فى القانون الدولى ويعمل ببرنامج دراسات اللاجئين مجموعة تساؤلات كاشفة عن حقيقة التوجه الذى ساد قبيل ضرب يوجوسلافيا، والذى عمد إلى تجاوز مائدة التفاوض وسلك طريق الضرب، فقد طرح مايكل باروتشيسكى التساؤلات التالية:

- لماذا لم يقبل الغرب بالاتفاق السياسى الذى نص على سحب القوات الصربية من الإقليم ولمَ رفض تلقف إعلان الرئيس الصربى

(٧) المرجع السابق، ص ٩.

ميلوتينوفيتش استعداد حكومته لمناقشة القبول بتوسيع الوجود العسكرى الدولى فى كوسوفو؟

– لماذا لم يركز الغرب على توسيع نشاط بعثة المراقبة والرصد فى كوسوفو؟

– لماذا لم يوافق الغرب على وجود قوات دولية تحت مظلة منظمة الأمن والتعاون فى أوربا أو الأمم المتحدة؟، ولماذا الإصرار على أن يدخل الحلف فقط إلى كوسوفو على الرغم من أن قوات منه كانت ستدخل الإقليم تحت راية أخرى؟ لماذا بادر الحلف بضرب يوجوسلافيا بعد أربعة أيام من انتهاء الجولة الثانية من مفاوضات رامبوييه، بينما كانت الفرصة سانحة لممارسة الضغوط على صربيا وفرض عقوبات دولية ومن بينها قرار من مجلس الأمن باللجوء إلى القوة فى حال استمرار الرفض الصربى[٨]؟

ما بعد العمليات العسكرية:

بعد تسعة وسبعين يوما من القصف الجوى والبحرى المتواصل والمكثف من قبل حلف الأطلنطى على يوجوسلافيا الاتحادية، تم التوصل بفعل تحركات أوربية ودولية شاركت فيها روسيا الاتحادية والصين الشعبية، إلى صفقة لوقف حملة الحلف، صفقة تضمنت خروج القوات اليوجوسلافية من كوسوفو، ووقف الحلف لغاراته، ثم صدور قرار من مجلس الأمن (القرار ١٢٤٤) تضمن كل ما

(٨) المرجع السابق، ص ١٠.



يضمن إدارة الإقليم فى الفترة القادمة، مع التأكيد على أن الإقليم سيمنح نوعًا من الحكم الذاتى الموسع ضمن جمهورية صربيا. ومن أبرز بنود القرار:

- السماح بعد الانسحاب لعدد محدود من الجنود ورجال الشرطة اليوجوسلاف والصرب بالعودة إلى كوسوفو لأداء المهام الإدارية فى الإقليم.

- إقامة وجود مدنى وأمنى دوليين تحت إشراف الأمم المتحدة.

- مطالبة جيش تحرير كوسوفو وجميع التنظيمات الألبانية الكوسوفية المسلحة الأخرى بأن تضع حدًّا على الفور لجميع الأعمال الهجومية، وأن تذعن لمتطلبات التجريد من السلاح حسبما يحددها رئيس الوجود الأمنى الدولى بالتشاور مع الأمين العام[٩].

وكان واضحا منذ الوهلة الأولى لدخول القوات الدولية أن الإقليم مقبل على مرحلة جديدة تتسم بالخطورة الشديدة. فقد بدا واضحا أن ما تم خلال الحرب قد أحدث تفاعلات جديدة فى الإقليم وأن التوظيف الأمريكى للقضية قد فاقم وضخم من ملف العداء والكراهية بين المجموعات العرقية المختلفة التى كانت تعيش فى الإقليم. أيضا أدت الحملات الإعلامية المدروسة بدقة من جانب آلة الحلف الإعلامية، إلى إثارة موجات متضخمة من الكراهية المتبادلة بين المجموعات العرقية المختلفة فى الإقليم، فالجانب الألبانى تلقف حملات الحلف الإعلامية التى صورت العمل برمته على أنه «من أجل مساعدة ألبان

(٩) جريدة الحياة، لندن، ١١-٦-١٩٩٩م.



الإقليم» أى أن الهدف هو إنسانى بحت، ومن ثم بادر العديد من رموز الألبان بدعوة الحلف لمواصلة الضربات، بل وطالبوا بضرورة التدخل البرى. أما الجانب الصربى فقد رأى فى مثل هذه الدعاوى ما يمثل نوعاً من الخيانة للدولة الأم. باختصار وبالرغم من حالة العداء والكراهية بين قطاعات صربية وأخرى ألبانية، كانت موجودة بالفعل قبل بدء غارات الحلف، فإن ما حدث إبان الغارات من تحركات ألبانية ومن أعمال صربية وصلت إلى درجة المذابح ضد ألبان الإقليم قد وضع المجموعات العرقية فى الإقليم فى مواجهة بعضها البعض على نحو ربما وصل إلى درجة استحالة التعايش المشترك. وقد تبلور ذلك بوضوح فى الأعمال الانتقامية التى قام بها الألبان العائدون ضد الصرب وممتلكاتهم وما بدأ يتبلور من فرز بين المجموعات السكانية المختلفة، فالألبان الذين عادوا إلى ديارهم قاموا بعمليات انتقام من الصرب، والصرب من جانبهم بادروا بمغادرة مناطق سكناهم، وذهبوا حيث توجد التجمعات الصربية أو حيث تتوافر درجة ما من الطمأنينة تجاه جنسية القوة الأطلسية التى تتولى مهمة حفظ الأمن فى القطاع المحدد، وهنا يبدو أن الصرب شعروا بقدر أكبر من الطمأنينة فى القطاع المخصص للقوات الفرنسية والإيطالية، ما دامت القوات الروسية لم تتولَّ مهامها بعد. ويبدو أن القوات الفرنسية كانت الأكثر رغبة فى العمل على ضبط ردود الفعل الانتقامية من جانب الألبان. بل إن هناك من بين الألبان من وجه الاتهام للقوات الفرنسية بالقيام بأعمال تقسيم واقعى لبعض المدن الواقعة فى نطاق القطاع المخصص لهذه القوات وتحديدا مدينة «ميتروفيتشا».



هذا بينما رأت القوات الفرنسية أنها تقوم بالفصل بين المجموعتين الصربية والألبانية نظرًا لاستحالة التعايش بينهما.

ومن جانبها واجهت القوات الدولية العديد من الصعوبات فى القيام بما أُوكِل إليها من مهام، فمن ناحية واجهت هذه القوات مشكلة أساسية مؤداها ضبط ردود الفعل الانتقامية الألبانية المتوقعة فى ظل تدفق مئات الآلاف من اللاجئين العائدين إلى ديارهم المدمرة وكم المقابر الجماعية التى عثرت عليها القوات الدولية فى الإقليم. وقد صعبت هذه الوقائع من مهام القوات الدولية. ومما فاقم من المشكلة أن الاتفاق الذى جرى التوقيع عليه بين قائد القوات الدولية فى الإقليم والمسئولين عن جيش تحرير كوسوفو من أجل نزع سلاح عناصر الأخير قد تم بإشراف أمريكى مباشر، ونص على نزع السلاح تدريجيًا على مدى ثلاثة شهور الأمر الذى ترك كما هائلا من الأسلحة فى أيدى عناصر الجيش غير المحددة بدقة فى إطار إدراك أن معظم عناصر الجيش تشكلت إبان ضربات الحلف من متطوعين من شباب الألبان الذين نزحوا من الإقليم. كما أن حالة الفوضى فى الخروج والدخول واختفاء أوراق الهوية الخاصة بالأفراد وأوراق إثبات ملكية العقارات والسيارات قد أسهمت فى تعميق عجز القوات الدولية عن ضبط الأوضاع فى الإقليم.

من هنا بدأت القوات الدولية تواجه مشكلات ضخمة فى الإقليم بدأت بعمليات انتقام واسعة النطاق على أيدى الألبان العائدين ضد الأقلية الصربية من سكان الإقليم وعناصر من الألبان اتهموا بالتعاون مع

القوات الصربية وأيضا عناصر من الغجر والأتراك والمصريين -أقلية تقيم فى الإقليم تعود جذورها إلى الأراضى المصرية -، وهى أعمال أدت إلى نزوح عدد كبير من مكونات هذه الأقليات قدرتها مصادر المفوضية العليا لشئون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة بنحو ١٨٠ ألف نازح فيما شكَّل فى وجهة نظر الأمم المتحدة والقوات الدولية العاملة هناك نوعًا آخر من التطهير العرقى المضاد لاسيما فى ظل نشاط محموم من جانب الألبان فى مطالبة عناصر هذه الأقليات بالرحيل عن الإقليم وهو وضع أصاب جوهر مهمة القوات الدولية بالاضطراب ووضع العديد من علامات الاستفهام حول الهدف من شن الغارات ودخول الإقليم. ومن جانبه بادر قائد القوات الدولية فى الإقليم الجنرال البريطانى جاكسون بالتعبيرعن خيبة أمله من الأعمال التى يقوم بها الألبان فى الإقليم والتى لا تخرج عن مسئولية بعض عناصر جيش التحرير وأشار جاكسون بوضوح إلى أنه لم يجد فرقا بين أعمال التطهير العرقى التى قام بها الصرب ضد الألبان وما تقوم به عناصر ألبانية مسلحة ضد غير الألبان فى الإقليم[١٠]. وفى هذا الإطار اتجه بعض المسئولين الدوليين إلى اتهام عناصر جيش التحرير باستغلال خروج القوات اليوجوسلافية والعمل على استقلال الإقليم وهو أمر يتناقض مع هدف القوات الدولية التى تدفقت إلى الإقليم ونصوص القرار الذى أصدره مجلس الأمن الدولى فى هذا الصدد والذى نص بوضوح على وحدة الأراضى اليوجوسلافية وأن هدف القوات الدولية والإدارة المدنية التى جرى تشكيلها فى الإقليم يتمثل فى تدشين هياكل

(١٠) جريدة الحياة، لندن، ٢ - ٨ - ١٩٩٩م.

حكم ذاتى موسع مع بقاء الإقليم جزءًا لا يتجزأ من أراضى الدولة اليوجوسلافية. وفى الإطار نفسه بدأ بعض المسئولين الغربيين فى البحث عن تفسيرات مريحة لتبرير عدم القدرة على ضبط الأوضاع فى الإقليم والعجز عن السيطرة على سلوكيات وتصرفات عدد من عناصر جيش تحرير كوسوفو، واستقر عدد من هؤلاء عند تفسير مؤداه الأصول الماركسية لمؤسسى جيش تحرير كوسوفو وبالتحديد الأصول الماوية- نسبة إلى الزعيم الصينى ماو تسى تونج - ومن هنا ظهر اتجاه فى التحليلات الغربية يؤكد على عدم وجود فوارق كبيرة بين نهج قوات ميلوسيفيتش ونهج قوات جيش التحرير وأن الأصول الماوية لزعماء جيش التحرير ترجح عمل الجيش من أجل فصل الإقليم عن يوجوسلافيا وإعلان كوسوفو جمهورية مستقلة بالمخالفة لموقف المجتمع الدولى وقرار مجلس الأمن.

وخلال الفترة من منتصف يونيو ١٩٩٩م، تاريخ دخول القوات الدولية إلى الإقليم وحتى نهاية يناير ٢٠٠٠م، شن الألبان ٣٦٨٨ هجومًا على الأقلية الصربية أسفرت عن مقتل ٧٩٨ من الصرب والأعراق الأخرى غير الألبان(١١).

أيضا بدت قضية تنفيذ البند الخاص بنزع أسلحة جيش تحرير كوسوفو والتنظيمات الألبانية الأخرى فى الإقليم، بدت فى غاية الصعوبة والتعقيد حيث رفضت بعض عناصر هذه التنظيمات الالتزام بفكرة «تسليم السلاح»، وأيضا عدم قدرة المجلس الدولى المؤقت

(١١) جريدة الحياة، لندن، ٦ - ٢ - ٢٠٠٠م.

والقوات الدولية على حصر الأسلحة الموجودة لدى هذه التنظيمات التى بادر بعضها إلى إقامة هياكل على أرض الواقع لإدارة شئون الإقليم، هذا إضافة إلى الخلافات التى تفجرت داخل الألبان حول حصص الإدارة لاسيما بين «الرئيس المنتخب» إبراهيم روجوفا والزعيم السياسى لجيش تحرير كوسوفو، هاشم تاتشى.. كل ذلك أدى إلى عرقلة عمل المجلس المؤقت الذى تولى رئاسته الفرنسى برنار كوشنير لاسيما بعد أن قاطعه صرب الإقليم بعد اتهامهم لكوشنير بالانحياز لمصلحة الألبان. وقد بدأت الأوضاع فى التحسن بعد اتفاق رئيس المجلس الانتقالى المؤقت برنار كوشنير مع زعماء ألبان الإقليم على إنهاء وجود مؤسساتهم الخاصة بما فيها البرلمان المنتخب عام ١٩٩٨م، والحكومة المؤقتة برئاسة هاشم تاتشى اعتبارا من الأول من فبراير ٢٠٠٠م. وأيضا تعيين نائبين له فى قيادة المجلس المكون من ٣٠ عضوا من كافة الأعراق، الأمر الذى أنهى مقاطعة صرب الإقليم للمجلس[١٢]. ورغم ذلك لا تزال هناك عشرات القضايا الخلافية التى تتغذى بفعل ملف الصراع المتخم بالعداء حيث بدا واضحا من الفعل ورد الفعل بين المجموعات السكانية المختلفة فى الإقليم، أن هناك صعوبات حقيقية تحول دون إزالة ما تراكم من عداء بين البشر وليس فقط مجرد صراع بين القادة، فالصراع ضرب بقوة فى أعماق المجموعات البشرية وحالة العداء والكراهية لا يبدو أنها ستتراجع بمرور الوقت، بل إن إدارة شئون الحياة اليومية أصبحت فى ذاتها مصدراً للمزيد من الصراعات

(١٢) جريدة الحياة، لندن، ٢ - ٢ - ٢٠٠٠م.

والعداءات، وتلك هى البيئة النموذجية التى يظهر فيها الصراع الاجتماعى الممتد الذى يعتبر أكثر أنماط الصراعات حدة وتعقيدا والذى يستعصى على التسوية السريعة.

مما سبق يبدو واضحا الدور الذى لعبته الغارات الأطلسية بالنسبة لاحتمالات تسوية الصراع فى الإقليم وهو دور سلبى بكل تأكيد وتتراكم تداعياته بمرور الوقت. والسؤال هنا هل كانت الدول الأطلسية على دراية بهذه التداعيات المحتملة؟

الإجابة عن ذلك تأتى من خلال التمييز بين الولايات المتحدة من جانب والدول الأوربية من جانب آخر. الأولى لم يكن يهمها كثيراً مثل هذه التداعيات، والثانية كانت تبذل كل ما فى وسعها لتجنب هذه التداعيات عبر تسوية المشكلة من خلال الوسائل الدبلوماسية. وقد بدا ذلك واضحاً فى مفاوضات «رامبوييه»، فعلى حين سعت دول الاتحاد الأوربى إلى استغلال هذه المفاوضات من أجل التوصل إلى صيغة مقبولة للتسوية وهو ما بدا أنها قد قطعت شوطًا كبيرًا لإنجازه فى «رامبوييه-١». فى المقابل اندفعت واشنطن فى حملة محمومة لإفشال هذه المفاوضات فى مرحلتها الثانية«رامبوييه -٢» وقد فعلت ما أرادت بالتخطيط مع وفد جيش تحرير كوسوفو الذى استضافته واشنطن فى مرحلة ما بين جولتى «رامبوييه»، وجرى ترتيب الأمر بحيث يبادر الوفد الألبانى بتوقيع الاتفاق، ثم يعرض على الوفد اليوجوسلافى ويخير ما بين التوقيع على الاتفاق والتعرض لضربات الحلف. وقد كان لها ما أرادت وخططت، فشن الحلف غاراته

بقرارات أمريكية. وتولت واشنطن إدارة العملية برمتها من قرار شن الغارات إلى توقيع الاتفاق مع روسيا لحل قضية وجود القوات الروسية فى الإقليم دون تنسيق مع الحلف.

ويبدو التمييز بين الجانبين الأمريكى والأوربى واضحًا وضروريًا فى آن واحد، فالوضوح كان من اللحظة الأولى التى بدأت فيها غارات الحلف وازداد بمرور الوقت إلى الحد الذى بات يهدد وحدة الحلف، بل واستمراره كمؤسسة عسكرية. كما يبدو التمييز ضروريًا أيضًا نظرًا لما رتب وما سوف يرتب من تداعيات سواء داخل الإقليم أو فى منطقة البلقان كلها، وأيضًا بالنسبة لمآل العلاقات الأوربية الأمريكية.

باختصار أصبحت الأوضاع تسير من سيئ إلى أسوأ فى الإقليم كما تزايدت معدلات الاعتداء على عناصر القوات الدولية لاسيما الروسية والفرنسية والإيطالية، كما جرى تبادل قسرى للسكان فى العديد من القرى والمدن على نحو أفرز نوعًا من التقسيم الواقعى للإقليم فى العديد من المناطق فى الشمال الغربى وفى العاصمة بريشتينا.

تجربة كوسوفو: امتزاج القديم والجديد

إذا كانت الولايات المتحدة وعدد من دول غرب أوربا الأعضاء فى حلف شمالى الأطلنطى قد اتخذت قرار ضرب يوجوسلافيا دون غطاء دولى، بمعنى دون تفويض من مجلس الأمن الدولى، فإن هذه الدول عجزت عن مواصلة تنفيذ ما رمت إليه عبر الاستمرار فى تجاهل مؤسسات النظام الدولى وأيضا مبادئه الرئيسية.



وإذا كانت هذه البلدان قد نجحت عبر آلية إعلامية ضخمة فى استغلال أجواء إقليمية ودولية معادية للصرب عبر تصوير الموقف فى الإقليم على أنه «وضع على شفا كارثة إنسانية»، فإن استمرار الغارات الجوية والبحرية من حلف شمالى الأطلنطى على تلك الدولة البلقانية الصغيرة دون أن تلوح فى الأفق بوادر حسم عسكرى، إضافة إلى تزايد أخطاء «الأسلحة الذكية» كل ذلك أدى إلى تزايد الأنشطة المطالبة بوقف هذه الغارات بصفة عامة مع تبلور تصدع داخل صفوف الدول القائمة بالعمل العسكرى ومؤشرات على توترات داخل بلدان الجوار الجغرافى ليوجوسلافيا.

وعند مرحلة حاسمة فى العمل العسكرى ضد يوجوسلافيا، بدا واضحًا أن استكمال العمل يقتضى تدخلاً بريًا، ذلك التدخل الذى كانت تحيط به تساؤلات كثيرة نظرية وعملية من قبيل هل يمكن الإقدام على احتلال أراضى دولة مستقلة عضو فى الأمم المتحدة من جانب عدد من الدول دون غطاء دولى؟ وما ردود الفعل الإقليمية والدولية المتوقعة فى حال إتمام احتلال أراضى يوجوسلافيا؟ وماذا بعد الاحتلال، وما حجم الخسائر المتوقعة بشريًا وماديًا؟ وهل يمكن للرأى العام الغربى - الأمريكى أساسًا - أن يتقبل هذه الخسائر، وكيف يمكن مواصلة احتلال أراضى دولة عضو فى الأمم المتحدة وضبط ردود الفعل الشعبية فى منطقة تموج بالتعدد العرقى واللغوى والدينى؟

وبدت المعادلة واضحة، فإذا كانت الدول التى اتخذت قرار بدء العمل العسكرى تمثل المعسكر الفائز بالحرب الباردة وتنفرد دوله

باتخاذ القرار وإدارة النظام الدولى من الناحية العملية، فإن بقايا المعسكر الآخر وحلفاءه تملك الكثير من الأوراق النظرية والعملية، النظرية عبر استمرار الحديث عن تجاوز العمل للشرعية الدولية، ومن ثم فالعمل يفتقد المشروعية من الناحية القانونية، وأيضًا حث الدول الأخرى على التنديد بالعمل واستدعاء روح مقاومة الهيمنة. أما من الناحية العملية فقد جرى التركيز على إحداث قدر من الخسائر فى صفوف القوات المهاجمة والتركيز على أن شن الهجوم البرى سيعنى «فيتنام جديدة» بكل ما يستدعيه هذا المصطلح من ذكريات أليمة للرأى العام الأمريكى.

من هنا كان أمام المعسكر الغربى اختياران، إما مواصلة تنفيذ رؤيته بالكامل وصولا إلى رضوخ القيادة اليوجوسلافية وإبرام اتفاق معها إن لم يكن استسلامًا صريحًا، فسوف يكون فى صورة أقرب إليه، تدخل بموجبه القوات الأطلسية إلى كوسوفو وربما مناطق منتقاة فى يوجوسلافيا، أو القبول بصيغة وسط تنزع عن الاتفاق سمة الاستسلام وتعود المنظمة الدولية إلى صدارة الأحداث مجددًا عبر رعاية المفاوضات أو إجرائها تحت رايتها وصدور قرارات عبر أجهزتها ودور لها فى إدارة مرحلة ما بعد العمليات العسكرية.

وكان الخيار الأول، وهو المفضل لدى الدول المهاجمة، يقتضى مواصلة الهجوم الجوى والبحرى، ثم شن الهجوم البرى، وهو خيار وإن كان يحقق رؤية الدول المهاجمة، إلا أنه محفوف بالمخاطر ويتطلب القبول بتضحيات مادية وبشرية هائلة ولن يتحقق إلا بإنزال



الهزيمة الكاملة بالقوات اليوجوسلافية والتى يترتب عليها دخول أراضى يوجوسلافيا بالقوة العسكرية وربما اعتقال القيادات السياسية والعسكرية.

أما الخيار الثانى فقد كان يعنى الاكتفاء بما لحق بيوجوسلافيا من دمار وتحويل «نصف الانتصار» إلى انتصار كامل عبر إدارة مرحلة ما بعد انتهاء العمليات العسكرية واستكمال رسم ملامح النموذج الذى سوف يشكل السابقة فيما بعد.

وقد كان هذا الخيار يعنى فتح قنوات لحوار غير مباشر مع القيادة اليوجوسلافية لاستكشاف أمر إبرام اتفاق يأخذ بعين الاعتبار ما تحقق بصدور قرار الضرب من تداعيات ويحفظ للقوات الأطلسية دورًا رئيسيًا فى إدارة شئون الإقليم فى مرحلة ما بعد العمليات العسكرية، أى السعى إلى تحقيق ما لم يتحقق من خلال الأداة العسكرية من استكمال رسم ملامح الموقف على النحو الذى يجعل منه سابقة قابلة للتكرار من ناحية وكفيلة بوصول الرسالة إلى الدول المستهدفة.

من هنا تبلورت ملامح الصفقة بإبرام الاتفاق بين الجانبين الأطلسى واليوجوسلافى من خلال العودة للمنظمة الدولية - صدور قرار مجلس الأمن رقم ١٢٤٤- والنص صراحة على تولى الأمم المتحدة عملية إدارة الإقليم، وأن تعمل القوات التى ستدخل الإقليم تحت راية المنظمة K,F,O,R -. وتمت الصفقة على هذا النحو، ويبدو واضحًا من الصفقة وما أحاط بها أن محصلة تجربة كوسوفو كانت فى النهاية مزجًا ما بين الجديد والقديم، فقد بدأ العمل وفق تصور المعسكر الفائز

بالحرب الباردة، أى بعيداً عن المنظمة الدولية، ولكن التجربة انتهت وفق التصور «القديم» أى مبادئ ونصوص ميثاق الأمم المتحدة.

فى نفس الوقت حرص كل طرف على إدارة مرحلة ما بعد العمليات العسكرية لجذب المحصلة النهائية نحو رؤيته، فالمعسكر الفائز بالحرب الباردة حرص على إدارة مرحلة ما بعد دخول القوات الدولية على النحو الذى يجعل من العملية برمتها سابقة يمكن تكرارها وعملا يحتذى كلما اقتضت الحاجة، ومدخلا لإرساء ما يريد من مبادئ، وتأطير ما يود من مؤسسات. أما المعسكر الآخر فقد حرص على أن تتم إدارة العملية تحت مظلة الأمم المتحدة وأن تبدو المحصلة النهائية سلبية، ومن ثم لا تغدو سابقة ولا يمكن تكرارها، وبالتالى لا يستنبط منها ما يمكن إرساؤه من قيم أو تأطيره من مؤسسات.

من هنا نفهم الدخول السريع للقوات الروسية ووضع شارات الأمم المتحدة على آلياتها العسكرية ورفض العمل تحت القيادة الموحدة للقوات الأطلسية، وأيضا تكرار المطالبة بمناقشة تفاصيل ما يجرى فى الإقليم داخل مجلس الأمن وقياس كافة التصرفات على القرار الصادر عن مجلس الأمن بشأن الإقليم، القرار ١٢٤٤.

وباتت التجربة فى نفس الوقت تمثل حقل التجارب الذى يجرى فيه صراع الإرادة بين التيارين المتنافسين اللذين لم يحقق أى منهما رؤيته كاملة، فإذا كانت التجربة قد بدأت وفق رؤية المعسكر الفائز بالحرب الباردة، فإنها قد انتهت على نحو أقرب إلى تصور المعسكر الآخر الذى يتحصن وراء مبادئ ومؤسسات نظام ما بعد الحرب العالمية الثانية.



الإحجام عن التدخل: حالة الشيشان

بدا واضحًا من التطورات التى أحاطت بطرح مفهوم «حق التدخل الإنسانى» أن هذا الطرح جاء فى سياق محاولات دول المعسكر الفائز بالحرب الباردة من أجل تنفيذ أجندتها تجاه النظام الدولى والنظم الإقليمية الفرعية. وبدا واضحًا أيضًا أن هذا «الحق» كما جرى تصويره يوجه ضد الدول الصغيرة التى كانت تنتمى للمعسكر الزائل أو كانت تحتفظ بروابط جيدة معه ولم تعد تكيف سياساتها بعد الحرب الباردة على النحو الذى يحقق التوافق مع أجندة المعسكر الفائز بالحرب الباردة. ومعنى ذلك أن هذا «الحق/ السلاح» لم يكن واردا أن يشهر فى وجه القوى الكبرى على الصعيد الدولى، أو القوى الإقليمية الرئيسية، وإذا اقتضت المصلحة ضرورة إشهاره فى وجه هذه القوى، فإن هناك فوارق كيفية بشأن الوسائل والإجراءات التى سوف يتم اللجوء إليها فى هذه الحالة. وفى مقدمة هذه الفوارق غياب الخيار العسكرى من حزمة الوسائل والإجراءات وبالمثل غياب أدوات الحصار والمقاطعة أو فرض العقوبات الدولية، ومن ثم فإن الوسائل والأدوات عادة ما تنحصر فى إطار الإدانة اللفظية وتصل فى ذروتها إلى قرارات رمزية على غرار تجميد الحصول على مزايا معينة مثل اتفاقات الأفضلية التجارية أو قدر محدود من المساعدات الفنية ونادرًا ما تدخل فى نطاق أكثر من ذلك.

على ضوء هذه الخلفية يأتى فهم الموقف الدولى من الصراع الذى دار فى الشيشان.



منذ الوهلة الأولى للحملة العسكرية الروسية على الشيشان والتى كانت ترمى إلى استعادة هذه الجمهورية القوقازية المتمردة التى فرضت الانفصال الواقعى عن الاتحاد الروسى، بدا واضحًا أن القيادة الروسية خططت لحملتها بشكل دقيق على كافة المستويات سواء فيما يتعلق بكيفية إدارة العمليات العسكرية على نحو يجنب القوات الروسية ما تعرضت له إبان الحملة الأولى بين عامى ١٩٩٤ و١٩٩٦م، والتى انتهت بهزيمة القوات الروسية، أو فيما يخص بدرجة التصعيد العسكرى، كذلك أيضا ما يخص الإدارة الإعلامية للحملة على الصعيدين الروسى الداخلى والعالمى. وقد أسفر ذلك عن تبلور العمل العسكرى الروسى فى صورة «العمل القومى» الرامى إلى استعادة هيبة الدولة الروسية، فحصلت على الدعم الشعبى المطلوب، وأيضا إظهار العمل على أنه فى مواجهة مجموعة من «الإرهابيين» الذين اغتصبوا الجمهورية ولديهم برنامج عالمى لإقامة مجموعة جمهوريات أصولية فى القوقاز، أى أن الحرب فى الشيشان صورت على أنها حرب ضد «الإرهاب الأصولى» الذى بات يهدد الغرب الذى تنتمى إليه روسيا حسب خطاب القيادة الروسية.

فى نفس السياق حرصت القيادة الروسية على إغلاق الجمهورية أو مسرح العمليات العسكرية فى وجه وسائل الإعلام العالمية وأيضًا الروسية التى تتمتع بدرجة من الاستقلالية أو لديها روابط ما بوسائل الإعلام الغربية، ومن ثم غدت وسائل الإعلام الروسية الرسمية هى المصدر الوحيد لنقل كل ما يجرى على أرض الشيشان. وعلى الرغم من ذلك لم يكن خافيًا منذ البداية أن ما يجرى على أرض الشيشان



يشهد درجات متنوعة من المآسى الإنسانية وأن الأبرياء من المدنيين يتعرضون وإن بشكل عرضى لكوارث حقيقية سواء الذين خرجوا من جحيم القصف فلم يجدوا أماكن لجوء آمنة، أو الذين قرروا البقاء فى المدن الشيشانية وظلوا يتعرضون لجحيم هذه الغارات. وقد كشفت بعض التصريحات الروسية من حين إلى آخر أن الأساس فى العمل «تدمير المقاتلين الشيشان»، ومن ثم فالغاية تبرر الوسيلة.

ولا يعنى ذلك تأييد الخطوات التى اتخذتها الحكومة الشيشانية وقادت إلى الحملة الروسية العسكرية، بل إننا نرى أن النخبة الشيشانية كانت المسئول الرئيسى عما تعرضت له هذه الجمهورية القوقازية من تدمير وما تعرض له شعبها من قتل وتشريد، فلو كانت هذه النخبة قد تحلت بقدر من العقلانية عبر دراسة الخيارات المختلفة وثمن كل خيار فى ضوء إدراك واضح للقدرات الذاتية وقدرات الدولة الروسية ورصدت خريطة المواقف الدولية المتوقعة على كافة المستويات، لربما أمكن إدارة الأزمة عبر وسائل مختلفة لم تؤد إلى الكارثة التى حلت بالأرض والشعب هناك.

ولسنا هنا فى معرض تناول جذور المشكلة أو مدى سلامة ادعاءات الطرفين، بقدر ما نتناول قضية محددة وهى وضع «حقوق الإنسان» إبان العمليات العسكرية فى ضوء ما حدث قبل ذلك بشهور قليلة فى كوسوفو وقاد هذا المصطلح، أى حقوق الإنسان إلى تدخل حلف شمالى الأطلنطى عسكرياً عبر الحملة الجوية والبحرية ضد يوجوسلافيا، فهذه الحملة التى بدأت دون تفويض من مجلس الأمن، اعتبرت استثناءً نظراً

للانتهاكات التى طالت «حقوق الإنسان» والتى تمثلت فى عمليات التطهير العرقى الصربية ضد السكان من أصل ألبانى. باختصار جرى التدخل العسكرى ضد يوجوسلافيا لأن الضمير الأمريكى لم يتحمل الانتهاكات التى تعرض لها «الإنسان» فى كوسوفو. ومن ثم فالسؤال المنطقى هنا: هل ما تعرض له «الإنسان» فى الشيشان مختلف عما تعرض له نظيره فى كوسوفو؟ ولماذا لم يتحرك ضمير المجتمع الدولى إزاء ما حدث فى الشيشان؟ وتزداد أهمية هذا السؤال إذا أدركنا من البداية أن ما حدث فى الشيشان فاق بعشرات الأضعاف ما حدث فى كوسوفو. علينا أن نبحث فى منطقة أخرى غير تلك الخاصة بحقوق الإنسان، أو بتعبير أكثر دقة، علينا توسيع دائرة البحث وعدم حصر أنفسنا فى دائرة حقوق الإنسان، علينا أن نبحث عن الموقع الجغرافى، وعن الدولة الأم التى تقوم بالعمل العسكرى، وعن قدرات هذه الدولة وترتيبها على صعيد القدرات الدولية، وعن ترسانتها من الأسلحة وما إلى ذلك من اعتبارات سياسية واستراتيجية، المؤكد أن البحث فى هذه الدوائر سوف يقدم لنا تفسيراً مقبولاً، يفسر الانزعاج الأمريكى/الغربى على حقوق الإنسان التى ضاعت فى كوسوفو وبررت - رسمياً - التدخل العسكرى، ولماذا لم يحدث الانزعاج فى حالة الشيشان ولو على المستوى الشكلى دون حديث عن ترتيب تدخل عسكرى ما؟

تدهور الأوضاع فى الشيشان

فى تنفيذها لخطتها العسكرية الرامية إلى اقتحام العاصمة الشيشانية جروزنى وإتمام السيطرة على أراضى الجمهورية الروسية



المتمردة، ارتكبت القوات الفيدرالية الروسية العديد من التجاوزات التى وصلت فى بعض المناطق إلى مستوى الحديث عن ارتكاب مجازر بحق المدنيين الأبرياء من أبناء الشيشان، هذا عدا ما تسفر عنه عمليات القصف العشوائى المركز على العاصمة الشيشانية وغيرها من المدن الرئيسية من سقوط المئات من المدنيين الأبرياء الذين وجدوا أنفسهم محاصرين دون فرصة للخروج أو قدرة على الابتعاد عن مرمى المدفعية والطيران الروسى.

وقد حدث ذلك بشكل يومى منذ أن بدأ الروس حملتهم العسكرية المدروسة بعناية لإنهاء الوضع المعلق لهذه الجمهورية القوقازية التى قررت الانفصال عن الاتحاد الروسى وخاضت حربا ضارية ضد القوات الروسية على مدار الفترة من ١٩٩٤م وحتى ١٩٩٦م، وهى الحرب التى انتهت بهزيمة القوات الروسية التى عجزت عن تحمل خسائر حرب عصابات. وعلى الرغم من أن الخروج الروسى تم باتفاق بين الحكومة الروسية والنظام الموجود فى جروزنى فى ذلك الوقت، فإنه لم يكن يقدم حلاً مقبولاً بشكل نهائى، فقط جمد البت فى وضع هذه الجمهورية المتمردة لمدة خمس سنوات يتم بعدها البت بشكل نهائى فى مستقبل هذه الجمهورية. وبدا واضحًا أن التطورات تسير فى اتجاه تأكيد الانفصال الرسمى بعد تكريسه على نحو واقعى وهو ما أدى إلى تحفز روسى لقطع سياق التطور الطبيعى لهذه العملية التى ستنتهى غالبًا باستقلال هذه الجمهورية التى لم يعد يربطها بالاتحاد الروسى سوى روابط شكلية دون سند واقعى.

وعلى مدار عام ١٩٩٩م شهدت روسيا والتفاعلات الدولية مجموعة من التطورات قادت فى النهاية إلى صدور قرار روسى بغزو أراضى هذه الجمهورية وإخضاعها بالقوة عبر حملة عسكرية مدروسة بعناية وتوظيف ما ساقته التفاعلات الدولية من أحداث وما فرضته التطورات فى بعض المناطق من اهتمامات على أجندة القوى الكبرى.

فمن ناحية وجدت روسيا فى حملة حلف شمالى الأطلنطى الجوية والبحرية على يوجوسلافيا ما يقدم لها دروسًا مفيدة فى التعامل مع المشكلة الشيشانية، فقد فشلت روسيا فى وقف هذه الحملة أو تقديم أى نوع من الدعم أو المساندة للصرب السلاف، كما وجدت فى تخطيط حملة الحلف المركزة ما ألهمها فكرة الضرب المركز عن بعد وعدم التدخل البرى إلا بعد القضاء تمامًا على قدرة الطرف الآخر على التحدى والمقاومة.

ومن ناحية ثانية وجدت روسيا الاتحادية فى بعض الأحداث العنيفة والأعمال التخريبية التى وقعت فى مناطق عدة من العالم-مثل تفجير سفارتى الولايات المتحدة فى كينيا وأوغندة- وإلقاء المسئولية على تنظيمات إسلامية مسلحة، ما يمكنها من توظيف عملها العسكرى لإخضاع الشيشان على أنه حلقة فى سلسلة «الحرب الدولية ضد الإرهاب الأصولى»، وجاءت سلسلة التفجيرات التى شهدتها موسكو الصيف الماضى ضمن هذا السياق. كما وظفت موسكو المحاولات التى قامت بها جماعات شيشانية مسلحة فى داغستان جيدًا فى خدمة



هدفها الذى قررت اتخاذه كعنوان عريض ومبررا لاقتحام الشيشان. باختصار قدمت روسيا عملها الهادف على غزو الشيشان وقطع الطريق على النتيجة المنطقية للحرب الأولى(١٩٩٤ - ١٩٩٦م)، على أنه يندرج فى إطار الجهود الدولية الهادفة إلى مواجهة الإرهاب الأصولى. ونؤكد هنا أن بعض العناصر الشيشانية المسلحة قد أقدمت على بعض الأفعال التى صبت فى خانة خدمة المخطط الروسى بشكل كبير، فلم يكن متوقعا أن تقوم روسيا بحملتها العسكرية فى الشيشان دون الغطاء الذى وفرته لها عمليات عناصر شيشانية فى داغستان، كما لم يكن متوقعًا أن يحث الالتقاء بين روسيا والقوى الكبرى وفى مقدمتها الولايات المتحدة على سيناريو الموقف الدولى من العملية، دون تقديم روسيا العمل على أنه ضمن « الخطة الدولية لمكافحة الإرهاب الدولى».

عموما بعد دراسة متأنية قررت روسيا شن حملتها العسكرية لاستعادة الشيشان وإلغاء اتفاق ١٩٩٦م الذى أنهى حرب الشيشان الأولى. وبمرور الوقت تبلورت ملامح مأساة أهل الشيشان من المدنيين الأبرياء، فالقوات الروسية اتبعت مبدأ الضرب من بعد على غرار ما فعله الناتو ضد يوجوسلافيا؛ ولأن الضرب كان يستهدف البنية التحتية والمراكز الحيوية فقد سقط مئات من المدنيين الأبرياء وخرج عشرات الآلاف من المدن والقرى هروبًا من جحيم القصف الجوى والمدفعى، البعض لجأ إلى الجمهوريات الروسية المجاورة والبعض الآخر لم يتمكن فأقام فى العراء فى ظروف بالغة الصعوبة والقسوة مع قدوم الشتاء الروسى القاتل. واستكملت المأساة حلقاتها

بالإنذار الذى وجهته القوات الروسية للمدنيين من سكان جروزنى بالخروج منها قبل تدمير المدينة بالكامل...

والمؤكد أن مأساة أهل الشيشان تفوق عشرات المرات مأساة أهل كوسوفو من الألبان والتى قادت إلى تدخل حلف شمالى الأطلنطى وحشد القوات وشن الحملة العسكرية على يوجوسلافيا، تلك الحملة التى سبقتها واشنطن بحملة دعائية ضخمة مؤداها أن المجتمع الدولى - الذى تقوده واشنطن - لن يقف بعد الآن مكتوف الأيدى أمام عمليات التطهير العرقى والصراعات المحلية داخل الدول، ولن يتم التحجج بعد ذلك بمفهوم سيادة الدولة، فالتطور الذى يشهده النظام الدولى سوف يؤدى إلى تغيير مفهوم السيادة بتعريفه التقليدى ليفسح المجال أمام بروز مفهوم جديد يقلص من يد الدولة المطلقة تجاه سكانها إذا ما ارتبط الأمر بانتهاكات لحقوق الإنسان. وهو الأمر الذى أعاد التأكيد عليه الأمين العام للأمم المتحدة كوفى عنان.

وهنا وعلى خلفية حشد الدعم السياسى والمعنوى المطلوب لحملة الحلف ضد يوجوسلافيا والمحسوبة بدقة من الناحيتين السياسية والإستراتيجية، روَّج عدد من الكتاب والمثقفين فى عالمنا العربى لما سُمِّى «تغير مفهوم سيادة الدولة» وأن النظام العالمى الجديد لما بعد الحرب الباردة وسقوط نظم الحكم الاشتراكية وتحلل الاتحاد السوفييتى، سوف يقلص من قبضة النظم الحاكمة فى العالم على شئونها الداخلية ويفسح الطريق أمام المجتمع الدولى لممارسة دوره فى حماية «الإنسان» من اعتداءات الغير حتى لو كان هذا «الغير» هو



حكومته الوطنية. وذهب عدد من الكتاب العرب إلى التبشير ببدء عهد جديد فى العلاقات الدولية تتقلص فيه سيطرة نظم الحكم التى وصفوها بالمطلقة و«التسلطية» على الشئون الداخلية وتحديدًا ما يدخل منها فى نطاق «انتهاك حقوق الإنسان».

وكان واضحا منذ البداية ومن قبل أن تبدأ حملة الحلف على يوجوسلافيا، أن الولايات المتحدة قد خططت للتدخل ضد يوجوسلافيا لاعتبارات استراتيجية وأن ما طرح من أفكار عن «حق التدخل الإنسانى» ووقف انتهاك حقوق الأقليات لا يعدو أن يكون مجرد ذريعة لتوفير الدعم السياسى للتوجه الأمريكى وتكريس «السابقة» التى يمكن تكرارها ضد أى دولة أخرى تقتضى الحسابات الأمريكية توقيع العقاب عليها سواء لاستعصائها على الاختراق الأمريكى أو إصرارها على نهج درب مستقل عن المظلة الأمريكية، باختصار ضد أى دولة من الدول الصغيرة والمتوسطة فى عالمنا الراهن تصر على عدم تكييف مواقفها وسياساتها مع الرؤية الأمريكية.

وكان باديًا أيضًا أنه من غير الوارد أن يتم مثل هذا العمل ضد دول صغيرة أو متوسطة تكيفت مع الرؤية الأمريكية أو قدمت نفسها لواشنطن على أنها «حليف استراتيجى». أيضًا كان واضحًا تمامًا أنه من غير الوارد التفكير مجرد التفكير فى تسيير مثل هذا العمل ضد دولة كبرى بصرف النظر عن ضخامة ما ترتكبه من أعمال ومدى تناقضها مع ما يطرحه الغرب تحت مسمى حقوق الإنسان. باختصار ووفق منهج دراسة وفهم العلاقات الدولية وأجندة السياسة الأمريكية كان

الأساس فى كل ما أثير عن «حق التدخل الإنسانى» هو الحسابات السياسية والاستراتيجية للغرب بصفة عامة والولايات المتحدة بصفة خاصة باعتبارها قائد المعسكر الرأسمالى المنتصر فى الحرب الباردة. وأن أى تفكير آخر ينتمى فى أحسن الأحوال والفروض إلى أنصار المدرسة المثالية فى العلاقات الدولية وهى المدرسة التى لم تتح لها فرصة السيطرة أو ممارسة السلطة ناهيك عن ثقل التمثيل حتى فى الولايات المتحدة نفسها، فقد ظل أنصار هذه المدرسة «مجرد نغمات شاذة» فى ظل طغيان وهيمنة المدرسة الواقعية.

وجاء درس الشيشان ليقدم النموذج الأبرز والدليل الدامغ على الوهم الذى جرى وراءه بعض الكتاب فى العالم العربى بخصوص ما ذهبوا إليه من ترديد للمقولات الأمريكية بعد تعريبها والتى جعلوا منها مادة تبشيرية بعصر «مثالى» لم يأت بل عصفت به الأحداث سريعًا بعد أن ترك العالم المتمدن أهل الشيشان وقودًا لآلة الحرب الروسية، فمثلما شنت روسيا حملتها العسكرية على الشيشان لحسابات واقعية سياسية ورؤية استراتيجية، فإن الحسابات السياسية والاستراتيجية الغربية - الأمريكية أساسًا - جعلت ردود الفعل تقف عند حد إبداء درجة محسوبة وربما متفق عليها من نقد السياسة الروسية ليس أكثر من ذلك، مع درجة محدودة من التغطية الإعلامية فى وسائل الإعلام الغربية ودرجة أقل من متابعة مأساة البشر هناك.

فى الشيشان عانى البشر من المدنيين الأبرياء وسقطوا بفعل قذائف الطائرات والمدفعية وأيضًا الطقس شديد البرودة والمتجمد.. ورغم

ذلك لم نشهد انتفاضة إنسانية ولم نشهد حملة مساعدات ضخمة على غرار التى جرى تسييرها تجاه كوسوفو وأيضًا تيمور الشرقية.. إنها الحسابات السياسية بكل واقعيتها عندما تصل إلى قرار بأن المصلحة تقتضى تحديد سقف أدنى من ردود الفعل الشكلية.. فالقضية إذن ليست حقوق الإنسان ولا قيود السيادة التقليدية، إنما هى باختصار الحسابات السياسية والإستراتيجية التى تفرض تعاملا مختلفًا مع قضايا «حقوق الإنسان» وأيضًا مع «سيادة الدولة»، تلك الحسابات التى تقتضى أحيانًا توظيف مأساة بشر ما فى مكان ما، وتفرض فى الوقت نفسه على بشر آخرين فى مكان آخر أن يكونوا وقودًا لآلة حرب جبارة مع بعض الدموع من أجل الإنسانية!

أهم المصادر

أولا: الكتـــب:

(أ) كتب باللغة العربية:

- إيريك لوران، عاصفة الصحراء، أسرار البيت الأبيض: الجزء الثانى من الملف السرى لحرب الخليج، ترجمة محمد مستجير، مكتبة مدبولى، القاهرة، ١٩٩١م، ص٢٢٨.
- خالد بن سلطان بن عبد العزيز، مقاتل من الصحراء، دار الساقى، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٩٩٥م.
- د. عماد جاد، حلف الأطلنطى: مهام جديدة فى بيئة أمنية مغايرة، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة، ١٩٩٨م.
- د. محمد السيد سليم (محرر) النظام العالمى الجديد، مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، القاهرة، ١٩٩٤م.
- محمد عبد الحليم أبو غزالة، درع وعاصفة الصحراء: حرب الخليج الثانية والأمن القومى العربى، مطابع أخبار اليوم التجارية، القاهرة، ١٩٩٥م، ص٢٥.



(ب) كتب باللغة الإنجليزية:

- David S. Mason, Revolution in East_Central Europe: The Raise and Fall of Communism and the Cold War, Westview press, 1992.
- Ernst B. Haas, "Collective Security Management: Evidence for a New World Order?" In Thomas G. Weiss (Ed) Collective Security in a Changing World, Lynne Rienner Publishers, 1993.
- Ken Booth and Steve Smith (Eds.) International Relations Theory today, Pennsylvania University Press 1995.

ثانيا: الدوريـــات:

(أ) دوريات باللغة العربية:

- إبراهيم نوار، الحصار والتنمية: تأثير العقوبات الاقتصادية على التنمية فى ليبيا والعراق والسودان، كراسات استراتيجية، السنة السابعة، العدد (٦٠).
- التقرير الاستراتيجى العربى ١٩٩٤م، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة، ١٩٩٥م.
- التقرير الاستراتيجى العربى ١٩٩٨م، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة، ١٩٩٩م.
- د. ثناء فؤاد عبدالله، «مستقبل الوحدة الأوربية وأزمة الخليج»، السياسة الدولية، عدد (١٠٦)، أكتوبر ١٩٩١م.
- ريشارد كابلان، أزمة كوسوفو ودلالاتها بالنسبة للتدخلات

الإنسانية، نشرة الهجرة القسرية، برنامج دراسات اللاجئين، عدد (٥)، نوفمبر ١٩٩٩م.

- عبد الحليم المحجوب، مستقبل العراق : المحددات والخيارات، كراسات استراتيجية، السنة السادسة، العدد (٤٨).

- د. عبد المنعم سعيد، «العرب والنظام العالمى الجديد»، كراسات استراتيجية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، عدد (٣).

- عماد جاد، أبعاد الصراع فى البوسنة - الهرسك، السياسة الدولية، عدد (١١٣)، يوليو ١٩٩٣م.

- مستقبل التسوية الفلسطينية/ الإسرائيلية فى ضوء خبرة البوسنة وايرلندا، كراسات استراتيجية عدد (٧٠).

- اتفاق دايتون: هل ينهى الصراع فى البوسنة؟، السياسة الدولية، عدد ٢٣، يناير ١٩٩٦م.

- البوسنة: تزايد احتمالات تفكك الاتحاد الفيدرالى، السياسة الدولية، عدد ١٢٤، إبريل ١٩٩٦م.

- التدخل الدولى بين الإنسانى والسياسى، كراسات استراتيجية، عدد (٩٢).

- مايكل باروتشيسكى، الدبلوماسية الغربية وأزمة اللاجئين فى كوسوفو، نشرة الهجرة القسرية، برنامج دراسات اللاجئين، عدد (٥)، نوفمبر ١٩٩٩م.

- مراد إبراهيم الدسوقى وعماد جاد، أزمة البوسنة بين الحرب الأهلية والموقف الدولى، كراسات استراتيجية، عدد (٢٠).

(ب) دوريات باللغة الإنجليزية:

- David S. Yost, France and the Gulf War of 1991-1992: Political-Military Lessons Learned, The Journal of Strategic Studies, Vol.16, No.3, September 1993.
- Harrison Wagner, "What was bipolarity?" International Organization, 47,1,winter, 1993.
- Kofi Annan, Two Concepts of Sovereignty, Economist, 18/9/1999.
- Michael J.Glennon, The Charter: Does it fit?, UN Chronicle, 1999,vol.36, Issue 2.
- Michael J. Glennon. The new Interventionism: The search for a just international law, Foreign Affairs, May-June 1999, and vol.78, Issue3.
- Ramphal Shridath, Law and Intervention, Peace Review, December 1996, vol.18, Issue 4.
- Richard Holbrooke, "America a European power", Foreign Affairs, March / April 1995.
- Thomas G. Weiss Tangled up in blue: Intervention and Alternatives, Harvard International Review, fall 1993,vol.16, Issue 1.
- When to Intervene, World Press Review, December 1999,vol 46,Issue 12.

مؤتمـــرات:

- د. سمعان بطرس فرج الله، الجرائم ضد الإنسانية وإبادة الجنس البشرى وجرائم الحرب وتطور مفاهيمها، ورقة مقدمة إلى المؤتمر



الإقليمى العربى بمناسبة الاحتفال باليوبيل الذهبى لاتفاقيات جنيف للقانون الدولى الإنسانى، القاهرة، ١٤-١٦ نوفمبر ١٩٩٩م.

- عمران الشافعى، القانون الدولى الإنسانى وقانون حقوق الإنسان، ورقة مقدمة إلى المؤتمر الإقليمى العربى بمناسبة الاحتفال باليوبيل الذهبى لاتفاقيات جنيف للقانون الدولى الإنسانى، القاهرة، ١٤-١٦ نوفمبر ١٩٩٩م.
- د. محمد عزيز شكرى، تاريخ القانون الدولى الإنسانى وطبيعته، بحث مقدم إلى المؤتمر الإقليمى العربى بمناسبة الاحتفال باليوبيل الذهبى لاتفاقيات جنيف للقانون الدولى الإنسانى، القاهرة، ١٤-١٦ نوفمبر ١٩٩٩م.
- د. محمد نور فرحات، القانون الدولى الإنسانى والقانون الدولى لحقوق الإنسان: جوانب الوحدة والتميز، بحث مقدم إلى المؤتمر الإقليمى بمناسبة الاحتفال باليوبيل الذهبى لاتفاقيات جنيف للقانون الدولى الإنسانى، القاهرة، ١٤-١٦ نوفمبر ١٩٩٩م.

تقارير باللغة الإنجليزية:

Final Re Congress, "Conduct Of the Persian Gulf War", April 1992,vol 1.

صحف:

- سليم نصار، لماذا شجعت أولبرايت كلينتون على ضرورة إسقاط «هتلر البلقان»؟، جريدة الحياة ٣-٤-١٩٩٩م.
- عبد الله القفارى، الحرب فى البلقان. الحقيقة المغيبة!، جريدة الحياة، ٢٦-٤-١٩٩٩م.
- د. مصطفى الفقى، سيادة الدولة، الأهرام ٢٠٠٠/٧/١١م.



الفهرست

- تقديم ٣
- مقدمـــة ٥
- الفصل الأول

طبيعة التغير فى النظام الدولى ٩

- الفصل الثانى

تغير النظام الدولى وطرح مفهوم حق التدخل الدولى.... ٢٣

- الفصل الثالث

التدخل الدولى: جدل القانونى والسياسى والإنسانى..... ٤١

- الفصل الرابع

نحو رؤية لضبط حق التدخل الإنسانى ٦١

- الفصل الخامس

من صور التدخل الدولى ٧٧

- أهم المصادر ١١٧

الموسوعة السياسية للشباب

التدخل الدولى

- انطلاقًا من شعلة التنوير التى تحملها «نهضة مصر للطباعة والنشر» منذ تأسست عام 1938، تصدر هذه السلسلة التثقيفية ضمن الموسوعة السياسية للشباب؛ لتلقى أضواء كثيفة على المفاهيم والمصطلحات والقضايا التى يصادفها الشباب فى حياتهم اليومية، أو تقع تحت أعينهم فى الصحف وعبر الإذاعات والفضائيات.

- تهدف هذه الموسوعة إلى تزويد الشباب بمعلومات ومعارف دقيقة وسهلة ومبسطة؛ كى تكون عونًا لهم فى «فهم» ما يدور حولهم من أحداث، وتعريفهم بما ينبغى عليهم عمله تجاه أنفسهم و«أوطانهم» وتجاه الآخرين.

- يقدم هذا الكتاب رؤية كاملة لما يثيره مفهوم التدخل الدولى من قضايا شائكة، خصوصًا مع تزايد بؤر الصراع، وانشطار العالم إلى قسمين: قسم يرى أن التدخل الدولى أصبح واقعًا ولا مجال للاعتراض عليه، وقسم آخر يرى أنه ينتقص من سيادة الدولة، ويعتبره مفهومًا سيئ السمعة.

- تشمل الأعداد التالية تعريفات لمفاهيم وقضايا أخرى مثل: المواطنة، وال... العام، والديمقراطية، والعنصرية، والأصولية، والعلمانية، والض... والحكم الرشيد، والخصوصية الثقافية، وصدام الحضارات... النووى، وأسلحة الدمار الشامل، والإعلام وصناعة العقول... الشرعية، والليبرالية، والاستشراق، والخصخصة، والتح... الدولى، والأيديولوجيا.. وغيرها.





